

**SCCR/45/7**

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 4 أبريل 2024**

**اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة**

**الدورة الخامسة والأربعون**

**جنيف، من 15 إلى 19 أبريل 2024**

دراسة استطلاعية بشأن حق الإعارة للجمهور

*من إعداد سابين ريتشلي، ماجستير في إدارة الأعمال، ماجستير في القانون.*

**جدول المحتويات**

[１ الملخص التنفيذي 6](#_Toc164321791)

[２ شكر وتقدير 10](#_Toc164321792)

[３ مقدمة 11](#_Toc164321793)

[４ تطوير أنظمة الإعارة للجمهور 12](#_Toc164321794)

[５ الجوانب القانونية لحق الإعارة للجمهور 13](#_Toc164321795)

[６ الإطار القانوني الدولي 13](#_Toc164321796)

[７ معاهدات الويبو والمعاملة الوطنية 13](#_Toc164321797)

[**８** **حق التوزيع والاستنفاد** 15](#_Toc164321798)

[**９** **نُسخ الأعمال الرقمية** 16](#_Toc164321799)

[**１０** **المفاهيم القانونية المطبقة على أنظمة الإعارة للجمهور** 17](#_Toc164321800)

[**１１** **أنظمة قانون حق المؤلف** 19](#_Toc164321801)

[１２ **أنظمة مستقلة لحق الإعارة للجمهور** 20](#_Toc164321802)

[**１３** **أنظمة حق الإعارة للجمهور في إطار سياسة ثقافية أوسع** 20](#_Toc164321803)

[１４ تصنيف حق الإعارة للجمهور 21](#_Toc164321804)

[１５ الخصائص الرئيسية لأنظمة حق الإعارة العامة للجمهور 21](#_Toc164321805)

[１６ المؤسسات المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور 21](#_Toc164321806)

[**１７** **المكتبات العامة** 23](#_Toc164321807)

[**１８** **المكتبات العلمية والبحثية** 23](#_Toc164321808)

[**１９** **المكتبات المدرسية** 24](#_Toc164321809)

[**２０** **مكتبات أخرى** 24](#_Toc164321810)

[２１ المصنفات المؤهلة 25](#_Toc164321811)

[２２ تحديد المصنفات 25](#_Toc164321812)

[２３ الكتب (المطبوعة) 25](#_Toc164321813)

[２４ المنشورات الدورية (المطبوعة) 27](#_Toc164321814)

[２５ المصنفات غير الكتب (المادية) 29](#_Toc164321815)

[２６ الكتب الإلكترونية 30](#_Toc164321816)

[２７ المنشورات الدورية الإلكترونية 33](#_Toc164321817)

[２８ المصنفات الرقمية غير الكتب 33](#_Toc164321818)

[２９ أصحاب الحقوق المؤهلون 34](#_Toc164321819)

[３０ منشئو النصوص 34](#_Toc164321820)

[３１ الفنانون التشكيليون 37](#_Toc164321821)

[３２ أصحاب حقوق المؤلف الآخرون وأصحاب الحقوق المجاورة 38](#_Toc164321822)

[３３ الناشرون 39](#_Toc164321823)

[３４ القيود على الأهلية 41](#_Toc164321824)

[３５ تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور 42](#_Toc164321825)

[３６ الكيانات المسؤولة 42](#_Toc164321826)

[３７ مصادر التمويل 43](#_Toc164321827)

[３８ معايير التمويل 44](#_Toc164321828)

[３９ كفاية التمويل 46](#_Toc164321829)

[４０ إعفاءات الدفع 48](#_Toc164321830)

[４１ توزيع حق الإعارة للجمهور 49](#_Toc164321831)

[４２ الأنظمة القائمة على عدد الإعارات مقابل الأنظمة القائمة على جرد المخزون 51](#_Toc164321832)

[４３ العوامل التصحيحية في توزيع حق الإعارة للجمهور 52](#_Toc164321833)

[４４ الحوكمة 54](#_Toc164321834)

[４５ منظمات الإدارة الجماعية 54](#_Toc164321835)

[４６ هيئة حكومية 54](#_Toc164321836)

[４７ منظمات غير حكومية 54](#_Toc164321837)

[４８ التكاليف الإدارية للتوزيع 56](#_Toc164321838)

[４９ التكاليف التي تتكبدها المكتبة لحساب المخزون أو الإعارات 56](#_Toc164321839)

[５０ تكاليف جمع الأموال 56](#_Toc164321840)

[５１ تكاليف التوزيع التي تتكبدها المؤسسات الحاكمة 56](#_Toc164321841)

[５２ توزيع مبلغ ثابت على أساس مفصل 57](#_Toc164321842)

[５３ أوجه الاختلاف والتشابه الأساسية لأنظمة حق الإعارة للجمهور الحالية 57](#_Toc164321843)

[５４ أفضل التجارب المستخلَصة من الأنظمة الحالية 58](#_Toc164321844)

[５５ تعاون أصحاب المصلحة المعنيين 58](#_Toc164321845)

[５６ مصادر التمويل المبتكرة لأنظمة حق الإعارة للجمهور 58](#_Toc164321846)

[５７ المساهمة في التمويل الثقافي والاجتماعي 58](#_Toc164321847)

[５８ التوزيع على المبدعين وأصحاب الحقوق الآخرين المعنيين 58](#_Toc164321848)

[５９ شمل الإعارات في السياق التعليمي ضمن نظام حق الإعارة للجمهور 59](#_Toc164321849)

[６０ تطوير تقييم بيانات الإعارات 59](#_Toc164321850)

[６１ الدراسات العملية التي تجريها الحكومة 59](#_Toc164321851)

[６２ إعداد تقارير شفافة وموثقة جيدًا 59](#_Toc164321852)

[６３ أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير 59](#_Toc164321853)

[６４ نظرة عامة على أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير 60](#_Toc164321854)

[６５ أمثلة على أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير 62](#_Toc164321855)

[６６ رومانيا 62](#_Toc164321856)

[６７ جنوب أفريقيا 62](#_Toc164321857)

[６８ جوانب التنفيذ 63](#_Toc164321858)

[６９ معلومات وإرشادات بشأن إنشاء نظام حق الإعارة للجمهور 63](#_Toc164321859)

[７０ التقارير القطرية الواردة في الملحق 63](#_Toc164321860)

[７１ الدعم المقدم من المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور ومنظمات الكتاب والناشرين 63](#_Toc164321861)

[７２ استطلاعات كمية عبر الإنترنت 63](#_Toc164321862)

[７３ الجهود الأولية والتمويل 63](#_Toc164321863)

[７４ الجهود المنتظمة 64](#_Toc164321864)

[７５ البنية التحتية للمكتبات 64](#_Toc164321865)

[７６ البنية التحتية للتوزيع 64](#_Toc164321866)

[７７ التوزيع على الأفراد، أو وفق مبلغ الثابت، أو الرسوم على أساس عدد الإعارات أو عنوان المصنف 64](#_Toc164321867)

[７８ خطط الدعم الثقافي 65](#_Toc164321868)

[７９ معلومات تجريبية 65](#_Toc164321869)

[８０ المنهج المعتمَد 66](#_Toc164321870)

الجداول

[جدول 1 نظرة عامة على أنظمة حق الإعارة للجمهور 18](#_Toc164322022)

[جدول 2 أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة في إطار القانون الأوروبي 19](#_Toc164322023)

[جدول 3 أنواع المكتبات التي تغطيها أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة (بخلاف المكتبات العامة) 22](#_Toc164322024)

[جدول 4 الكتب (المطبوعة) المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور 25](#_Toc164322025)

[جدول 5 المنشورات الدورية (المطبوعة) التي تغطيها أنظمة حق الإعارة للجمهور 27](#_Toc164322026)

[جدول 6 المصنفات (المادية) غير الكتب المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور 29](#_Toc164322027)

[جدول 7 الكتب الإلكترونية المشمولة أنظمة حق الإعارة للجمهور 32](#_Toc164322028)

[جدول 8 المصنفات الرقمية (غير الكتب) المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور 33](#_Toc164322029)

[جدول 9 منشئو النصوص المؤهلون بموجب أنظمة حق الإعارة للجمهور 34](#_Toc164322030)

[جدول 10 الفنانون التشكيليون كمستفيدين مؤهلين بموجب أنظمة حق الإعارة للجمهور 37](#_Toc164322031)

[جدول 11 أصحاب حقوق المؤلف الآخرون والحقوق المجاورة كمستفيدين من حق الإعارة للجمهور 38](#_Toc164322032)

[جدول 12 الناشرون كمستفيدين مؤهلين بموجب أنظمة الإعارة للجمهور 40](#_Toc164322033)

[جدول 13 قيود الأهلية في أنظمة حق الإعارة للجمهور 41](#_Toc164322034)

[جدول 14 تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور - الكيانات المسؤولة 42](#_Toc164322035)

[جدول 15 معايير تمويل نظام حق الإعارة للجمهور 44](#_Toc164322036)

[جدول 16 تقييم المبالغ الثابتة المدفوعة في أنظمة حق الإعارة للجمهور 45](#_Toc164322037)

[جدول 17 مبلغ حق الإعارة للجمهور للفرد الواحد 47](#_Toc164322038)

[جدول 18 الإعفاءات في أنظمة حق الإعارة للجمهور 49](#_Toc164322039)

[جدول 19 معايير التوزيع الرئيسية المعتمَدة في أنظمة حق الإعارة للجمهور 50](#_Toc164322040)

[جدول 20 الهيئة التي تتولى إدارة أنظمة حق الإعارة للجمهور 55](#_Toc164322041)

[جدول 21 نظرة عامة على أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير 60](#_Toc164322042)

# الملخص التنفيذي

تقدم دراسة النطاق هذه تحليلًا مقارنًا لأنظمة حق الإعارة للجمهور (PLR) عبر مختلف البلدان، بهدف الكشف عن أوجه التشابه والاختلاف بينها وأفضل الممارسات التي تعتمدها هذه الأنظمة العالمية. وتبين الدراسة قدرة أنظمة حق الإعارة للجمهور على التكيف مع مختلف الأهداف الثقافية الوطنية والسياقات الاقتصادية، كما يتضح من الأنظمة ال 35 العاملة حاليا ("الأنظمة النشطة") وعدد من الأنظمة قيد التطوير في جميع أنحاء العالم. ومعظم هذه الأنظمة، التي تعكس مجموعة من أهداف السياسات والظروف الوطنية، تجسد مواءمة حق الإعارة للجمهور مع الاحتياجات المحلية. يتطلب إنشاء نظام قوي لحق الإعارة للجمهور التعاون الوثيق والجهود التنسيقية بين ممثلي الحكومة والمكتبات وأصحاب الحقوق، وذلك لتوفير تعويض منطقي دون استهلاك كامل ميزانيات المكتبات.

ولا تذكر اللوائح الواردة في **الإطار القانوني الدولي**، أي اتفاقية برن ومعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف واتفاق تريبس، الإعارة كحق استئثاري أو الإعارة للجمهور كحق يتطلب مكافأة، تاركة التفسير القانوني للأنظمة القانونية الوطنية. وفي حين أن المعاهدات الدولية تضع معايير ومبادئ معينة، فإن خصائص أنظمة الاستنفاد، بما في ذلك ما إذا كان الإعارة يعتبر حقا مستنفدًا، تظل خاضعة للتشريعات الوطنية. وقد تختار البلدان إدراج أو استبعاد عناصر محددة استنادًا إلى أهداف سياساتها وتقاليدها القانونية.

**يمكن التمييز بين ثلاثة أشكال قانونية** لتنظيم حق الإعارة للجمهور في أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة البالغ عددها 35 نظامًا، وأحيانًا في مزيج من هذه الأشكال. فتحتل أنظمة قانون حق المؤلف (28 دولة) المرتبة الأولى في أنواع الأنظمة، معظمها في إطار نظام التوجيه الأوروبي للتأجير والإعارة. أما اللوائح الخاصة بحق الإعارة للجمهور، فقد تم ترسيخها في 9 بلدان فقط، بينما تعمل الأنظمة في 7 بلدان في إطار سياسة أوسع للفنون والثقافة.

**المكتبات التي يغطيها** **حق الإعارة للجمهور**: تغطي جميع الأنظمة المكتبات العامة، مع أن تعريف معنى هذا المصطلح يختلف أحيانًا حسب السياق، ويغطي 19 نظامًا المكتبات العلمية والبحثية، و16 نظامًا المكتبات المدرسية. وتخضع مكتبات الأشخاص المنطبقة عليهم معاهدة مراكش (2013) للوائح أخرى في معظم البلدان.

في العديد من البلدان، تحمل المواد المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور رقم ISBN، وبالتالي، تكون في المقام الأول كتبًا مطبوعة.

تغطي جميع أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة الكتب الأدبية المطبوعة، ويغطي 35 نظامًا الأعمال غير الخيالية وكتب الأطفال. تندرج الكتب المدرسية والمصنفات العلمية في 20 نظامًا، في حال كانت مستعارة في المكتبات العامة. ويشمل 19 نظامًا أيضًا الأوراق الموسيقية، كما يغطى 12 نظامًا المنشورات الدورية المطبوعة، ولكن غالبًا ما يعتمد الدفع مقابل هذه المنشورات على ما إذا كانت النسخ مستعارة بالفعل، ما يعني أنها خارج استخدام المكتبة ولس فقط مستخدمة كمواد مرجعية.

يغطي 24 نظامًا الكتب الصوتية المتوفرة بشكل مادي (ليس إلكتررونيًا)، و19 نظامًا الموسيقى على الأقراص المدمجة، و17 نظامًا الأفلام على أقراص DVD. وتشمل 8 أنظمة ألعاب الكمبيوتر المتوفرة بشكل مادي (ليس إلكترونيًا)، ومع ذلك، في الممارسة العملية، نادرًا ما تكون هذه الألعاب متاحة للإعارة. يتم تغطية البرامج (software) بموجب قانون 4 أنظمة (ألمانيا لديها اتفاقية صناعية سارية لعدم الاستفادة من حق الإعارة لبعض الأنواع) وألعاب الطاولة بموجب 3 أنظمة. وغالبًا ما تفتقر الفئات الأخيرة إلى تمثيل أصحاب الحقوق من قبل منظمات الإدارة الجماعية (CMOs).

تخضع الكتب الإلكترونية (الأعمال الأدبية والأعمال غير الخيالية والقصص المصورة / الروايات المصورة وكتب الأطفال) حاليًا لحق الإعارة للجمهور بموجب 7 أنظمة، بينما تخضع الكتب المدرسية والمصنفات العلمية لهذه الحقوق فقط في أستراليا (ELR) وفنلندا والنرويج. حاليًا، تغطي الدنمارك فقط المنشورات الدورية الإلكترونية.

تغطي 10 أنظمة فقط الكتب الصوتية المتوفرة بشكل رقمي، والمتاحة مؤقتا للمستخدمين عبر تقنية البث أو التنزيل. و6 أنظمة الموسيقى و6 أخرى الأفلام التي يمكن بثها / تنزيلها. ولا تشمل أي أنظمة بفعالية بث أو تنزيل الدورات والندوات التعليمية ما لم يتم توزيعها مع كتاب مادي (في قرص مضغوط أو قرص DVD).

**المستفيدون المؤهلون من حق الإعارة للجمهور**: تنص جميع الأنظمة النشطة على حق مؤلفي الكتب في الإعارة للجمهور، و35 نظامًا على حق المترجمين، و25 نظامًا على حق مؤلفي الأعمال المترجمة، و13 نظامًا على حق المحررين في إعارة أعمالهم المحمية بحقوق الطبع والنشر للجمهور. وتُعطي 10 أنظمة حق الإعارة للجمهور للصحفيين و32 نظامًا للفنانين البصريين، على الأقل في دورهم كمؤلفين مشاركين (على سبيل المثال في حالة كتب الأطفال المصورة). يُعطى الفنانون البصريون الآخرون (مثل فناني الأفلام) حق الإعارة للجمهور بموجب 16 نظامًا، ويستفيد الملحنون ومؤلفو النصوص الموسيقية والموسيقيون منه بموجب 12 نظامًا والممثلون والرواة في الكتب الصوتية بموجب 12 نظامًا. يُمنح منتجو الكتب الصوتية حق الإعارة للجمهور بموجب 10 أنظمة، ومنتجو الأفلام والموسيقى بموجب 9 أنظمة، وناشرو الكتب بموجب 13 نظامًا. وتجدر الإشارة إلى أن إيطاليا تعطي هذا الحق فقط للمنظمات صاحبة الحقوق، وليس للأفراد.

**تنطبق قيود الأهلية في بعض البلدان، إذ تمنح 6 أنظمة الحف في الإعارة للجمهور للمواطنين فقط، و8 أنظمة للمقيمين فقط، و9 أنظمة للكتاب بلغة معينة.**

**تُموَّل** أنظمة حق الإعارة للجمهور من قبل الحكومة في 32 نظامًا، وتنطبق ترتيبات خاصة في إسبانيا (تمولها البلديات)، وهولندا ولوكسمبورج وبلجيكا (تمولها المكتبات الفردية). 9 بلدان تدفع رسمًا ثابتًا (من بين هذه البلدان في 4 تُسند الرسوم الثابتة إلى أرقام الإعارات المقدرة حسب التجربة العملية أو التفاوض أو قرار الحكومة). في 13 حالة، يعتمد التمويل بشكل مباشر على عدد الإعارات في المكتبات، في 3 حالات على عدد حاملي بطاقات المكتبة، في حالتين على قيمة عمليات الاستحواذ وفي 10 حالات على جرد المخزون، وقد يُجمع بين عدة عناصر في بعض الحالات. تعتمد الدنمارك فقط طريقة قائمة على عدد الصفحات. وتنطبق إعفاءات دفع في 8 أنظمة.

**وصلت المبالغ المدفوعة** في عام 2021 لكل فرد (لكل ساكن) إلى 4,48 دولارًا أمريكيًا في الدنمارك، ولكنها كانت في المتوسط 0,52 دولارًا أمريكيًا مع متوسط قيمة 0,124 دولارًا أمريكيًا.

**الحوكمة:** تخضع أنظمة حق الإعارة للجمهور لمنظمات الإدارة الجماعية في 19 بلدًا وللهيئات الحكومية في 12 بلدًا، والمنظمات غير الحكومية، مثل المنظمات التي تمثل المؤلفين، في بلدين.

**وتتراوح معايير توزيع** الحق، فتعتمد 10 أنظمة عدد المؤلفات المنشورة في المكتبة ("جرد المخزون") كأساس للتوزيع، و23 نظامًا عدد الإعارات، ونظامان رسم موحد لكل مبدع. وبعض الأنظمة لا توزع هذا الحق على المبدعين الأفراد، ولكنها تدعم المنح الدراسية وغيرها (النرويج)، أو الفعاليات الثقافية (إيطاليا). وتطبق بعض الأنظمة المحددة مجموعة متنوعة التركيبات. وفي بعض الأنظمة، تنطبق عوامل تصحيحية من أجل تجنب ما تعتبره تعويضًا زائدًا للمبدعين الناجحين جدًا ولتعزيز مجموعات معينة من المبدعين على وجه التحديد، مثل توزيع جزء من تمويل حق الإعارة للجمهور كرسم موحد أو حدود دنيا أو حدود قصوى/سقوف. وتقتصر الأهلية في بعض الأنظمة أيضًا على المبدعين الأحياء والورثة المباشرين.

**تشمل الاستنتاجات الرئيسية** من تحليل أنظمة حق الإعارة للجمهور على مستوى العالم ما يلي:

* آليات التمويل الحكومية

إدراكًا للأهمية الثقافية والتعليمية والاجتماعية للمكتبات، تمول الحكومات عادةً أنظمة حق الإعارة للجمهور الناجحة من ميزانيات الدولة، أو تنظمها آليات السوق، ما يضمن الدعم المالي دون المساس بميزانيات المكتبات. قد يتيح القانون الوطني استخدام الدخل الضريبي من قطاعات أخرى (مثل في بولندا وفرنسا).

* المعايير الموضوعية التقييم

من الأفضل الاعتماد على معايير موضوعية تحديد الأموال المخصصة لحق الإعارة للجمهور، وقد تكون هذه المعايير بيانات الإعارة أو مشتريات المكتبة أو جرد المخزون أو غيرها من المعايير المرتبطة ارتباطا وثيقًا بعمليات المكتبة. يجب ألا تكون الأموال، على الأقل بموجب القانون الأوروبي، رمزية بحتة، ويجب أن تعكس بطريقة ما حجم قطاع المكتبات ومستوى الاستخدام من قبل الجمهور (حكم CJEU 2011 VEWA).

* تعديلات دورية على الدفع

ينبغي أن تستند التعديلات الدورية للمدفوعات إلى معايير موضوعية، مع مراعاة التطورات الاقتصادية والثقافية فيما بين الأطراف المعنية. في حين لا يوصى في المقام الأول بإجراء حسابات ثابتة، يجب أن تتضمن العملية إجراءات تقييم آلية ومناقشات تنظمها لجان تضم ممثلين عن أصحاب الحقوق والمكتبات والحكومات.

* شمل المكتبة العامة في نظام حق الإعارة للجمهور

ينبغي أن تشمل أنظمة حق الإعارة للجمهور جميع المكتبات العام، دون استثناء معايير مثل حجم المكتبة أو مكانها. وينبغي النظر في اتخاذ ترتيبات خاصة للمكتبات ذات الاستخدام المخصص (مثل المكتبات المرجعية، ومكتبات الأشخاص المنصوص عليهم في معاهدة مراكش (2013)، أو مكتبات الفنون)، كما يمكن اعتماد خطط وترتيبات منفصلة للمكتبات التعليمية المتخصصة. ويمكن أن تشمل الأنظمة أيضًا مكتبات أخرى ممولة من القطاع العام، ولكنها لا تعتبر مكتبات عامة، مثل المكتبات المدرسية والخاصة بالمؤسسات التعليمية أو الجامعات، أو المكتبات المتخصصة، وذلك بناء على قواعد استخدام هذه المكتبات، وبهدف تشجيع المؤلفين والناشرين للمؤلفات غير الخيالية والأكاديمية.

* يجب أن تتبع مجموعة المواد المشمولة في نظام حق الإعارة للجمهور مجموعة الأعمال التي تتم فعلًا إعارتها:
  + تشكل الكتب من جميع الأنواع، التي يمكن التعرف عليها بواسطة رقم ISBN أو غيرها من المعرفات، أساس فهارس المكتبات وأنظمة حق الإعارة للجمهور.
  + تحمل الكتب الصوتية أهمية كبيرة لمستخدمي المكتبات العامة في معظم البلدان ويجب أخذها في الاعتبار، ولكن يجب النظر أيضًا في العناصر المادية الأخرى غير الكتب، مثل الموسيقى والأفلام على الأقراص، وغير ذلك.
  + يمكن أيضًا أن تكون المنشورات الدورية، مثل المجلات مشمولة في نظام حق الإعارة للجمهور، إذا كان القانون ينص على ذلك وتتم حقًا إعارتها.
  + يشمل عدد متزايد من أنظمة حق الإعارة للجمهور في البلدان الإعارة الإلكترونية للكتب وغيرها من المؤلفات المحمية، دون حل قانوني موحد لمشكلة الاستنفاد الرقمي. قد تأخذ الأنظمة هذه المؤلفات في الاعتبار حتى لو كانت خاضعة للترخيص ولا تخضع للاستخدام العادل أو لأبي من استثناءات حق المؤلف.
* تختلف أنظمة حق الإعارة للجمهور في نهجها إزاء المبدعين وغيرهم من أصحاب الحقوق الذين يساهمون في المؤلفات المحمية التي تتم إعارتها. قد يشمل ذلك:
  + كُتّاب النصوص والمترجمون.
  + الفنانين البصريين (سواء كانوا رسامين أو مصورين أو فنانين تشكيليين) في دورهم كمؤلفين مشاركين. ويمكن النظر في نهج المشاركة القائمة على الحصص الذي يمكن اعتماده لرسامي تصاميم الأغلفة ومبدعي المواد المرئية الأخرى في المنشورات.
  + المؤلفين الأصلين للأعمال المترجمة وكذلك المؤلفين الأجانب الآخرين الذي يجب إيلاؤهم اعتبارًا خاصًا عند اتخاذ القرارات بشأن توزيع حق الإعارة للجمهور. وفي حالة محدودية الأموال وتجاوز نسبة المؤلفات المترجمة أعمال المبدعين الوطنيين، يمكن النظر في اقتصار النظام على المؤلفين والمترجمين باللغة الوطنية أو المؤلفين المقيمين و/أو الوطنيين. وقد يتطلب ذلك إبرام اتفاقات متبادلة مسبقة مع منظمات الإدارة الجماعية في البلدان ذات الصلة.
  + الناشرين.
  + الملحنين والموسيقيين وكذلك رواة الكتب الصوتية.
  + منتجي الكتب الصوتية والموسيقى والأفلام.
* أنظمة التوزيع المستدامة

توازِن أنظمة توزيع حق الإعارة للجمهور المستدامة بين الاستخدام الفعلي للعمل والظروف الوطنية، مع مراعاة الموارد المالية والتكنولوجية، فضلاً عن الأهداف الثقافية. قد تؤدي التكاليف الإدارية وقيود جودة البيانات إلى نماذج تعويض بديلة، مثل رسوم الفرد أو التمويل الاجتماعي والثقافي.

**ملاحظات متعلقة بالمنهجية والترتيب**

تستخلص الدراسة المعلومات من القوانين الوطنية، والمنصات الإلكترونية للمنظمات التي تدير حق الإعارة للجمهور، والمقابلات مع الممثلين المطلعين، وذلك لتوفير استنتاجات قيمة للبلدان التي تصوغ أنظمة حق الإعارة للجمهور أو تنقحها.

ونظرًا إلى التعقيدات والاختلافات المتأصلة في الأطر القانونية والسياقات الثقافية والهياكل الإدارية، يجب تبسيط بعض جوانب أنظمة حق الإعارة للجمهور لأغراض الدراسة. وعلى هذا النحو، ينبغي تفسير المعلومات المقدمة على أنها ملخص وليس تمثيلًا شاملًا لفرادى اللوائح.

تم تصميم الجداول المدرجة في هذه الدراسة لتوفير معلومات عن العوامل الرئيسية لغرض المقارنة. ومن أجل جعل مختلف أنظمة حق الإعارة للجمهور قابلة للمقارنة، استُخدمت بعض التقديرات. وفي الحالات التي لم تكن فيها المعلومات القطرية متاحة وقت إجراء البحث، يشار إلى ذلك في الجداول. من المهم ملاحظة أن هذه الجداول تهدف إلى تقديم نظرة عامة وقد لا تلتقط التفاصيل الدقيقة للوائح محددة في كل ولاية قضائية.

وتوفر التقارير القطرية أساسًا لمواصلة استكشاف المصادر الأولية للحصول على معلومات شاملة عن كل نظام من أنظمة حق الإعارة للجمهور. ويُشجع القراء على الرجوع إلى قوانين وطنية محددة في المرفق أو الوثائق الرسمية أو المصادر الموثوقة للحصول على تفاصيل دقيقة عن نظام الحق في الإعارة للجمهور في كل ولاية قضائية.

تُستخدم الرموز النقطية التي تسبقها مسافة بادئة لتسليط الضوء على الأمثلة المحددة من البلدان. والغرض من هذه الأمثلة هو تقديم توضيحات بدلًا تمثيلات شاملة.

# شكر وتقدير

أعدت الدراسة الاستطلاعية حول حق الإعارة للجمهور سابين ريتشلي (قانون الوسائط الرقمية).

يُقدَّم الشكر لآريين بولمان من المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور (PLR International) لتوفير معلومات الاتصال بأصحاب المصلحة الوطنيين ولتقديم التوجيخ بشأن الأنظمة العالمية، وكذلك لكارولا سترول (EVA) ونينا جورج ونيكول فيستر فيتز (EWC) وآن بيرجمان تاهون (FEP) وكريستينا دي كاستيل (IFLA) وأنيتا هوس (IFRRO).

ويجب تقديم الشكر أيضًا لممثلي المنظمات الوطنية وينفريد إيدلمان (النمسا، Mechana Literar) وكورت فان دام (بلجيكا، Reprobel) وبيتر شنايدر (كندا، مجلس الفنون) وجورج زانوس (اليونان/قبرص، OSDEL) وأوندريج ليبار (الجمهورية التشيكية، رابطة المؤلفين) وإينيكي فالياتاغا (إستونيا) وجيفروي بيليتييه وفلورنس - ماري بيريو (فرنسا، SOFIA) وروبرت ستاتس وكريستيان باير (ألمانيا، VG WORT) وأنكي شيرهولز وهيلج لانغوف (ألمانيا، VG Bildkunst) وراجنهيدور تريغفادوتير (آيسلندا) وسامانثا هولمان (أيرلندا، ICLA) وإيدا باوشيا (إيطاليا) وروتا إليوشيتي - كايكاري (ليتوانيا) ورينات كاركلينا (لاتفيا، AKKA/LAA) وجيرار شيوين (لوكسمبورج، LUXORR) ومارك كاميليري وسيمونا كاسانو (مالطة) وآريين بولمان (هولندا، Stichting Leenrecht) ويورغن لورنتزن (النرويج، رابطة المؤلفين) وباربرا جوزوياك (بولندا، Copyright Polska) ويانا فوزاروفا (الجمهورية السلوفاكية، LITA) وميها مارينك (سلوفينيا، JaK) وخافيير دياز دي أولارتي (إسبانيا، CEDRO) ويسبر سودرستروم (السويد) وجوليا إكليشير وكيت إبدون (المملكة المتحدة، المكتبة البريطانية) لتبادل المعلومات وأفضل الممارسات والخبرات في المقابلات ولتوفير مواد إضافية.

قدمت هانا بيترز أيضًا دعمًا بحثيًا قيمًا.

# مقدمة

حق الإعارة للجمهور (PLR) هو الحق الذي يسمح للمؤلفين وغيرهم من أصحاب الحقوق بتلقي مدفوعات من الحكومة للتعويض عن الإعارة المجانية لكتبهم في قبل المكتبات العامة وغيرها.[[1]](#footnote-2) ستوفر هذه الدراسة الاستطلاعية، التي اقترحتها جمهوريات سيراليون وبنما وملاوي، تحليلًا مقارنًا لأنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة وغير النشطة في مختلف البلدان، وذلك بهدف الكشف عن أوجه التشابه والاختلاف بينها وأفضل الممارسات التي تعتمدها هذه الأنظمة العالمية.

في عام 2023 بلغ عدد مستخدمي المكتبات المسجلين حول العالم 1,119.7 مليون، في أكثر من 2.8 مليون مكتبة (317 مكتبة وطنية وأكاديمية و410,123 مكتبة عامة ومجتمعية و2.2 مليون مدرسة و 42,187 مكتبة أخرى). بلغت الإعارات للكتب والعناصر المادية (غير إلكترونية) في المكتبات العامة وحدها 6,339.8 مليون، فضلًا عن 1,025.9 مليون إعارة إلكترونية.[[2]](#footnote-3)

من وجهة نظر العديد من أصحاب المصلحة، يجب تعويض المؤلفين عن هذه الإعارات لأنهم يوفرون المواد التي تحتاجها المكتبات من أجل الوفاء بمهمتها تجاه مجتمعات المعرفة والثقافة.[[3]](#footnote-4) فيُعتبر عملهم مساهمة رئيسية في الميثاق الاجتماعي بين المبدعين والمكتبات لصالح المجتمع. واستنادًا إلى المبدأ أن كل استخدام لعمل محمي بحقوق المؤلف يجب أن يخضع لحقوق حصرية أو على الأقل مكافأة [[4]](#footnote-5)، يشدد مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)،[[5]](#footnote-6) على ما يلي:

* في العديد من البلدان، تساوي حجم الإعارات حجم المبيعات، وبالتالي تؤثر على الأسواق الأولية للمؤلفين والناشرين.
* يمكن أن تساعد مدفوعات حق الإعارة للجمهور في ضمان ازدهار القطاع الأدبي، حيث إن التعويض عن الإعارات يولد أيضًا زيادة في الدخل، ما ينعكس بشكل إيجابي في مدفوعات الضرائب، وكذلك في اشتراكات المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي للمؤلفين الذين غالبًا ما يعملون في مهنة حرة (الكتاب والمترجمين والرسامين، على سبيل المثال).
* من خلال الاستثمار في المؤلفين عبر ضمان حق الإعارة للجمهور، لا تدعم الدولة رفاهية المبدعين خلال حياتهم العملية فحسب، بل تخفف أيضًا من الأعباء المستقبلية على ميزانيات الدولة. قد يكون حق الإعارة للجمهور بمثابة ضمانة ضد فقر الشيخوخة الذي يعاني منه أصحاب المهن الحرة في القطاعات الثقافية، كما قد يقدم فوائد كبيرة لميزانيات الدولة، لا سيما في مجالات المعاشات التقاعدية وإعانات البطالة.

ومع ذلك، من الضروري مراعاة الاعتبارات التي أثارتها كيانات مثل الاتحاد الدولي لجمعيات المكتبات ومعاهدها (IFLA) لضمان إجراء تقييم شامل للآثار المترتبة على أنظمة حق الإعارة للجمهور، على النحو التالي:[[6]](#footnote-7)

* يجب دائما تمويل حق الإعارة للجمهور مباشرة من ميزانية الدولة دون تقليل ميزانيات المكتبات.
* يجب أن يظل الوصول إلى المكتبات العامة، سواء لاستخدام المؤلفات لأغراض مرجعية أو من أجل استعارتها، مجانيًا عند نقطة الاستخدام.
* إن الدعم الثقافي والاجتماعي للمؤلفين الذي توفره معظم أنظمة حق الإعارة للجمهور الحالية جدير بالثناء بالفعل، [...] ومن غير المثبَت أن استخدام المواد المحمية بحق المؤلف والمتاحة ضمن المكتبات العامة ينتقص من المبيعات الأولية. في الواقع، غالبًا ما تساعد الإعارة في المكتبات الجمهور في تسويق هذه المؤلفات المحمية، والترويج للأعمال الجديدة، وتشجيع المبيعات.
* ينبغي أن يستند قرار اعتماد نظام حق الإعارة للجمهور إلى السياق المحلي، وما إذا يوفر فائدة صافية من حيث الدعم الثقافي والنشر العادل للمعلومات والتعبير الإبداعي.
* في البلدان التي تطبق فيها أنظمة حق الإعارة للجمهور، يمكن لأمناء المكتبات، في الظروف المناسبة، قبول هذا الحق كوسيلة للاعتراف الثقافي والدعم الاقتصادي والضمان الاجتماعي للمؤلفين شريطة ألا يأتي الدعم المالي والإداري لهذا الحق من ميزانيات المكتبات، بل من الدولة كدعم ثقافي.

ويجب تحقيق التوازن بين هذه المصالح والاعتبارات عند إنشاء أنظمة حق الإعارة للجمهور وتغييرها.

تخضع إعارة المكتبات للكتب وغيرها من المؤلفات الإبداعية حاليًا لمدفوعات حق الإعارة للجمهور في 35 بلدًا في العالم. وقد وضع نحو 25 بلدًا آخر أساسًا قانونيًا لهذا الحق، ولكنها لم تطور نظام حق الإعارة للجمهور. وقد بدأ زنجبار وملاوي بتنفيذ هكذا نظام بينما تنص قوانين بوركينا فاسو وإثيوبيا وموزمبيق وبلدان أخرى على الحق في السماح بالإعارة.

وتنظر المقارنة في الأطر والهياكل القانونية المتنوعة لأنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة التي توجّه تعويض المؤلفين بأشكاله المختلفة استنادًا إلى المخططات القانونية المتنوعة في كل بلد. فتربط بعض الأحكام القانونية مثلًا بين الواجبات الثقافية للمكتبات وحماية الملكية الفكرية إلى جانب تعويض المبدعين، في حيت تركز أنظمة أخرى على تمويل القطاع الثقافي بشكل مستقل عن قواعد حق المؤلف.

بصرف النظر عن المشهد القانوني، تختلف الأنظمة أيضًا في طريقة التنفيذ. وبشكل عام، تشمل الأهداف الرئيسية تحديد معايير الأهلية، وفحص أنواع المؤلفات المشمولة، والتدقيق في الهياكل الإدارية المسؤولة عن تنفيذ حق الإعارة للجمهور. كما يجب توضيح القيود ذات الصلة بمعايير الأهلية، مثل استبعاد بعض الأنواع أو الأشكال أو الأعمال المنشورة ذاتيًا. وتشكل معايير أخرى، مثل القيود المفروضة على المواطنة ومتطلبات اللغة، عناصر أساسية في التحليل.

تبحث هذه الدراسة أيضًا في الهياكل الإدارية داخل الوكالات الحكومية المسؤولة ومنظمات الإدارة الجماعية، وفي آليات التسجيل وتوزيع المدفوعات وتسوية النزاعات.

بالإضافة إلى ذلك، تدرك الدراسة تأثير الاعتبارات المالية في آليات التمويل، بما في ذلك الميزانيات الحكومية وميزانيات المكتبات والمصادر الأخرى، فتسلط الضوء على المعايير المستخدمة لتقييم تمويل حق الإعارة للجمهور. تراعي طرق حساب توزيع المدفوعات على المؤلفين والناشرين وغيرهم من أصحاب الحقوق، مثلًا، عوامل مثل عدد الإعارات وفئات الكتب وغيرها من المعايير ضمن أنظمة حق الإعارة للجمهور.

من أهم الأقسام في هذه الدراسة وجهات نظر أصحاب المصلحة الرئيسيين، مثل الممثلين عن جمعيات المؤلفين والناشرين وممثلي المكتبات والحكومات. فتوفر مساهماتهم معرفة حديثة بالأنظمة الوطنية لحق الإعارة للجمهور، ما يعزز عمق التحليل ودقته.

واستنادًا إلى النتائج المستخلَصة، تطمح الدراسة إلى تقديم توصيات مفيدة لتنفيذ أنظمة جديدة لحق الإعارة للجمهور ومواصلة تطوير الأنظمة القائمة. ويشجَّع أصحاب المصلحة على النظر في التعديلات المحتملة على معايير الأهلية وآليات الدفع والعمليات الإدارية لتعزيز فعالية وعدالة هذه الأنظمة.

ينجم عن الثورة الرقمية المعاصرة في ممارسات المكتبات تحدٍّ غير مسبوق، وهو الإعارة الإلكترونية. فعلى الرغم من ازدياد ممارسة الإعارة الإلكترونية في معظم البلدان، إلا أن سبعة أنظمة فقط تعالج حاليًا المدفوعات بموجب حق للإعارة الرقمية للجمهور. ويرجع ذلك بشكل أساسي إلى أن الهياكل القانونية لحق الإعارة للجمهور تقتصر على التعويض عن إعارة النسخ المادية فقط. وفي ما يخص الإعارة الإلكترونية، تتمثل الممارسة السائدة حاليًا في اتخاذ ترتيبات ترخيص فردية بين الناشرين والمكتبات. ومع انخفاض إعارة المؤلفات المادية نظرًا إلى نشوء المكتبات الرقمية، تتناول الدراسة تطور الحلول لمواءمة أنظمة حق الإعارة للجمهور الحالية مع الاحتياجات المتغيرة للمبدعين وغيرهم من أصحاب الحقوق، وذلك بالاستناد إلى احتياجات المكتبات المتوقَعة في السنوات المقبلة.

# تطوير أنظمة الإعارة للجمهور

كان مجتمع المؤلفين أول من ناقش نظامًا تعتمده المكتبات للتعويض للمؤلفين عن إعارة مؤلفاتهم، ولكن، تم إنشاء هكذا نظام للمرة الأولى في الدنمارك في عام 1946. وسرعان ما تبعتها أنظمة مماثلة في الدول الاسكندنافية الأخرى، مثل النرويج في عام 1947، والسويد في عام 1954، وفنلندا في عام 1963، وجزر فارو في عام 1966، وأيسلندا في عام 1968، وهولندا في عام 1971، ثم ألمانيا (الغربية) في عام 1972. أدخلت نيوزيلندا حق الإعارة للجمهور في عام 1973، وأستراليا في عام 1974. تبعتهما النمسا في عام 1977. وأدخلت المملكة المتحدة نظام حق الإعارة للجمهور في عام 1979، وإسرائيل وكندا في عام 1986، وغرينلاند في عام 1993، وليختنشتاين في عام 1999. وفي بعض البلدان، كانت هذه الأنظمة موجودة حتى قبل إنشاء أي أساس قانوني (**أستراليا والنرويج والنمسا وهولندا).**

وحتى في السنوات الأولى، كان التنوع والتباين في أنظمة حق الإعارة للجمهور واضحَين بالفعل. فاعتمدت بعضها على المدفوعات القائمة على نوع العمل وتفاصيل الإعارات استنادًا إلى بيانات من عينة من المكتبات، وقدمت بعض الأنظمة دعمًا، مثل المنح والمكافآت والجوائز، للكتب والكتاب. وكانت معظم الأنظمة تدفع فقط للكتاب، والقليل منها يدعم أيضًا الناشرين بحصة (أصغر) في حق الإعارة للجمهور، مثل أنظمة **ألمانيا وأستراليا**.

28 من أصل الـ 35 دولة التي وضعت أنظمة نشطة لحق الإعارة للجمهور هي دول ضمن الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية، حيث تم الاعتراف بحق الإعارة للجمهور في القانون الأوروبي في عام 1992 ونص قانون حقوق المؤلف على حق الإعارة منذ عام 1993. وأدخلت بلجيكا وإسبانيا حق الإعارة للجمهور في عام 1994، وسلوفينيا في عام 1995، وإستونيا في عام 2000، ولوكسمبورج في عام 2001، وليتوانيا في عام 2002، وفرنسا وكرواتيا في عام 2003، وإيطاليا ولاتفيا وجمهورية التشيك في عام 2006، وأيرلندا في عام 2007، وهنغاريا في عام 2008، وبولندا ومالطة وجمهورية سلوفاكيا في عام 2015، وقبرص في عام 2016.

وحتى في في أوروبا، لا تزال بعض الأنظمة الجديدة قيد التطوير.

* كأحدث مثال على ذلك، من المرجح أن تعتمد **اليونان** حق الإعارة للجمهور في عام 2024 لأول مرة.[[7]](#footnote-8)
* في **رومانيا**، لا يزال نظام حق الإعارة للجمهور قيد التطوير، كما أن البرتغال لا تزال تفتقر إلى نظام حق إعارة للجمهور نشط.

خارج أوروبا، تقوم دول أخرى بتطوير أنظمة أيضًا.

* في **بوركينا فاسو** **وإثيوبيا وموزامبيق**، تعترف قوانين حق المؤلف بحق الإعارة. وقد أدخلت **ملاوي وزنجبار** بالفعل تشريعًا بشأن حق الإعارة للجمهور.[[8]](#footnote-9)

* وافقت **هونغ كونغ** أيضًا من حيث المبدأ على اعتماد حق الإعارة للجمهور.[[9]](#footnote-10)
* صاغت **تركيا** صكوكًا قانونية لحق الإعارة للجمهور، ولكن لم يتم تمريرها من قبل البرلمان بعد.[[10]](#footnote-11)

تدعم التطورات التاريخية الافتراض أن البلدان الأصغر حيث يكون عدد اللغات قليلًا اتبعت، بسرعة وفي وقت مكبر، نهج مكافأة الكتاب على إعارة أعمالهم. أما البلدان الأكبر حجمًا الناطقة بالإنكليزية، فاستغرقت عملية مناقشة واعتماد أنظمة حق الإعارة للجمهور فيها وقتًا أطول بكثير.

# الجوانب القانونية لحق الإعارة للجمهور

## *الإطار القانوني الدولي*

### معاهدات الويبو والمعاملة الوطنية

لا تنص معاهدتا الويبو اللتان تشكلان إطار حق المؤلف، وهما اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية واتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس)، صراحة على حق الإعارة أو حق الإعارة للجمهور.

من المحتمل ألا يتطرق الإطار القانوني الدولي إلى حق الإعارة باعتباره استخدامًا غير ربحي، ولكنه يوفر إرشادات بشأن الإيجار، أي الاستخدام التجاري المربح. وبما أن اتفاق تريبس يوفر مزيدًا من الحماية ويتجاوز نطاق اتفاقية برن،[[11]](#footnote-12) فإنه يتناول حقوق الإيجار في ما يتعلق بالمصنفات المحمية بحق المؤلف في المادة 11، لكنه لا يذكر حقوق الإعارة.

لا تدرج اتفاقية برن حقوق إعارة الكتب للجمهور في المكتبات غير الهادفة للربح ضمن مجموعة الحقوق الاستئثارية. وفي سنة 1996، جرت مناقشات بشأن اقتراح قدمته الأمانة الدولية للويبو إلى الدورة الثالثة للجنة الخبراء بشأن بروتوكول محتمل لاتفاقية برن. وتنص الوثيقة، المرجع الوارد في الحاشية، 88-98، على ما يلي:

*"ينبغي القبول أنه منذ اعتماد النص الأخير لاتفاقية برن، ظهر اتفاق بحكم الواقع بين البلدان الأعضاء في اتحاد برن ينطوي على استثناء خامس من الالتزام بمنح المعاملة الوطنية (في ما يتعلق بحقوق إعارة الكتب في المكتبات غير الهادفة للربح)".[[12]](#footnote-13)*

ولكن، لم يتم أبدًا تدوين واعتماد هكذا اتفاق رسميًا.

شكل مبدأ المعاملة الوطنية (المادة 5(1) من اتفاقية برن) - الذي يقضي باعتماد كل الدول الأعضاء الطريقة نفسها لحماية المصنفات الواردة من دولة عضو أخرى كالتي تعتمدها هذه الدولة المعنية لحماية المصنفات من تأليف مواطنيها - موضع خلاف وجدل. ويوضح بيان للمدير العام للويبو الصعوبة في هذه المسألة:

*"يكمن الأساس في طريقة صياغة هذا الحق: فإذا تمت صياغته عن طريق التحايل على قانون حق المؤلف، من خلال الإعلان أن الحق مشمول بقانون آخر، فمن الصعب، بالطبع، القول إن مبدأ المعاملة الوطنية ينطبق عليه.*"[[13]](#footnote-14)

اعتُبرت سمات حق الإعارة للجمهور "غير نمطية في حق المؤلف"، لأنها إتاوة غير استئثارية، وبالتالي لا ينطبق عليها الحد الأدنى من حقوق اتفاقية برن.[[14]](#footnote-15) علاوةً على ذلك، في معظم الأنظمة، ليس كل أصحاب الأعمال المحمية بحقوق المؤلفين مؤهلين للاستفادة من حق الإعارة للجمهور، وبعض الأنظمة لا تربط حق الإعارة للجمهور بمدة حماية العمل بموجب حقوق المؤلف، ولكنها تدفع حق الإعارة للجمهور فقط حتى نهاية حياة المؤلف.[[15]](#footnote-16) تتطلب المادة 5(1) من اتفاقية برن أن تكون هناك مطالبة قانونية بالدفع، تأخذ شكل مكافأة، إلا أن هذا الشرك لا ينطبق على بعض أنظمة حق الإعارة للجمهور في إطار السياسة الأوسع نطاقًا للفنون والثقافة.[[16]](#footnote-17)

وشدد معارضو إخضاع حق الإعارة للجمهور للمعاملة الوطنية على أن "غياب حق الإعارة للجمهور لا يعرض مصالح المؤلفين للخطر الشديد، وفي الوقت نفسه، يمكن أن يؤدي هذا الحق إلى أعباء مالية غير مبررة على البلدان النامية، وبخاصة على أنظمة مكتباتها".[[17]](#footnote-18) غير أن معارضي إدراج حق الإعارة ضمن حق التوزيع في بروتوكول اتفاقية برن[[18]](#footnote-19) اعتبروا، ضمنيًا، أنه من المنطقي إدراج هذا الحق ضمن التعويض العادل. ومن شأن المعاملة الوطنية أن تجبر البلدان التي لديها مخزون مكتبي يحتوي في الغالب على مصنفات مترجمة من بلدان أخرى على توزيع الحصة الأكبر من المكافآت على المؤلفين الأصليين خارجها. قد يؤدي هذا إلى لوائح تُعتمد خارج قانون حقوق المؤلف. أما البلدان التي لا ينتشر فيها عدد كبير من اللغات، فيفضل تلقائيا استخدام الأنظمة القائمة على سياسة أوسع نطاقُا للفنون والثقافة.[[19]](#footnote-20)

بما أن بلدان الشمال الأوروبي قد أدخلت أنظمة حق الإعارة للجمهور في إطار نظام حق المؤلف، وركزت على وضع سياسة أوسع نطاقًا للفنون والثقافة، ولم تطعن المفوضية الأوروبية رسميًا بذلك أمام المحكمة، هذا يعني أن عدم ذكر حق الإعارة للجمهور في الإطار القانوني الدولي يتيح للبلدان حرية تنفيذ أنظمة مع تركيز أقوى على الأهداف الوطنية.

وفي هذا السياق، لا بد من الإشارة إلى أن الآراء تختلف حول ما إذا ينبغي استخدام مصطلح "المكافأة" أو مصطلح "التعويض" للإشارة إلى حق الإعارة للجمهور. في المادة 7(3)، تذكر معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف مصطلح "المكافأة" في سياق "نظام المكافأة العادلة للمؤلفين مقابل استئجار نسخ من مصنفاتهم"، غير أن ذلك لا ينطبق على أعمال الإعارة. لا يوجد تعريف قانوني عام لـ "الحق في المكافأة" في قانون حق المؤلف الدولي، وعادة ما يعني "الحق في الأجر" مقابل استخدام الآخرين لأحد أعمال المؤلف أو موضوع محمي بالحقوق ذات الصلة.[[20]](#footnote-21)

*يجادل رينبوث* صراحة لصالح استخدام مصطلح "مكافأة" في حق الإعارة للجمهور، مشيرًا إلى أن هذا الحق ليس "تعويضًا"، ولكنه حق قائم بذاته في مكافأة عادلة، لأنه يوفر للمؤلف إتاوة مقابل استخدام مصنفاته - وهذا بغض النظر عن أي ضرر، مثل الخسارة المحتملة في المبيعات. وبدلًا من ذلك، يستخدم [[21]](#footnote-22) الإفلا[[22]](#footnote-23) وغير ذلك[[23]](#footnote-24) من الجهات التي تعتمد أنظمة لا تندرج ضمن أنظمة حق المؤلف مصطلح "تعويض"، ما يشير إلى دفع ثمن الضرر الذي يتكبده المؤلف. ومع ذلك، يمكن استخدام "التعويض العادل" بدلًا من "المكافأة" أيضًا كحل وسط، وكذلك في سياق ممارسة الاستثناءات والتقييدات، كما هو والحال في المصطلحات الأوروبية لحق المؤلف، إذ تعين على المملكة المتحدة وأيرلندا إيجاد مصطلح مشترك.[[24]](#footnote-25) في هذه الدراسة، يتم استخدام المصطلح "التعويض (العادل)" حتى للإشارة إلى الأنظمة غير الأوروبية (غير القائمة على حق المؤلف)، ويجب فهم استخدامه بمعنى الحل الوسط المذكور.

### **حق التوزيع والاستنفاد**

تنظر هذه الدراسة في سؤال آخر، هو: إلى أي مدى تحد معاهدات الويبو من حرية المشرعين الوطنيين في إدراج وإنشاء أنظمة استنفاد جديدة لحق الإعارة للجمهور؟

استنفاد حق المؤلف[[25]](#footnote-26) هو مبدأ قانوني يحد من نطاق الحق في التوزيع الممنوح لصاحب حقوق المؤلف. وينص هذا المبدأ على أنه، بعد البيع الأول أو أي عملية نقل آخر لملكية المصنف الأصلي أو نسخة منه بإذن من المؤلف،[[26]](#footnote-27) لا تعد الحقوق الاستئثارية لتوزيع تلك النسخة المحددة قائمة. ويضمن مبدأ الاستنفاد التوازن بين حق المؤلف وتعزيز نفاذ الجمهور إلى المصنفات الإبداعية.

لا تذكر اتفاقية برن كلمة "الاستنفاد"، على الرغم من النقاش حول حق التوزيع أيد، إلى حد كبير، إدراج حكم ينص على أن حق التوزيع يُستنفد عند البيع الأول أو أي نقل آخر للملكية.[[27]](#footnote-28) وفي المناقشة حول تعريف حق التوزيع، رأت الأغلبية أن حق التوزيع ينبغي أن يقتصر على توزيع النسخ المادية والملموسة فقط.[[28]](#footnote-29) وكان النطاق الإقليمي لهذا الاستنفاد (وطني أو إقليمي أو عالمي "دولي") موضع نزاع، لأنه بإرساء مبدأ الاستنفاد الوطني لحق التوزيع، يمكن حظر الواردات الموازية.

وبما أن النزاع لم يحسم بعد، يُعطى المشرعون الوطنيون هامش حرية في إنشاء أنظمة استنفاد جديدة.

تسمح المادة 6 من اتفاقية تريبس صراحة للدول الأعضاء بتحديد شروط استنفاد حقوق التوزيع بعد البيع الأول أو أي نقل آخر للملكية. وهذا يمنح البلدان المرونة في تحديد قواعدها الخاصة المتعلقة بالاستنفاد، مع مراعاة سياقاتها الثقافية والاقتصادية والقانونية المحددة.

وبالمثل، تشير معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف لعام 1996 إلى استنفاد حق التوزيع، وذلك في المادة 6(2) التي توضح الاستخدامات الرقمية وتشدد على حرية الدول الأعضاء في تحديد شروط استنفاد حق الإتاحة بعد البيع الأول أو نقل ملكية المصنف الأصلي أو نسخة منه بإذن من المؤلف. في البيانات المتفق عليها للمادتين 6 و 7، تم توضيح أن "النسخ" و "العمل الأصلي والنسخ" تخضع لحق التوزيع وحق الإيجار بموجب المادتين المذكورتين، ولكنها تشير حصرًا إلى النسخ الثابتة التي يمكن تداولها كشيء ملموس.[[29]](#footnote-30) ولم يتم ذكر الإعارة في هذا السياق.

تتضمن معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، لسنة 1996 أيضًا، أحكاما موازية بشأن استنفاد حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية في التوزيع، وذلك في المادتين 8(2) و12(2). وتشير المادة 9 (1) المتعلقة بحق الإيجار إلى "العمل الأصلي والنسخ" المفسرة على أنها تعني النسخ المادية فقط.[[30]](#footnote-31) مرة أخرى، لا تشير هذه الأحكام أو البيانات المتفق عليها إلى مبدأ الإعارة.

تتيح كل من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي للدول الأعضاء حرية تحديد شروط تطبيق استنفاد حق التوزيع. ولا تنص المعاهدات على نهج موحد وتسمح بتغييرات في التشريعات الوطنية.

ويتضح ذلك في القانون الأوروبي: تميز محكمة العدل الأوروبية الإعارة عن الأشكال الأخرى لاستخدام المصنفات المحمية، وتقر بأنها مختلفة في طبيعتها عن البيع أو أي شكل قانوني آخر للتوزيع، لأن "حق الإعارة يظل أحد امتيازات المؤلف بغض النظر عن بيع الشكل المادي الذي يحمل هذا العمل. وبالتالي، فإن حق الإعارة لا يستنفد بالبيع أو بأي إجراء آخر من أعمال التوزيع، في حين أن حق التوزيع قد يستنفد، ولكن فقط عند أول عملية بيع ضمن الاتحاد الأوروبي من جانب صاحب الحق أو بموافقته.[[31]](#footnote-32)

يختلف النهج القانوني المعتمَد في **ألمانيا**. فقد استخدمت ألمانيا الخيار المنصوص عليه في المادة 6 من توجيه الإيجار والإعارة بعدم تضمين الإعارة ضمن الحقوق الاستئثارية للمؤلف، على عكس الإيجار. ويهدف ذلك إلى التأكيد على دور السياسة الثقافية والتعليمية والتعليمية للمكتبات وضمان الوصول إلى جميع المصنفات المنشورة. ويتم استنفاد حق الإعارة لنسخ العمل المادية مع التوزيع الأول للعمل بموجب هذه الأنظمة. ومع ذلك، فإن النظام ينص على الحق في مكافأة عادلة (حق الإعارة للجمهور) كرد فعل متوازن اقتصاديًا مقابل إعارة نسخ العمل المادية.[[32]](#footnote-33)

ويمكن القول إنه في حين أن المعاهدات الدولية ترسي معايير ومبادئ معينة، فإن خصائص أنظمة الاستنفاد، بما في ذلك ما إذا تنطبق على الإعارة، تظل خاضعة للتشريعات الوطنية. وقد تختار البلدان إدراج أو استبعاد عناصر محددة استنادًا إلى أهداف سياساتها وتقاليدها القانونية.

### **نُسخ الأعمال الرقمية**

من الصعب تقييم قابلية تطبيق أنظمة الاستنفاد عندما تتعلق "بإعارة" المنتجات الرقمية ("الإعارة الإلكتروني")، التي تعتمد أيضًا على تفسير نطاق "التوزيع".

تشير المادة 6 من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف إلى "العمل الأصلي والنسخ"، ومن المفهوم أن هذين المصطلحين يشيران إلى الأشياء المادية فقط التي تنطبق عليها حقوق التوزيع. ويمكن اعتبار الاستخدام الرقمي كشكل من أشكال الإتاحة بموجب المادة 8 من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف.[[33]](#footnote-34) وهذا يعني أن أي لائحة وطنية حول حق الإتاحة بموجب معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف يجب أن تخضِع هذا الاستخدام إلى حق الاستئثاري.[[34]](#footnote-35)

ومع ذلك، فإن محاولات تنسيق قانون حق المؤلف الرقمي تواجه تحديات في مختلف الأسواق الوطنية.

وبالنسبة إلى البلدان الخاضعة للقانون الأوروبي، تعتبر "الإعارة" الرقمية في المكتبات العامة شكلًا من أشكال الإتاحة أو النقل إلى الجمهور لفترة محدودة، إلى جانب حق الاستنساخ، وهي تستبدل التوزيع التقليدي من خلال استخدام الإنترنت أو شبكات المكتبات للتنزيل أو البث أو الإرسال.[[35]](#footnote-36) ويتماشى حق الإعارة الرقمية مع المادة 4 (ج) من التوجيه الأوروبي بشأن الحماية القانونية لبرامج الكمبيوتر، والتي تنص على منح حق استئثاري "لأي شكل من أشكال توزيع برنامج الكمبيوتر الأصلي أو النسخ عنه على الجمهور". وتجدر الإشارة إلى أنه، في هذه المادة، يقتصر مفهوم توزيع البرنامج الأصلي أو النسخ على توزيع شيء مادي. علاوة على ذلك، تتناول المادة 9 (2) من توجيه التأجير والإعارة (2006) الموضوع نفسه ضمنيًا من خلال استخدام مصطلح "الأشياء"، ما يحد "التوزيع" بالنسخ المادية للمصنف.

يعرف توجيه التأجير والإعارة (2006) مصطلح "الإعارة" في المادة 2 (1) (ب) على أنها إتاحة مصنف للاستخدام دون منفعة اقتصادية أو تجارية مباشرة أو غير مباشرة لفترة محدودة، كما يذكر في المادة 1 (1) أن الدول الأعضاء لها الحق في سماح أو حظر تأجير وإعارة المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف. يذكر توجيه InfoSoc لعام 2001[[36]](#footnote-37) في المادة 3 أن المؤلف له الحق الحصري في سماح أو حظر جميع أشكال إتاحة أعماله للجمهور، بما في ذلك من خلال المكتبات العامة.

استعانت محكمة العدل الأوروبية بهذا الإطار لإصدار قرار عما إذا كان بإمكان المكتبات الهولندية "إعارة" (إتاحة) الكتب الإلكترونية مؤقتًا من خلال التنزيلات، باعتماد نموذج "نسخة واحدة لمستخدم واحد".[[37]](#footnote-38) وتصف محكمة العدل الأوروبية هذا النموذج على النحو التالي: "إعارة نسخة رقمية من كتاب، حيث تتم تلك الإعارة بوضع تلك النسخة على خادم مكتبة عامة والسماح للمستخدم بإعادة إنتاج تلك النسخة عن طريق تنزيلها على جهاز الكمبيوتر الخاص به، مع الأخذ في الاعتبار أنه لا يجوز تنزيل سوى نسخة واحدة خلال فترة الإعارة وأن، بعد انتهاء هذه الفترة، لا يعود من الممكن استخدام النسخة التي تم تنزيلها".[[38]](#footnote-39)

يمكن الاستنتاج من هذا القرار أن هذا الشكل المحدد من "الإعارة الرقمية" له نفس تأثير مفهوم الإعارة المحدد بموجب المادة 2 (1) (ب) من توجيه التأجير والإعارة (2006). فيمكن للدول الأعضاء تحديد حالات الاستثناء من حقوق الإعارة الاستئثارية إذا تم تداول الكتب الإلكترونية بشكل قانوني في الاتحاد الأوروبي. وكان هذا الاستنتاج مفاجئًا للكثيرين،[[39]](#footnote-40) حتى لو كان يشير فقط إلى نموذج "نسخة واحدة لمستخدم واحد".[[40]](#footnote-41) حللت محكمة العدل الأوروبية المادة 7 من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، ووجدت أنها تشير إلى النسخ المادية فقط ولا تغطي مفهوم الإعارة.[[41]](#footnote-42) فوفقًا للمحكمة، يمكن بالتالي يمكن التعامل مع الإيجار والإعارة على أساس مختلف، بهجف توفير مستوى عال من الحماية (المادة 3 من توجيه InfoSoc).

تجدر الإشارة إلى أن المحكمة لم تحدد ما إذا كانت إتاحة كتاب إلكتروني للتنزيل تؤدي إلى الاستنفاد، ولا إذا بإمكان المكتبة "إعارة" (إتاحة) نسخة تم شراؤها. كما لم يوضح الحكم في قضية VOB/Stichting Leenrecht ما إذا كانت هناك ملكية للسلع الرقمية أو حقوق استنساخ في الإعارة الرقمية، باستثناء الإشارة إلى أن النسخة يجب ألا تكون من مصدر غير قانوني.[[42]](#footnote-43)

قد يقرر المشرعون الوطنيون الآن بموجب هذا الحكم توفير حق استئثاري يشمل الإعارة الإلكترونية في المكتبات، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى إنشاء نماذج ترخيص. بدلًا من ذلك، قد يختار المشرعون أيضًا بموجب إطار الاتحاد الأوروبي توفير استثناء مقابل أجر أو مكافأة، بما يتماشى مع المادة 6 (1) من توجيه التأجير والإعارة، ولكن ليس للأفلام.[[43]](#footnote-44) ويمكن أن يتوقف هذا التفسير القانوني على استنفاد حق التوزيع، على النحو المتوخى في القانون الألماني (المادة 27(2) من قانون حق المؤلف) والقانون النمساوي (المادة 16أ(2) من قانون حق المؤلف).

الاستنفاد الرقمي معقد أيضًا في إطار القانون العام (Common Law)،[[44]](#footnote-45) ولكن، نظرا إلى أن حق الإعارة للجمهور يتم تنظيمه بموجب أنظمة مختلفة تسمح بتغطية الإعارة الإلكتروني بدون التطرق إلى الاستنفاد على الإطلاق، لن تتم مناقشة التفاصيل القانون العام هنا. حتى أن البعض يتساءل عما إذا كان مفهوم الاستنفاد الرقمي سيكون له أهمية كبيرة في المستقبل، بالنظر إلى حقيقة أن الأسواق المتعلقة بالسلع الرقمية الأخرى مثل البرامج والألعاب والأفلام تتحول نحو نماذج ترخيص الخدمة وتنظيم الوصول والاستخدام.[[45]](#footnote-46)

مع ذلك، على الأقل في أنظمة حق الإعارة للجمهور القائمة على قانون حق المؤلف، يبدو التوضيح القانوني ضروريًا في ظل مفهوم "الإعارة الرقمية" الذي لا يزال قيد التطور. كما يتضح من بيان لجنة الشؤون القانونية بالبرلمان الأوروبي، إن استثناءات حق المؤلف الواردة في توجيه InfoSoc أثبتت أنها غير كافية في توفير أساس قانوني للمكتبات للمشاركة في الإعارة الإلكترونية.[[46]](#footnote-47)

## **المفاهيم القانونية المطبقة على أنظمة الإعارة للجمهور**

يمكن تمييز ثلاثة أشكال من أنظمة حق الإعارة للجمهور:

* الأنظمة القائمة على قانون حق المؤلف
* الأنظمة التي تمنح حقًا خاصًا في التعويض، معترف به في التشريعات المتعلقة بالمكتبات
* أنظمة مصممة كأنظمة دعم لثقافة الدولة (كجزء من السياسة الثقافية الوطنية)

جدول 1 نظرة عامة على أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **البلد** | **نظام قائم على قانون حق المؤلف** | **الأنظمة المستقلة لحق الإعارة للجمهور** | **سياسة أوسع نطاقا للفنون والثقافة** |
| أستراليا | لا | نعم | لا |
| النمسا | نعم | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | لا | لا |
| كندا | لا | لا | نعم |
| كرواتيا | نعم | لا | لا |
| قبرص | نعم | لا | لا |
| جمهورية التشيك | نعم | لا | لا |
| الدانمارك | لا | نعم | لا |
| إستونيا | نعم | لا | لا |
| جزر الفارو | لا | نعم | لا |
| فنلندا | نعم | لا | لا |
| فرنسا | نعم | لا | نعم |
| جورجيا | نعم | لا | لا |
| ألمانيا | نعم | لا | لا |
| اليونان | نعم | لا | لا |
| غرينلاند | لا | نعم | لا |
| المجر | نعم | لا | لا |
| أيسلندا | لا | لا | نعم |
| أيرلندا | نعم | نعم | لا |
| إسرائيل | لا | لا | نعم |
| إيطاليا | نعم | لا | نعم |
| لاتفيا | نعم | لا | لا |
| ليشتنشتاين | نعم | لا | لا |
| لتوانيا | نعم | لا | لا |
| لوكسمبورج | نعم | لا | لا |
| مالطا | نعم | لا | لا |
| هولندا | نعم | لا | لا |
| نيوزيلندا | لا | نعم | لا |
| النرويج | لا | نعم | نعم |
| بولندا | نعم | لا | لا |
| سلوفاكيا | نعم | لا | لا |
| سلوفينيا | لا | نعم | لا |
| إسبانيا | نعم | لا | لا |
| السويد | لا | لا | نعم |
| المملكة المتحدة | لا | نعم | لا |

يوضح الجدول أن بعض الأنظمة لا تندرج بوضوح فئة معينة واحدة بل تجمع بين الخصائص المختلفة لكل فئة.[[47]](#footnote-48) وتجدر الإشارة إلى أن الفئات الثلاثة، الأنظمة القائمة على قانون حق المؤلف، والأنظمة الخاصة بحق الإعارة للجمهور، والأنظمة الخاصة بحق الإعارة للجمهور في إطار سياسة أوسع للفنون والثقافة، مقبولة على قدم المساواة من وجهة نظر المؤلفين وأصحاب الحقوق طالما أنها تنص على أكثر من مجرد دفع رمزي.[[48]](#footnote-49)

وتعترف عدة بلدان أخرى بالحق القانوني للمؤلفين في منح الإذن بإعارة مصنفاتهم ولكنها لم تنشئ أنظمة لتمكين المؤلفين من تلقي مدفوعات حق الإعارة للجمهور. وقد يعود ذلك إلى عدم وجود منظمات قائمة، رهنا بالمتطلبات القانونية الوطنية، سواء كانت منظمات مؤلفين أو منظمات إدارة جماعية لإدارة نظام حق الإعارة للجمهور، وكذلك نقص التمويل أو عدم اتخاذ قرارات بشأن مصادر التمويل.

### **أنظمة قانون حق المؤلف**

إن الأنظمة القائمة على حق المؤلف هي الأكثر شيوعًا من حيث العدد بين أنظمة حق الإعارة للجمهور. ثمانية وعشرون نظامًا نشطًا لحق الإعارة للجمهور لها أساسها في القانون الأوروبي وتعتمد حدود الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية كنطاقها الجغرافي، وتستند إلى ما ينص عليه قانون حق المؤلف الأوروبي. ومع ذلك، هذا لا يعني بالضرورة أن النظام سيكون راسخًا في قانون حق المؤلف الوطني في كل دولة. وتعتمد كل من **السويد والدانمارك** نُهجًا مختلفة.

جدول 2 أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة في إطار القانون الأوروبي

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **دول المنطقة الاقتصادية الأوروبية** |  |  |  |  |  |  |  |  |
|  | **الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي** |  |  |  |  |  |  |  |
| أيسلندا | النمسا | قبرص | فنلندا | المجر | لتوانيا | بولندا | السويد |  |
| ليشتنشتاين | بلجيكا | جمهورية التشيك | فرنسا | أيرلندا | لوكسمبورج | سلوفاكيا |  |  |
| النرويج | بلغاريا | الدانمارك | ألمانيا | إيطاليا | مالطا | سلوفينيا |  |  |
|  | كرواتيا | إستونيا | اليونان | لاتفيا | هولندا | إسبانيا |  |  |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |

في 19 نوفمبر 1992، اعتمد المجلس الأوروبي التوجيه 92/100/EEC بشأن حق الإيجار وحق الإعارة وبشأن بعض الحقوق المجاورة لحق المؤلف في مجال الملكية الفكرية (استعيض عنه الآن بالتوجيه 2006/115/EC بشأن حق الإيجار وحق الإعارة وبشأن بعض الحقوق المجاورة لحق المؤلف في مجال الملكية الفكرية - المشار إليه باسم "توجيه التأجير والإعارة (2006)") [[49]](#footnote-50)، الذي ينص على حق استئثاري في سماح أو حظر تأجير وإعارة العمل الأصلي ونسخ المصنفات المحمية بحقوق الطبع والنشر.

بما أن الدول الأعضاء كان لديها أساسًا أحكام قانونية مختلفة سارثة في وقت تقديم التوجيه،[[50]](#footnote-51) نص التوجيه في المادة 6(2) منه على أنه يجوز للدول الأعضاء عدم التقيد بالحق الاستئثاري في السماح بالإعارة للجمهور في المكتبات غير الهادفة للربح، شريطة أن يحصل المؤلفون على الأقل على مكافأة مقابل الإعارة، وأن تكون الدول الأعضاء حرة في تحديد هذه المكافأة مع مراعاة أهدافها في الترويج الثقافي. وبما أن البلدان في اتفاقية المنطقة الاقتصادية الأوروبية تلتزم في تنفيذ القانون والتوجيهات الأوروبية لضمان التطبيق الموحد للقوانين المتعلقة بالسوق الموحدة، تعمل **النرويج** **وأيسلندا** **وليختنشتاين** أيضًا ضمن نظام توجيه الإيجار والإعارة (2006).

ويُفسر مفهوم الإعارة بموجب التوجيه على أنه إتاحة الاستخدام لفترة زمنية محدودة وليس لتحقيق منفعة اقتصادية أو تجارية مباشرة أو غير مباشرة.

يتم إنشاء أنظمة حق الإعارة للجمهور الخاضعة لقانون حق المؤلف في أوروبا إما كحق استئثاري أو باعتبار أن الحق في الإعارة مستنفدًا وبالتالي دفع مكافأة مقابل استخدام المصنفات.

تستند الحجة القانونية وراء حق المؤلف إلى مبدأ الإتاوة، وهي مكافأة عادلة للاستخدامات ذات الصلة التي يترتب عليها آثار اقتصادية على أصحاب الحقوق. تجادل منظمات المؤلفين بأن حق الإعارة للجمهور تستوفي المبدأ القائل إن "كل استخدام يجب أن يكون مدفوع الأجر" والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على أن الكُتّاب (والمترجمين عند الاقتضاء) يحق لهم الحصول على أجر من كل استخدام لعملهم.[[51]](#footnote-52)

يؤيد الإفلا الموقف أن الاستثناءات والقيود على حق المؤلف يجب أن تحكم إعارة المصنفات المنشورة في المكتبات، ويعتبر الحقوق الاستئثارية تقييدًا قابلًا للنفاذ على المصنفات المحمية. ويعتبر أيضًا أن حق الإعارة للجمهور الممنوح بموجب قوانين حقوق المؤلف يسبب المشاكل للمكتبات، لأن الحقوق الاستئثارية يمكن أن تعيق وصول الجمهور المجاني إلى المصنفات في المكتبات العامة، وهو ما يعتبر أهم هدف.[[52]](#footnote-53)

ومع ذلك، خارج أوروبا، لا ينص قانون حق المؤلف على هذه الأحكام. نتيجة لذلك قد يختار المشرعون غير الأوروبيين وضع أحكام لا تستند تشريعات حقوق المؤلف.

### **أنظمة مستقلة لحق الإعارة للجمهور**

تقدم أنظمة أخرى مدفوعات إلى أصحاب الحقوق كشكل من أشكال التعويض العادل مقابل إعارة مصنفاتهم، وذلك استنادًا إلى تشريعات محددة تصدرها بشأن حق الإعارة للجمهور. فوضعت **المملكة المتحدة** **وأيرلندا**، مثلًا، قانونًا لحق الإعارة للجمهور انبثق عنه هذا النظام.

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| أستراليا | الدانمارك | جزر الفارو | غرينلاند | أيرلندا |
| نيوزيلندا | النرويج | سلوفينيا | المملكة المتحدة | |

### **أنظمة حق الإعارة للجمهور في إطار سياسة ثقافية أوسع**

هناك مجموعة ثالثة من البلدان تجعل تربط حق الإعارة للجمهور بالسياسة العامة للدعم الثقافي. تدعم أنظمة حق الإعارة للجمهور في **أستراليا** **وكندا**، مثلًا، المؤلفين من مواطني هذين البلدين فقط.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| كندا | أيسلندا | إسرائيل |
| إيطاليا | النرويج | السويد |

الغرض الرئيسي من هذه الأنظمة هو توفير الدعم والترويج للثقافة الأدبية المحلية وتحديدًا للمؤلفين المحليين. ويمكن أن تساعد هذه الأنظمة أيضًا في الحفاظ على اللغات القليلة الانتشار من خلال تقديم الدعم المالي للمبدعين والناشرين في اللغات النادرة، الذين يتعاملون مع دُور نشر صغيرة وبالتالي يحققون هوامش ربح أقل. يمكن أن يكون للدعم القوي للكتاب المحليين آثار في محو أمية الأطفال، ويمكن أن يساعد في دعم ثقافة الأقليات ويدعم التنوع خاصة في البلدان متعددة اللغات مثل **كندا**.

النظام **الكندي** هو ظاهرة فريدة من منظور قانوني لأنه يعمل دون أساس قانوني مفصل لمدفوعات حق الإعارة للجمهور. غير أن القانون بشأن وضع الفنانين في كندا (1992) ينص في إعلان المبادئ العامة في المادة 2 (ه) على التالي: "تعترف حكومة كندا بموجب هذا [...] بأهمية أن يتم تعويض الفنانين عن استخدام أعمالهم، بما في ذلك إعارتها للجمهور ".[[53]](#footnote-54)

الدعم الثقافي للقطاع الأدبي له أساس قوي في العديد من البلدان الأوروبية (**الدنمارك** **والسويد** **والنرويج**) حيث يتم دفع حق الإعارة للجمهور فقط للمؤلفين الذين يكتبون باللغات الوطنية المعنية.[[54]](#footnote-55)

# تصنيف حق الإعارة للجمهور

## *الخصائص الرئيسية لأنظمة حق الإعارة العامة للجمهور*

### المؤسسات المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور

يحدد نطاق المؤسسات والمكتبات المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور مدى تأثير آلية التعويض. وقد أسيء فهم مصطلح "حق الإعارة للجمهور" على أنه يشمل المكتبات العامة فقط، ولكنه، في الواقع، مشتق من المسودة البريطانية التي استخدمت مصطلح قريب من "حق الأداء العام".[[55]](#footnote-56) ما من تعريف موحد "للمكتبات العامة" دوليًا أو أوروبيًا، ويختلف تفسيره بين البلدان. يستكشف هذا الفصل الفئات المتنوعة للمؤسسات التي تغطيها أنظمة حق الإعارة للجمهور، والتي تشمل المكتبات العامة والمكتبات العلمية والبحثية والمكتبات المدرسية والمؤسسات المتخصصة الأخرى.

* تعتمد **أستراليا** نظامين منفصلين لحق الإعارة للجمهور، أحدهما للمكتبات العامة ونظام آخر للمكتبات التعليمية، يُعرف بحق الإعارة التعليمية (ELR).

في الأنظمة الخاضعة للإطار القانوني الأوروبي، يبدو أن هناك صلة بين أنواع المكتبات التي يغطيها النظام وتوقيت تنفيذ التوجيهات الأوروبية. فتسمح المادة 5 (3) من التوجيه 92/100/EEC للدول الأعضاء بإعفاء فئات معينة من المؤسسات من دفع المكافأة، لكن توجيه الإيجار والإعارة (2006) عدّل التوجيه 92/100 / EEC من أجل الوضوح، لأنه تم تعديله قبل ذلك عدة مرات.[[56]](#footnote-57) ولذلك فإن البلدان التي تستند إلى التوجيه 92/100/EEC كثيرا ما تنص على اللوائح ذات الصلة. لا يستخدم توجيه التأجير والإعارة (2006) مصطلح "المكتبة"، ولكن بدلا من يُعرف مصطلح "الإعارة" في المادة 2 (1) (ب) على النحو التالي: "الإعارة" تعني إتاحة المصنفات للاستخدام، لفترة زمنية محدودة وليس لتحقيق منفعة اقتصادية أو تجارية مباشرة أو غير مباشرة، من خلال مؤسسات مفتوحة أمام الجهور العام".

وتنص المادة 6 (3) من توجيه الإيجار والإعارة (2006)، على أنه يجوز للدول الأعضاء إعفاء فئات معينة من المؤسسات/المنشآت من دفع المكافآت، لكن المادة لا تحدد تلك المؤسسات/المنشآت.

أما مسألة ما إذا كانت المكتبات المدرسية ومكتبات السجون ومكتبات المستشفيات و/أو مكتبات الأشخاص المستفيدين بموجب معاهدة مراكش (2013)[[57]](#footnote-58) هي مفتوحة أمام الجمهور العام وبالتالي فهي مشمولة بحق الإعارة للجمهور، فتبقى مثرة للجدل:

* في **فرنسا**، يشمل النظام المكتبات البلدية والإدارية والجامعية والخاصة بمجلس الأعمال وغيرها من المكتبات التي تعير للجمهور، بالإضافة إلى مكتبات المستشفيات والمنظمات الربحية وغير الربحية، وهذه الأخيرة لها أهمية خاصة في البلد حيث تاريخيًا، قدمت الشركات الكبيرة مكتبات للموظفين.
* ينطبق الأمر نفسه على **ألمانيا**، حيث يشمل النظام مكتبات الكنيسة ومكتبات الشركات والمكتبات الفيدرالية المركزية ومكتبات الولايات الفردية والمكتبات الفنية ("Artotheken").
* في **هولندا،** يشمل التعريف الواسع جدًا مكتبات الألعاب والأقراص المدمجة وإعارة الأعمال الفنية.
* في **الجمهورية التشيكية**، يغطي النظام المكتبات ودور المحفوظات والمتاحف والمعارض والمدارس والكليات وغيرها من المرافق التعليمية والتدريبية غير الربحية.
* في **الدنمارك**، يتم تغطية المؤسسات العامة والمكتبات بما في ذلك المكتبات الفنية والمتاحف.
* يشمل النظام في **إسبانيا** أيضًا المتاحف أو دور المحفوظات أو المكتبات أو محفوظات الصحف أو المكتبات الصوتية أو مكتبات الأفلام المملوكة ملكية عامة أو التي تنتمي إلى كيانات غير ربحية ذات أهمية عامة وطبيعة ثقافية أو علمية أو تعليمية.

تعتمد بعض الدول نهجًا أكثر تقييدًا:

* في **إستونيا**، تعير المكتبة الوطنية الكتب ولكنه لا ينطبق عليها حق الإعارة للجمهور، وينطبق الشيء نفسه على المؤسسات التعليمية (الجامعات والمدارس).

جدول 3 أنواع المكتبات التي تغطيها أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة (بخلاف المكتبات العامة)

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **المكتبات العلمية والبحثية** | **المكتبات المدرسية** | **مكتبات السجون والمستشفيات** | **مكتبات الأشخاص المستفيدين (معاهدة مراكش)** |
| أستراليا | نعم | نعم |  |  |
| النمسا | نعم | لا |  | نظام منفصل |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| كندا | لا | لا | لا | لا |
| كرواتيا | لا | لا | لا |  |
| قبرص | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جمهورية التشيك | نعم | نعم | نعم |  |
| الدانمارك | لا | نعم | نعم | نعم |
| إستونيا | لا | لا | لا | لا |
| جزر الفارو | نعم | نعم |  |  |
| فنلندا | نعم | لا | لا | لا |
| فرنسا | نعم | نعم | نعم | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم | نظام منفصل |
| اليونان | نعم | نعم | نعم | نعم |
| غرينلاند\* |  |  |  |  |
| المجر | لا | لا | لا |  |
| أيسلندا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| أيرلندا | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا | لا | لا | لا |
| إيطاليا | لا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | نعم | لا | لا |  |
| ليشتنشتاين | نعم | نعم |  | نعم |
| لتوانيا | لا | لا | لا |  |
| لوكسمبورج | نعم | لا | لا | نعم |
| مالطا | نعم | لا | لا |  |
| هولندا |  | نعم | لا | نعم |
| نيوزيلندا | نعم | لا | لا | لا |
|  |  |  |  |  |
| النرويج | نعم | نعم | نعم | نعم |
| بولندا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| سلوفينيا | لا | لا | لا |  |
| إسبانيا | نعم | نعم | لا | لا |
| السويد | لا | نعم | نعم | لا |
| المملكة المتحدة | لا | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### **المكتبات العامة**

عادة ما يتم تعريف المكتبات العامة على أنها مؤسسات مفتوحة أمام الجمهور العام.[[58]](#footnote-59) ويختلف تفسير هذا المصطلح، ما يؤدي إلى مناقشات حول ما إذا ينبغي شمل المكتبات المرجعية فقط، مثل المكتبات الوطنية، في أنظمة حق الإعارة للجمهور. ويجادل أصحاب الحقوق بأنه ينبغي أن يشمل هذا الحق استخدام المصنفات داخل المكتبات (دون استعارتها وأخذها خارج المكتبة) لأن هذا الاستخدام يستوفي الغرض من التوجيه، ونظرًا إلى أن الهدف هو حماية حقوق المؤلفين وفناني الأداء. من ناحية أخرى، بما أن "جزءًا كبيرًا من مجموعتها، التي تتكون من وثائق أو خرائط أو مخطوطات أو صحف أو مجلات أو مطبوعات ورسومات أو نوتات موسيقية أو صور فوتوغرافية أو منشورات قديمة، لا تخضع للإعارة، إما بسبب أهميتها التاريخية أو حالة تلفها أو تفردها"[[59]](#footnote-60)، أو لأن مثل هذه الأشياء عادة ما تكون خارج نطاق حماية حق المؤلف، يمكن معارضة فكرة شمل المكتبات المرجعية البحتة ضمن أنظمة حق الإعارة للجمهور، أو على الأقل تأييد نظام يستبعد المواد غير القابلة للاستعارة، أي التي لا تُحتسب ضمن مدفوعات حق الإعارة للجمهور.

يعتبر أصحاب الحقوق أن استخدام المواد المحمية بحقوق المؤلف في الموقع (داخل المكتبة مثلًا) هو ممارسة تشبه اقتصاديًا الإعارة، ما يعني أنه يجب دفع تعويض عادل مقابل ذلك. إلا أن معظم أنظمة القائمة فقط على الإعارات لا تذكر المكتبات المرجعية، لأنها ببساطة لن تكون ذات صلة باحتساب الإعارات. وتحدد بعض البلدان صراحة أنواع المكتبات المشمولة، بينما تترك بلدان أخرى مجالًا للتفسير. وقد أدت المناقشات الجارية في بعض البلدان إلى إدخال تعديلات على النصوص القانونية، ما يدل على الطبيعة المتطورة لتعريف المكتبات العامة ضمن أنظمة حق الإعارة للجمهور:

* في **بلجيكا والجمهورية** **السلوفاكية** ومؤخرًا في **اليونان** أيضًا، تم تضمين المكتبة الوطنية صراحة في نظام حق الإعارة للجمهور.
* في **الجمهورية التشيكية**، يشمل النظام أيضًا صراحة مكتبة مجلس الشيوخ والبرلمان وكذلك المكتبة الوطنية، بخاصة نظرًا إلى التعديلات الأخيرة في القانون.
* تستبعد مالطا المكتبة الوطنية بحجة أنها تعمل كمكتبة مرجعية فقط.

تتوفر مكتبات أخرى مفتوحة فقط أمام جمهور محدود، مثل مكتبات السجون أو المستشفيات. في بعض البلدان، يذكر النظام اعتبارات خاصة لمكتبات الشركات أو مكتبات نقابات العمال، كما في **النمسا وفرنسا**. ولكن، في الأنظمة القائمة على الإعارات، والتي تمولها الحكومة، يشكل عدد الإعارات العام الأهم، وبالتالي ما من مبرر للاعتبارات المختلفة الخاصة بهذه المكتبات.

#### المكتبات العلمية والبحثية

تندرج المكتبات الأكاديمية والجامعية ضمن فئة المكتبات العلمية والبحثية، وتحدد أنظمة حق الإعارة للجمهور أحيانًا تنظيمات خاصة لها. قد تكون هذه المكتبات تابعة لكيانات قانونية منفصلة لأنها غالبًا ما لا تكون ممولة بالكامل من الدولة وقد لا تكون مفتوحة دائما لعامة الشعب.

وكما *تصفها دوسولييه*، فإن "*المكتبات الأكاديمية والبحثية، كمؤسسات مرتبطة بالجامعات أو المؤسسات البحثية، تهدف إلى دعم البحث العلمي. يتمثل نشاطها الرئيسي في توفير مجموعة من الكتب العلمية أو المجلات أو قواعد البيانات التي سيتم الرجوع إليها في الغالب في مقر المكتبة. تحدث أعمال الإعارة ولكنها محدودة أكثر مما هي عليه في المكتبات العامة. يستعير الباحثون والطلاب الكتب من تلك المكتبات عندما يحتاجون إلى مزيد من الوقت للبحث في الكتاب. وبالتالي، فإن الهدف من الإعارة هو البحث والتشاور الشامل، دون بالضرورة قراءة مستفيضة للكتاب*".[[60]](#footnote-61)

وتستدعي الطبيعة المتميزة لهذه المؤسسات اعتبارات فريدة ضمن أطر حق الإعارة للجمهور، مع الاعتراف بدورها في تسهيل التعليم والعمل العلمي في المقام الأول. ويشار إلى مسألة ما إذا ينبغي إدراج المؤلفات المرجعية الأكاديمية على أساس جرد المخزون أو الإعارة، لأن المصنفات المستخدمة داخل هذه المكتبات قد تتأثر تجاريًا بالإعارة، وكذلك باستخدام المكتبة. (انظر الفصل 6.2.6.1).

* يشمل نظام حق الإعارة للجمهور المكتبات العامة والجامعية في **فنلندا**. أما حق الإعارة الإلكترونية، فينطبق فقط على المكتبات العامة.
* في **أيسلندا**، يشمل النظام مكتبة الجامعة الوطنية وأي مدرسة أو مكتبة تمولها الحكومة.
* في **ألمانيا**، تخضع استخدامات المكتبات العلمية والأكاديمية أيضًا لحق الإعارة للجمهور، وتوزع الأموال كإضافة إلى مكافأة الاستنساخ الممنوحة لأصحاب الحقوق، وليس على أساس احتساب الإعارات.

#### المكتبات المدرسية

تشكل المكتبات المدرسية، التي تلبي احتياجات طلاب المؤسسات التعليمية، نوعًا آخر من المؤسسات التي يمكن شملها في أنظمة حق الإعارة للجمهور. على عكس المكتبات العامة، غالبًا ما تركز المكتبات المدرسية على توفير مواد المرجعية بدلًا من ممارسات الإعارة النموذجية. وهي مفتوحة ليس للجمهور العام، ولكن للجمهور المحدود، أي طلاب المؤسسات المعنية، ما يؤدي أحيانًا إلى عدم معاملتها بنفس الطريقة التي تعامل بها المكتبات العامة.

في كثير من الأحيان، لا تقوم هذه المكتبات بفهرسة المخزون أو تسجيله بنفس الطريقة كما في المكتبات العامة، إذ تتم إدارة هذه المكتبات من قبل المعلمين أو المتطوعين، ما يجعل من الصعب إدراجها ضمن اللوائح تنظيمية التفصيلية.

* في **إيطاليا**، يشمل نظام الإعارة للجمهور جميع المكتبات الحكومية والمحلية التي تمولها الدولة، ولكن يتم استبعاد المكتبات المدرسية أو الجامعية بموجب القانون. وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن البلد لا يدفع سوى مبلغ صغير وثابت لا يوزع على فرادى المؤلفين.
* في **نيوزيلندا**، يشمل النظام مكتبات الجامعات والفنون التطبيقية، ولكن ليس المكتبات المدرسية. وتدعو المناقشات إلى مراجعة القانون بشكل أساسي وإدخال حق الإعارة التعليمية وفقا للنموذج **الأسترالي**.[[61]](#footnote-62)

#### مكتبات أخرى

وقد تتجاوز أنظمة حق الإعارة للجمهور المكتبات التقليدية لتشمل أيضًا مؤسسات متخصصة أخرى، بما في ذلك مكتبات المتاحف والمؤسسات المكتبية الأخرى الممولة من القطاع العام، مثل المكتبات العاملة بموجب معاهدة مراكش. ويمكن أن يأتي إدراج هذه المؤسسات أيضًا التزامًا بالمشهد الثقافي والتعليمي الأوسع ولضمان تعويض أصحاب الحقوق الذين يؤلفون ويبدعون بتنسيقات مختلفة. وبما أنه يتعين على هذه المكتبات غالبًا إنتاج المحتوى ثم تحويله إلى التنسيق المناسب، فإن الاتفاقات الخاصة المبرمة بين المؤسسات ومنظمات الإدارة الجماعية تعطي أيضًا تعويضًا خاصًا يأخذ في الاعتبار الدور الهام لهذا النوع من الاستخدام، ويحدد تعريفات مخفضة، تحقيقًا لأهداف معاهدة مراكش (**ألمانيا** **والنمسا** مثلًا).

* في **آيسلندا**، شمل النظام مؤخرًا مكتبات الأشخاص المستفيدين بموجب معاهدة مراكش.
* في **نيوزيلندا**، حيث لا يشمل النظام المكتبات المخصصة للأشخاص المستفيدين بموجب معاهدة مراكش، تحث منظمة المؤلفين على تغيير القانون ليشمل قاعدة عملاء موسعة وتنسيقات ميسرة.

بشكل عام، ينطوي تحديد المؤسسات المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور على توازن دقيق بين الاعتراف بحق الجمهور في الوصول إلى المصنفات الإبداعية والاعتراف بالأدوار وأنواع الاستخدام الفريدة في مختلف أنواع المكتبات وإنصاف حقوق المؤلفين. وتبين المناقشات الجارية حول النصوص القانونية الوطنية والتعديلات عليها الطبيعة الدينامية لحق الإعارة للجمهور.

### المصنفات المؤهلة

#### تحديد المصنفات

يشكل التحديد الدقيق للمواد المؤهلة حجر الزاوية في أنظمة حق الإعارة للجمهور الفعالة، التي توزع على المبدعين الأفراد على أساس عنوان المصنف، والمعرفات، ولا سيما الرقم المعياري الدولي للكتاب (ISBN) الذي يساهم في كفاءة جميع أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة في جميع أنحاء العالم. يمكن القول حتى إن أنظمة حق الإعارة للجمهور قد انتشرت بالتوازي مع انتشار معرف ISBN.

* في **كندا،** يعتمد تحديد المصنفات، بما في ذلك الكتب الإلكترونية، على رقم ISBN المكون من 13 رقما (ما بعد عام 2007).[[62]](#footnote-63)
* في **فنلندا**، يغطي نظام الإعارة الإلكترونية جميع العناوين التي تحمل رقم ISBN، وكذلك الكتب الصوتية والوسائط المنشورة المتعلقة بالكتب التي تحمل رقم ISBN.
* يشمل النظام في **لوكسمبورج** **وبولندا** **وإسبانيا** أيضًا جميع الكتب التي تحمل رقم ISBN.

تم تقديم رقم ISBN في عام 1966 في المؤتمر الدولي الثالث لأبحاث سوق الكتب والترشيد في تجارة الكتب، وتم اعتماده كمعيار ISO في عام 1970. على مر السنين، أصبح أداة أساسية للمكتبات والناشرين ومجال الكتب الأوسع يتيح تحديد منشور واحد أو طبعة واحدة من ناشر معين بتنسيق واحد محدد، كما أنه يتيح دمج البيانات الوصفية التفصيلية ويغطي المصنفات المنشورة رقميًا مثل الكتب الإلكترونية والكتب الصوتية، وكذلك منشورات الوسائط المختلطة حيث يكون المكون الرئيسي هو النص، مثل كتاب مع قرص مضغوط أو كتاب مع قرص DVD.[[63]](#footnote-64) يمكن أن تكون البرامج والأفلام ومقاطع الفيديو وأقراص DVD التعليمية قابلة للإدراج ضمن نظام حق الإعارة للجمهور، ويمكن أيضًا تحديدها عبر بيانات ISBN. ويمكن أن تعكس البيانات الوصفية أيضًا قيود الاستخدام في ما يتعلق بحق الإعارة.

يحدد دليل مستخدمي رقم ISBN الرسمي صراحةً أنظمة حق الإعارة للجمهور كميزة منطوية على المعرف.[[64]](#footnote-65) في بعض المقابلات التي أجريت لغرض هذه الدراسة، عرّف الأشخاص الذين تمت مقابلتهم "المصنفات المؤهلة" بـ "كل عمل يحمل رقم ISBN".

في حين أن رقم ISBN قد اكتسب قبولًا عالميًا، لا تزال بعض المناطق تواجه تحديات في اعتماده. وفي هذه الحالات، يمكن استخدام معرفات بديلة في إطار الأنظمة الوطنية لحق الإعارة للجمهور.

ومن شأن التصدي للتحديات وتشجيع اعتماد رقم ISBN وغيره من المعرفات في مناطق جديدة أن يعزز توحيد وفعالية أنظمة حق الإعارة للجمهور، كما يمكن أن يساعد في تقليل الجهود الإدارية التي تبذلها للمكتبات إلى الحد الأدنى.

قد يكون توافر بيانات ISBN أيضًا عاملًا في حساب التعويض وقرارات التوزيع المهمة أثناء تنفيذ نظام جديد.

#### الكتب (المطبوعة)

نظرًا إلى أن جذور أنظمة حق الإعارة للجمهور تكمن في فكرة التعويض لمؤلفي الكتب الأدبية، تشمل جميع أنواع هذه الأنظمة المصنفات الأدبية. أما الأعمال الأخرى المنشورة في كتب مطبوعة، فليدها اعتباراتها الخاصة.

جدول 4 الكتب (المطبوعة) المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **الأعمال الأدبية** | **غير روائي** | **قصص مصورة / روايات مصورة** | **كتب الأطفال (الأدبية وغير الخيالية)** | **الكتب المدرسية (باستثناء الكتب المدرسية للجامعات والتعليم العالي)** | **المصنفات العلمية (الكتب بما في ذلك الكتب المدرسية الجامعية والجامعية)** | **الأوراق الموسيقية** |
| أستراليا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |  |
| النمسا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| كندا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | نعم |
| قبرص | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جمهورية التشيك | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | نعم |
| إستونيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جزر الفارو | نعم | نعم | نعم | نعم |  |  | نعم |
| فنلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| فرنسا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| اليونان | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| غرينلاند | نعم | نعم |  |  |  |  |  |
| المجر | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | نعم |
| أيسلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| أيرلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| إسرائيل | نعم | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| إيطاليا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| لاتفيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| ليشتنشتاين | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |  |
| لتوانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |  |
| لوكسمبورج | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| مالطا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| هولندا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | نعم |
| نيوزيلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| النرويج | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| بولندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| سلوفاكيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| سلوفينيا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | نعم |
| إسبانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| السويد | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| المملكة المتحدة | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

عادة ما تشمل أنظمة حق الإعارة للجمهور المصنفات الأدبية وغير الخيالية والقصص المصورة والروايات المصورة، وكذلك كتب الأطفال، سواء كانت أدبية أو غير خيالية.

في بعض الأحيان، تكون متطلبات الأهلية أكثر تحديدًا:

* في **كندا**، يجب ألا يقل حجم الكتاب عن 48 صفحة (24 صفحة لكتب الأطفال)، ويتم استبعاد الكتب التي لا تتم إعارتها في المكتبات العامة عادة أو الكتب التي تحتوي بشكل أساسي على محتوى غير محمي بموجب حقوق المؤلف، وكذلك "الكتب العملية" والكتب التعليمية المصممة بشكل أساسي لسوق التعليم. وتطبق **نيوزيلندا** تعريفًا مشابها للأهلية في ما يتعلق بالكتب.
* في **جرينلاند،** يجب أن تتكون الكتب من 32 صفحة على الأقل، وفي **أيسلندا**، 36 صفحة، باستثناء كتب الأطفال التي لا تنطبق عليها قيود.
* في **فرنسا**، يغطي النظام جميع المواد المطبوعة، بما في ذلك الكتب المدرسية في المكتبات المدرسية مع بعض القيود، ويحدد أنه يجب استبعاد الكتب المنشورة ذاتيًا التي يبيعها المؤلفون.

في كثير من الحالات، يتم تعريف المصنف المؤهل ببساطة بمصطلح "المصنف المنشور" (**ألمانيا والنمسا** **ولاتفيا**) أو المواد التي تحمل رقم ISBN (**بولندا** **وفنلندا**).

تغطي التعاريف التفصيلية ونماذج كتالوجات المواد المؤهلة المعايير التالية:

* الحجم (الحد الأدنى لعدد الصفحات)،
* نوع النشر (المصنفات المنشورة ذاتيًا أو "المواد الرمادية" موضع الجدل)
* الطبعات والإصدارات الجديدة وما إذا يشملها النظام أم لا
* المصنفات التي تحتوي على مواد غير محمية بموجب حقوق المؤلف (مثل الدلائل أو مواد الفهرس)

بما أن الكتب المدرسية والمصنفات العلمية المنشورة في شكل كتب، والتي تشمل كتب الجامعات والتعليم العالي، غالبًا ما تكون معفاة من أنظمة حق الإعارة للجمهور وقد تخضع لإطار قانوني محدد للاستخدامات التعليمية، يمكن أن ينطبق عليها أنظمة تعويض أخرى، بخاصة إذا توفرت في البيئات التعليمية، مثل مكتبات المدارس والجامعات.

* في **أستراليا**، يتم تطبيق نظام مختلف لإدارة حق الإعارة التعليمي (ELR)، حيث يُدفع للمؤلفين ثمن الكتب الموجودة في مجموعات المكتبات المدرسية. فيدرك هذا النظام الآثار الإيجابية للاستثمار في كتب الأطفال ومؤلفيها[[65]](#footnote-66)، ويدعم في الوقت نفسه محو أمية الأطفال ويعزز تشجيع القراءة.

المشهد المتعلق بتغطية الموسيقى ورقة متنوعة أيضًا. في كثير من الأحيان، تتضمن أنظمة حق الإعارة للجمهور الموسيقى فقط في شكل مطبوع طالما أنها جزء من كتاب مع رقم ISBN وتستبعد الدرجات الموسيقية.

#### المنشورات الدورية (المطبوعة)

جدول 5 المنشورات الدورية (المطبوعة) التي تغطيها أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **صحف** | **المجلات** | **المجلات المتخصصة** | **المجلات العلمية** | **الرسائل الاخبارية** |
| أستراليا | لا | لا | لا | لا | لا |
| النمسا | لا | لا | لا | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| كندا | لا | لا | لا | لا | لا |
| كرواتيا | لا | لا | لا | لا | لا |
| قبرص | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جمهورية التشيك | لا | لا | لا | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| إستونيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جزر الفارو | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| فنلندا | لا | لا | لا | لا | لا |
| فرنسا | لا | لا | لا | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| اليونان | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| غرينلاند\* |  |  |  |  |  |
| المجر | نعم | نعم | نعم | نعم |  |
| أيسلندا | لا | لا | لا | لا | لا |
| أيرلندا | لا | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا | لا | لا | لا | لا |
| إيطاليا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| لاتفيا | لا | لا | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين\* | |  |  |  |  |
| لتوانيا | لا | لا | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| مالطا | لا | لا | لا | لا | لا |
| هولندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| نيوزيلندا | لا | لا | لا | لا | لا |
| النرويج | لا | لا | لا | لا | لا |
| بولندا | لا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | لا | نعم | نعم | نعم | لا |
| سلوفينيا | لا | لا | لا | لا | لا |
| إسبانيا | لا | لا | لا | لا | لا |
| السويد | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| المملكة المتحدة | لا | لا | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

في ما يخص المنشورات الدورية، يجب التمييز بين الأنظمة التي تشمل "جميع المصنفات المنشورة"، وتلك التي تحتسب الإعارات أو تعتمد على جرد المخزون علمًا أنها غالبًا ما تستبعد المنشورات الدورية. بالإضافة إلى ذلك، قد تركز أنظمة حق الإعارة للجمهور الصادرة في إطار سياسات الفنون والثقافة الأوسع على الكتابة الأدبية، ما يؤثر في القرارات المتعلقة بأهلية المنشورات الدورية.

من الشائع استعاد المنشورات الدورية في أنظمة حق الإعارة للجمهور التي تستند إلى عدد الإعارات أو جرد المخزون، بحجة أن المنشورات الدورية، وخاصة الصحف، تُستخدم في المقام الأول لأغراض مرجعية، ولا تتم استعارتها. وفي حين أن هذه الملاحظة تنطبق على فئات معينة، مثل الصحف اليومية، فإنها قد لا تنطبق على نشاط الإعارة الملاحظ للمجلات، ولا سيما المجالات المعنية في مجالات متخصصة.

إذا كان النظام يشمل المنشورات الدورية، مثل النظام في **ألمانيا** أو **بلجيكا** أو **هولندا**، فإن أحد التحديات الرئيسية يكمن في صعوبة تحديد المؤلفين الفرديين. على عكس الكتب، حيث ينسب التأليف بوضوح إلى مؤلف معين، تتضمن المنشورات الدورية عادة مساهمات من مؤلفين عدة.

ويتمثل أحد الحلول الممكنة لهذه المعضلة في اعتماد نموذج توزيع على أساس عدد المؤلفين المساهمين في المنشور الدوري. فبدلًا من محاولة تحديد فرادى المؤلفين لكل مصنف ضمن المنشور الدوري، يجوز لمنظمات الإدارة الجماعية تخصيص حصة من أموال حق الإعارة للجمهور استنادًا إلى مدى تداول المنشور أو عدد قراءه. ويعترف هذا النهج بالمساهمة الجماعية للمؤلفين في النشر دون اشتراط التحديد المعقد للمساهمين الأفراد.

تلجأ **هولندا** إلى بديل آخر، إذ تعتمد منظمات الإدارة الجماعية ألية فرض الرسوم الإضافية (top-up fees) بالتكامل مع رسوم أخرى، مثل رسوم الاستنساخ الصوري، فتجمع بالتالي أموال حق الإعارة للجمهور من خلال هذه الرسوم، ما يتيح لها تجنب التحديات التي تفرضها الطبيعة الجماعية للمنشورات دورية، فضلًا عن وصعوبة تحديد المؤلفين الأفراد. توفر هذه الطريقة حلًا عمليًا يضمن حصول المؤلفين الذين يساهمون في المنشورات الدورية على تعويض إضافي.

يتمحور الجدل القائم حاليًا في مجال المنشورات الدورية حول إمكانية التمييز بين الاستخدام المرجعي وممارسات الإعارة. وفي حين أن الصحف قد تستخدم في الغالب كمواد مرجعية، ينطبق مفهوم الإعارة على المجلات، ولا سيما تلك المتخصصة في مجالات محددة.

* تُستبعد المنشورات الدورية من نظام حق الإعارة للجمهور في **فرنسا**، والنظام في **المملكة المتحدة،** الذي يستند في المقام الأول إلى عدد الإعارات، بحجة أن المنشورات الدورية، وبخاصة الصحف، تستخدم بشكل أكثر شيوعًا لأغراض مرجعية.
* في **هولندا**، حيث يركز نظام حق الإعارة للجمهور على ضمان التغطية الواسعة للمصنفات وأصحاب الحقوق، لا تواجه منظمات الإدارة الجماعية صعوبة في شمل المنشورات الدورية في النظام نظرًا إلى أن حق الإعارة للجمهور ينطبق على الصحفيين.

#### المصنفات غير الكتب (المادية)

في ما يخص فئة المصنفات المحمية المتوفرة على الناقلات المادية (المختلفة عن المواد المطبوعة التقليدية)، تشبه الكتب الصوتية إلى أقرب حد الفئات التي تمت مناقشتها سابقًا، لا سيما أن تحديد المعرّف لا يتطلب جهدًا إضافيًا لأن الكتب الصوتية تحمل أيضًا رقم ISBN. تدرك معظم أنظمة حق الإعارة للجمهور أهمية الكتب الصوتية المتوفرة على الناقلات المادية، وتشملها في هياكل التعويض.

في أوروبا، تنص المادة 6(2) من توجيه التأجير والإعارة (2006) عل أن الدول الأعضاء التي لا تطبق حق الإعارة الاستئثاري المنصوص عليه في المادة 6(1) على المصنفات في شكل الموسيقى (الأقراص المدمجة) والكتب الصوتية (الأقراص المدمجة) والأفلام (أقراص DVD وأقراص بلو راي) يجب أن تقدم مكافأة للمؤلفين على الأقل.

ولا تزال معالجة البرمجيات المتوفرة على الناقلات المادية صعبة في إطار أنظمة حق الإعارة للجمهور. في حين أن المادة 4 من توجيه التأجير والإعارة (2006) تتناول على وجه التحديد تأجير برامج الكمبيوتر، لم يتم ذكر الإعارة في سياق هذه الأعمال. وتنص الأنظمة في بلدان قليلة جدًا على حق الإعارة للجمهور لألعاب الكمبيوتر وألعاب الفيديو، على الرغم من خضوعها لممارسات الإعارة بشكل شائع في المكتبات العامة. وقد يكون غياب منظمات الإدارة الجماعية من الأسباب الرئيسية لاستبعاد هذه المنصفات من الأنظمة.

ونادرًا ما تُشمل ألعاب الطاولة في الأطر الوطنية لحق الإعارة للجمهور، مع أنّ هذه الألعاب تنطوي في كثير من الأحيان على مصنفات محمية للرسامين ومؤلفي النصوص. ومن الجدير بالذكر أن **هولندا** هي ولاية قضائية توزع المكافآت الفردية لألعاب الطاولة. وفي الأنظمة الأخرى التي تغطي نظريًا جميع المصنفات المحمية، مثل النظام الألماني، لا توجد آلية توزيع راسخة أو منظمة إدارة جماعية تمثل أصحاب الحقوق المعنيين.

جدول 6 المصنفات (المادية) غير الكتب المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **الموسيقى (الأقراص المدمجة)** | **الكتب الصوتية (الأقراص المدمجة)** | **الأفلام (DVD، بلو راي)** | **ألعاب الكمبيوتر / ألعاب الفيديو** | **برمجيات** | **ألعاب الطاولة** |
| أستراليا | لا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| النمسا | نعم | نعم | لا | لا | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| كندا | لا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| قبرص | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جمهورية التشيك | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| إستونيا | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| جزر الفارو | نعم | نعم | نعم |  |  |  |
| فنلندا | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| فرنسا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| اليونان | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| غرينلاند |  | نعم |  |  |  |  |
| المجر | نعم |  | نعم | لا | لا |  |
| أيسلندا | لا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| أيرلندا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا |  | لا |  |  |  |
| إيطاليا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| لاتفيا | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | نعم | نعم | نعم |  | لا | لا |
| لتوانيا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج |  |  |  | لا | لا | لا |
| مالطا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| هولندا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | نعم |
| نيوزيلندا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| النرويج | لا | نعم |  |  |  |  |
| بولندا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | نعم |  | نعم | لا | لا | لا |
| إسبانيا | نعم | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| السويد | نعم | نعم | لا | لا | لا | لا |
| المملكة المتحدة | لا | نعم | لا | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### الكتب الإلكترونية

هناك مناقشات قانونية جارية حول دمج الكتب الإلكترونية في أنظمة حق الإعارة للجمهور (انظر الفصل 5.1.4)، ولا سيما في ظل تغير عادات القراءة لدى مستخدمي المكتبات وتحول ممارسات الإعارة من الكتب المادية إلى الكتب الإلكترونية.[[66]](#footnote-67)

* **وقد أدخلت كندا**[[67]](#footnote-68) **وأستراليا**، اللتان تعتمدان نظام حق إعارة للجمهور في إطار سياسة عامة للفنون والثقافة، تمويلًا للكتب الإلكترونية، وتسمح هذه الأنظمة بالتعويض العادل للمؤلفين دون المساس بنماذج الترخيص بين المكتبات والناشرين.
* ذكرت جمعية المؤلفين في عام 2013، قبل أن تغير **المملكة المتحدة** حق الإعارة للجمهور لتشمل أيضًا إلى الكتب الإلكترونية، أنه يجب على سلطات المكتبات والحكومة والناشرين ضمان حصول المؤلفين على مكافأة عادلة أيضًا مقابل الكتب الإلكترونية. بعد حملة طويلة ومناقشات مع أصحاب المصلحة، شمل قانون الاقتصاد الرقمي لعام 2017 الكتب الإلكترونية والكتب الصوتية الإلكترونية، وتم سداد أول مدفوعات حق الإعارة للجمهور في عام 2020.[[68]](#footnote-69)

في البلدان التي لديها أنظمة قائمة على حق المؤلف، حيث يغطي حق الإعارة للجمهور تقليديًا المصنفات المتاحة على الناقلات المادية فقط، تؤدي الكتب الإلكترونية إلى تحديات قانونية تتطلب حلولًا مبتكرة، مثل نموذج "نسخة واحدة لمستخدم واحد" الذي نوقش في سياق **هولندا**.[[69]](#footnote-70) وإن إخضاع الإعارة الإلكترونية لاستثناء بدلًا من اعتماد نماذج الترخيص الفردية يتطلب نقاشًا بشأن نظام مكافآت يجتاز اختبار الخطوات الثلاث بموجب اتفاقية برن وبموجب قانون حق المؤلف في الاتحاد الأوروبي.[[70]](#footnote-71) حاليًا، لا يلوح في الأفق احتمال اعتماد لوائح لحق الإعارة للجمهور على مستوى الاتحاد الأوروبي.[[71]](#footnote-72)

في إطار هذا الدراسة، لا يمكن مناقشة الصعوبات والنزاعات والتحديات بإسهاب، ويجب بالتالي إجراء تحقيقات أكثر شمولًا في سياق دراسة أخرى.

يطالب معظم المؤلفين والناشرين اعتماد نماذج ترخيص فردية لتقديم طلبات الحصول على حق الإعارة الإلكترونية، وذلك بدلًا من إخضاع الكتب الإلكترونية لقواعد مماثلة لتلك المتعلقة بالحصول على النسخ المادية في المكتبات. وفي رأيهم، يجب أن يكون أصحاب الحقوق أحرارًا في تسويق تراخيص الكتب الإلكترونية لأول مرة بعد نشرها قبل إتاحتها في المكتبات (windowing). ويرتبط ذلك بشكل وثيق بالناشرين الذاتيين أو الناشرين الإلكترونيين. تجدر الإشارة إلى أن آليات مماثلة تطبق في قطاع الأفلام، حيث يتم تقديم الخدمات للأسواق الأولية (دور السينما) أولًا قبل توفير المصنفات للبث المباشر والنماذج الأقل جاذبية من الناحية المالية. ويخشى أصحاب الحقوق من أن شروط الإعارة الإلكتروني في إطار الأنظمة قد تكون من الناحية الاقتصادية أسوأ بكثير من شروط الترخيص المطبقة اليوم.[[72]](#footnote-73)

من ناحية أخرى، تضغط المكتبات من أجل الحق في ترخيص و / أو شراء أي كتاب إلكتروني متاح تجاريًا دون حظر، وذلك لتمكين الجمهور من الوصول إلى جميع الأعمال المنشورة. فمن وجهة نظرهم، يجب أن يكون ترخيص الكتب الإلكترونية متاحًا بموجب شروط وأحكام معقولة وبسعر عادل للمكتبات وفي ظل ظروف تحترم التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف المنطبقة على المكتبات ومستخدميها في القانون الوطني.[[73]](#footnote-74)

المناقشات نشطة حاليًا في العديد من البلدان، على سبيل المثال:

* في **ألمانيا**، تدرس وزارة العدل حاليًا احتمال إدراج في قانون حق المؤلف الوطني لائحة قانونية متعلقة إعارة الكتب الإلكترونية في المكتبات العامة. ويجري حاليًا تقييم إجابات أصحاب المصلحة على الاستبيان ذي الصلة. وتستكمل جهود ألمانيا دراسة علمية لآثار الإعارة الإلكترونية على سوق الكتاب، أجراها مفوض الحكومة الاتحادية للثقافة والإعلام (BKM)، الذي يستضيف أيضًا مناقشات مائدة مستديرة تشمل أصحاب المصلحة المعنيين. يقوم [[74]](#footnote-75) أعضاء Netzwerk Autorenrechte، "شبكة حقوق المؤلفين" (NAR) الذين يمثلون 16 جمعية و16000 مؤلف ومترجم محترف في قطاع الكتاب من **ألمانيا** **والنمسا** **وسويسرا** عبر جميع الأنواع الأدبية، بدراسة مختلف جوانب الإعارة المادية والرقمية في المكتبات العامة منذ عام 2018.[[75]](#footnote-76)
* استجابةً للتحدي القانوني المتمثل في مكافأة مؤلفي الكتب الإلكترونية، وضعت **هولندا** نموذجًا هجينًا محددا للغاية يجمع بين الترخيص وحق الإعارة للجمهور. يعترف هذا النهج المبتكر بخصائص المحتوى الرقمي مع توفير تعويض عادل للمؤلفين. وبموجب هذا النظام، تحصل المكتبات على تراخيص للكتب الإلكترونية على أساس كل إعارة، ويتلقى المؤلفون تعويضًا عن حق الإعارة للجمهور عن كل إعارة مؤهلة.
* تدفع النرويج تكاليف حق الإعارة للجمهور مقابل الكتب الإلكترونية التي تعيرها المكتبات،[[76]](#footnote-77) غير أن التوزيع لا يتم على أساس الإعارة أو المخزون.
* **أدرجت الدنمارك** الكتب الإلكترونية والكتب الصوتية الإلكترونية في إطار مخطط "eReolen" في عام 2017، حيث تتعاون المكتبات مع الناشرين لإتاحة المصنفات من خلال نماذج ترخيص مختلفة ونموذج نسخة واحدة لكل مستخدم، كما نموذج نسخة واحدة لعدة مستخدمين ونموذج توفير النسخ مجانًا للجميع.[[77]](#footnote-78)

تبين المناقشة الحالية والأمثلة الصعوبة في إيجاد الحلول الملائمة لاستحداث نظام تعويض لمؤلفي الكتب الإلكترونية يوازن بين مصالح المؤلفين والناشرين والمكتبات.

جدول 7 الكتب الإلكترونية المشمولة أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **الأعمال الأدبية** | **غير روائي** | **قصص مصورة / روايات مصورة** | **كتب الأطفال (الأدبية وغير الخيالية)** | | **الكتب المدرسية (باستثناء الكتب للجامعات والتعليم العالي)** | **الأعمال العلمية (بما في ذلك الكتب المدرسية الجامعية والجامعية)** | **الأوراق الموسيقية** |
| أستراليا | نعم | نعم | نعم | نعم | | نعم | نعم |  |
| النمسا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| بلجيكا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| كندا | نعم | نعم | نعم | نعم | | لا | لا | لا |
| كرواتيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| قبرص | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| جمهورية التشيك | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم | نعم | | لا | لا |  |
| إستونيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| جزر الفارو\* |  |  |  |  | |  |  |  |
| فنلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | | نعم | نعم | نعم |
| فرنسا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  | |  |  |  |
| ألمانيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| اليونان | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| غرينلاند\* |  |  |  |  | |  |  |  |
| المجر | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| أيسلندا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| أيرلندا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| إيطاليا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| لاتفيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| لتوانيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| مالطا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| هولندا | ينطبق نظام معين. | | | |  | | | |
| نيوزيلندا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| النرويج | نعم | نعم | نعم | نعم | | نعم | نعم |  |
| بولندا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| إسبانيا | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| السويد | لا | لا | لا | لا | | لا | لا | لا |
| المملكة المتحدة | نعم | نعم | نعم | نعم | | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### المنشورات الدورية الإلكترونية

لأغراض هذه الدراسة، سؤل في المقابلات عبر الإنترنت ما إذا كانت المنشورات الدورية الإلكترونية مشمولة بأنظمة حق الإعارة للجمهور، مثلًا الورقات الإلكترونية، والوصول المباشر إلى المنشورات على شبكة الإنترنت، والمجلات الإلكترونية، والصحف الإلكترونية، والمجلات المتخصصة المنشورة في شكل إلكتروني، والمجلات العلمية الرقمية، والنشرات الإخبارية الإلكترونية، والمدونات وقواعد البيانات المعرفية.

* الدانمرك هي البلد الوحيد الني تشمل جميع هذه المنشورات في نظام حق الإعارة.

#### المصنفات الرقمية غير الكتب

لا تخضع الكتب الصوتية فقط لأنظمة حق الإعارة للجمهور عند إعارتها على ناقل مادي، بل يتم أيضًا بشكل متزايد توفيرها في المكتبات العامة في شكل رقمي. وتشمل بعض الأنظمة الكتب الصوتية مع أنها لا تشمل الكتب الإلكترونية (**كرواتيا** **وأيسلندا** **وجزر** **فارو**).

**تشمل أنظمة كرواتيا وجمهورية التشيك والدنمارك وفنلندا** **وليختنشتاين** بث الموسيقى والأفلام.

على الرغم من أن العديد من ممارسات الإعارة الإلكترونية تطال الدورات التعليمية والحلقات الدراسية، فإن هذه الأشكال لا تخضع لحق الإعارة للجمهور في أي من الأنظمة النشطة.

جدول 8 المصنفات الرقمية (غير الكتب) المشمولة في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **الموسيقى** | **الكتب المسموعة** | **الأفلام** | **الدورات التعليمية / الندوات** |
| أستراليا | لا | نعم | لا |  |
| النمسا | لا | لا | لا | لا |
| بلجيكا | لا | لا | لا | لا |
| كندا | لا | نعم | لا | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | نعم | لا |
| قبرص | لا | لا | لا | لا |
| جمهورية التشيك | نعم | لا | نعم | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم |  |
| إستونيا | لا | لا | لا | لا |
| جزر الفارو | نعم | نعم |  |  |
| فنلندا | نعم | نعم | نعم | لا |
| فرنسا | لا | لا | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |
| ألمانيا | لا | لا | لا | لا |
| اليونان | لا | لا | لا | لا |
| غرينلاند\* |  |  |  |  |
| المجر | لا | لا | لا | لا |
| أيسلندا | لا | نعم | لا | لا |
| أيرلندا | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا |  | لا | لا |
| إيطاليا | لا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | لا | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | نعم | نعم | نعم |  |
| لتوانيا | لا | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج |  |  |  | لا |
| مالطا | لا | لا | لا | لا |
| هولندا | لا | لا | لا | لا |
| نيوزيلندا | لا | لا | لا | لا |
| النرويج | لا | نعم | لا | لا |
| بولندا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | لا |  | لا | لا |
| إسبانيا | لا | لا | لا | لا |
| السويد | لا | لا | لا | لا |
| المملكة المتحدة | لا | نعم | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

### أصحاب الحقوق المؤهلون

#### منشئو النصوص

جدول 9 منشئو النصوص المؤهلون بموجب أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **مؤلفو النصوص (كتب)** | **المؤلفون الأصليون في حالة الأعمال المترجمة** | **مؤلفو الأعمال المجمعة** | **المؤلفون بأسماء مستعارة** | **المترجمون** | **المحررون** | **الصحفيون** |
| أستراليا | نعم | لا | نعم |  | نعم | نعم | لا |
| النمسا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| كندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| قبرص | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | نعم |
| جمهورية التشيك | نعم | لا | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم |  | نعم | لا | نعم |
| إستونيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | نعم |
| جزر الفارو | نعم | نعم |  |  | نعم | نعم | نعم |
| فنلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| فرنسا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |  |
| اليونان | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| غرينلاند | نعم |  |  |  |  |  |  |
| المجر | نعم | نعم | نعم |  | نعم | نعم | نعم |
| أيسلندا | نعم | لا | لا | نعم | نعم | لا | لا |
| أيرلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |  | لا |
| إسرائيل | نعم | نعم | نعم |  | نعم | لا | لا |
| إيطاليا\*\* | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر |
| لاتفيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| ليشتنشتاين | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |  |  |
| لتوانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| لوكسمبورج | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | نعم |
| مالطا | نعم | لا | نعم | لا | نعم | نعم | لا |
| هولندا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم |
| نيوزيلندا | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | نعم | لا |
| النرويج | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| بولندا | نعم | لا | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| سلوفاكيا | نعم | لا | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| سلوفينيا | نعم | نعم | نعم |  | نعم | لا | لا |
| إسبانيا | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| السويد | نعم | لا | نعم | نعم | نعم | لا | لا |
| المملكة المتحدة | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | نعم | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

\*\* لا تعتمد إيطاليا نظام توزيع على الأفراد، يتم منح حق الإعارة للجمهور للأغراض الثقافية فقط.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

تنص أنظمة حق الإعارة للجمهور عالميًا على تشمل مؤلفي النصوص والمترجمين، ولا سيما في ما يتعلق المصنفات الأدبية. ومع ذلك، تتعلق الفروقات والتباينات الملحوظة في الأنظمة بالمساهمات المتنوعة للمؤلفين وقدر الاعتراف الممنوح للأدوار المختلفة في العملية الإبداعية.

* **المؤلفون الأصليون للأعمال المترجمة**

تختلف الأنظمة في نهجها إزاء مكافأة المؤلفين الأصليين بعد ترجمة أعمالهم. فقد تختار الأنظمة التي تشدد على تعزيز اللغة والثقافة الوطنيتين عدم تعويض المؤلفين الأصليين عن الترجمات. وبما أن الإطار القانوني الدولي لا يجبرهم على المعاملة الوطنية (انظر 5.1)، قد يختارون اعتماد لوائح أخرى.

* يركز نظام **أستراليا** على دفع الأموال لمبدعي الكتب الأستراليين ولناشري الكتب في أستراليا. "فيهدف إلى دعم إثراء الثقافة الأسترالية من خلال تشجيع الأشخاص الأستراليين على تأليف الكتب وتشجيع الناشرين على نشر الكتب في أستراليا". وعلى هذا الأساس، لا تدفع أنظمة حق الإعارة للجمهور أي مكافآت أو تعويضات لغير المؤلفين أو الرسامين أو المترجمين أو المجمعين أو المحررين الأستراليين.

يمكن أن تؤدي محدودية الميزانية والتمويل، وتوفر لغات وطنية غير منتشرة أو مترجمة على نطاق واسع، إلى اتخاذ قرارات بمنح حق الإعارة للمؤلفين الأصلين (ليس للمترجمين) الذين نشروا المصنفات بلغتهم الأصلية.

* يقتصر المستفيدون من حق الإعارة للجمهور في **بولندا وغرينلاند** **وكرواتيا** على المؤلفين الأصليين للمنشورات باللغة الوطنية ومترجمي المنشورات إلى اللغة الوطنية.

أثناء إنشاء أنظمة جديدة لحق الإعارة للجمهور، يمكن اعتبار تبادل الرسوم بموجب اتفاقات متبادلة بين منظمات الإدارة الجماعية في كل من البلدان المعنية وسيلة لتعويض المؤلفين الأصليين، على النحو الموصى به في الحيثية 16(أ) من توجيه الإيجار والإعارة (2006)، وبخاصة في الأنظمة التي تستند إلى القانون الأوروبي. وقد اعتُبرت هذه الوسيلة ضرورية في أوروبا، لأن مبدأ المعاملة الوطنية بموجب اتفاقية برن غير قابل للتطبيق.[[78]](#footnote-79)

بالإضافة إلى ذلك، توفر هذه الاتفاقات المتبادلة منافع كبيرة للمؤلفين، لا سيما عندما تخصص الأسواق القوية حصة متناسبة للأسواق الأصغر. ومع ذلك، ينبغي دائمًا، وفقًا لمجلس الكتاب الأوروبي، أن تكون الأموال المخصصة لبلد آخر في الاتفاق محددة نظرًا إلى الميزانية الإجمالية، وذلك لضمان استفادة المؤلفين من البلدان النامية أو اللغات ذات الانتشار المحدود من الإعارات في الدول التي بها عدد كبير من القراء.[[79]](#footnote-80)

* **مؤلفو الأعمال المجمَّعة**

تنطوي الأعمال المجمعة على تحديات في تحديد المؤلفين. ولتبسيط العمليات وإدارة التكاليف، تلجأ أنظمة عدة لحق الإعارة للجمهور إلى حد عدد المؤلفين الذين يمكنهم الاستفادة من الحق، وعادةً ما يتراوح هذا العدد بين 3 (**السويد**) و5 (**كندا**).

* **المؤلفون بأسماء مستعارة**

يضيف المؤلفون الذين يكتبون بأسماء مستعارة طبقة أخرى من التعقيد. وتتصدى أنظمة حق الإعارة للجمهور لهذا التحدي بالاعتماد على قدرات منظمات الإدارة الجماعية والمنظمات المعدة للوثائق على المطابقة بين بيانات الإعارات أو المخزون وسجلاتها الداخلية.

* **المحررون**

قد يكون عمل المحررين محميًا بحقوق المؤلف، وبخاصة في المصنفات المطبوعة. ومع ذلك، إذا كان العمل جماعيًا، قد يكون من الصعب التمييز بين الأعمال المحمية بحق المؤلف والأعمال الأخرى. تسمح معظم أنظمة حق الإعارة للجمهور للمحررين بالحصول على حصة فقط في حالة مساهمة هؤلاء المحررين أيضًا في العمل كمؤلفي نص (مثلًا فصول تمهيدية). في هذه الحالات، لا ينص الجدول 9 "منشئو النصوص المؤهلون بموجب أنظمة حق الإعارة للجمهور" على حق المحرر، ولكنه يعترف بحصة المحرر كحصة لمؤلف في عمل تجميلي.

* في **ألمانيا**، حيث تلقى المحررون حصة من مدفوعات حق الإعارة للجمهور بسبب احتمال انطباق حق المؤلف على عملهم، هناك حاليا دعوى قضائية معلقة بشأن مسألة ما إذا يجوز للمحررين المشاركة في توزيع المكافآت مثل حقوق الملكية الفكرية.[[80]](#footnote-81)
* **الصحفيون**

كما ذُكر في القسم 6.1.2.3 حول المنشورات الدورية، نادرًا ما تشمل أطر حق الإعارة للجمهور توزيعًا للصحفيين مقابل إعارة الصحف أو المجلات، حتى لو كانت المصنفات المعارة مغطاة نظريًا برسوم.

#### الفنانون التشكيليون

تختلف الأنظمة أيضًا حول ما إذا يجب أن يتلقى الرسامون والمصورون والفنانون البصريون حصة من مدفوعات حق الإعارة للجمهور إذا لم يتم تسميتهم كمؤلفين مشاركين في عنوان العمل، كما هو الحال عادة مع الكتب المصورة. في حين أن الفنانين البصريين والرسامين والمصورين على حد سواء يعتبَرون عادة أصحاب حقون مؤهلين بموجب أنظمة حق الإعارة للجمهور، غالبًا ما يتم استبعاد المساهمين الآخرين في الفن التشكيلي بشكل صريح.

تعتبر البلدان التي لا تمنح حق الإعارة للجمهور لرسامين مثل مصممي الغرافيك لأغلفة الكتب أن هؤلاء الرسامين لا يشاركون في نجاح الكتب في الأسواق الأولية، لذلك ليس من الضروري أن يحصلوا على تعويض لإعارة مصنفاتهم في المكتبات.[[81]](#footnote-82) لكن، غالبًا ما يؤدي عدم ذكر الفنانين التشكيليين كمؤلفين للعمل إلى فشل هذه أنظمة، إذا لا يُذكر هؤلاء المؤلفون أيضًا في بيانات المصنف والإعارة التي يتم الاعتماد عليها لتوزيع الحصص.

إذا كانت جمعيات جمع الصور في بعض البلدان تحصّل حصص الرسامين وغيرهم من الفنانين التشكيليين الذين ليسوا مُدرَجين كمؤلفين مشاركين، يصبح من الضروري تحديد هذه الحصة على أساس موضوعي. قد يكون هذا الأساس هو فحص عينات من المصنفات، وتقييم حجم الصور الأخرى (غير الغلاف) في هذه الأعمال مقارنةً بالنص. نظرًا إلى أنه لا يمكن تخصيص المكافآت أو التعويضات لتصميمات فردية، يمكن أن تأخذ شكل رسوم إضافية ثابتة.

* في **ألمانيا**، تم تحديد حصة الفنانين التشكيليين من مصنفاتهم الواردة في الكتب المُعارة مرة واحدة فقط في دراسة تجريبية اعتمدت النهج الموضح أعلاه. إلا أنه تبين أنه من الصعب جدًا إعادة التقييم. ولذلك، بقيت حصة الرسم الموحد المدفوع مستقرة بالاتفاق مع منظمات الإدارة الجماعية المعنية.

تتوفر أنظمة مفصلة للغاية (**هولندا**) لضمان حق الفنانين التشكيليين الآخرين، بخاصة في أعمال الأفلام والوسائط المتعددة. في كثير من الأحيان، تتولى منظمات الإدارة الجماعية المتخصصة إدارة التوزيع على هؤلاء الفنانين السينمائيين. وبموجب القانون الأوروبي، تستند مكافأة الفنانين المذكورين إلى المادة 2 (2) من توجيه التأجير والإعارة (2006)، أي أن المدير الرئيسي للعمل السينمائي أو السمعي البصري يعتبر مؤلفه أو أحد مؤلفيه. قد يتلقى فنانون سينمائيون آخرون مكافآت كمؤلفين مشاركين بموجب التشريعات الوطنية.

نظرًا إلى أن المادة 3 (2) من توجيه التأجير والإعارة (2006) تنص على أن المكافآت يجب ألا تغطي حقوق الإيجار والإعارة المتعلقة بالمباني وأعمال الفن التطبيقي، فإن العديد من القوانين بموجب إطار القانون الأوروبي تذكر هذا المبدأ، على الرغم من أن حالات الاستخدام العملي تبدو نادرة.

جدول 10 الفنانون التشكيليون كمستفيدين مؤهلين بموجب أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **الرسامون (المؤلفون المشاركون)** | **المصورون والفنانون التشكيليون** | **فنانون تشكيليون آخرون (فنانو أفلام)** |
| أستراليا | نعم | نعم | لا |
| النمسا | نعم | نعم | نعم |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم |
| كندا | نعم | نعم | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | نعم |
| قبرص | نعم | نعم | نعم |
| جمهورية التشيك | نعم | نعم | نعم |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم |
| إستونيا | نعم | نعم | نعم |
| جزر الفارو | نعم | نعم | نعم |
| فنلندا | نعم | نعم | لا |
| فرنسا | نعم | نعم | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم |
| اليونان | نعم | نعم | نعم |
| غرينلاند\* |  |  |  |
| المجر | نعم | نعم |  |
| أيسلندا | نعم | نعم | لا |
| أيرلندا | نعم | نعم | لا |
| إسرائيل | لا | لا | لا |
| إيطاليا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | نعم | نعم | نعم |
| ليشتنشتاين | نعم | نعم | نعم |
| لتوانيا | نعم | نعم | نعم |
| لوكسمبورج | نعم | نعم | لا |
| مالطا | نعم | نعم | لا |
| هولندا | نعم | نعم | نعم |
| نيوزيلندا | نعم | نعم | لا |
| النرويج | نعم | نعم |  |
| بولندا | نعم | نعم | لا |
| سلوفاكيا | نعم | نعم | لا |
| سلوفينيا | نعم | نعم | نعم |
| إسبانيا | نعم | نعم | نعم |
| السويد | نعم | نعم | لا |
| المملكة المتحدة | نعم | نعم | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### أصحاب حقوق المؤلف الآخرون وأصحاب الحقوق المجاورة

توزع الأنظمة التي تشمل الكتب الصوتية والموسيقى على الأقراص المدمجة والأفلام عادةً الحصص على المبدعين المعنيين أيضًا، أي مؤلفي الموسيقى ومؤلفي كلمات الأغاني. وغالبًا ما توزع هذه الأنظمة أيضًا الحصص على أصحاب الحقوق المجاورة مثل منتجي الكتب السمعية ومنتجي الأفلام والموسيقى، مع الاعتراف بأن المنتجين يلعبون دورًا مهمًا في تقديم هذه المصنفات إلى جمهور المكتبات.

بموجب القانون الأوروبي، تذكر المادة 3 (1) (د) من توجيه التأجير والإعارة (2006) صراحة "منتجي الأفلام".

جدول 11 أصحاب حقوق المؤلف الآخرون والحقوق المجاورة كمستفيدين من حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **منتجو الكتب المسموعة** | **منتجو الأفلام والموسيقى** | **الممثلون / رواة الكتب الصوتية** | **الملحنون، مؤلفو النصوص الموسيقية والموسيقيون** |
| أستراليا | لا | لا | لا | لا |
| النمسا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| كندا | لا | لا | نعم | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| قبرص | لا | لا | لا | لا |
| جمهورية التشيك | لا | لا | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم | نعم | نعم |
| إستونيا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| جزر الفارو |  |  |  | نعم |
| فنلندا | لا | لا | نعم | لا |
| فرنسا | لا | لا | لا | لا |
| جورجيا |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| اليونان | لا | لا | نعم | نعم |
| غرينلاند\* |  |  |  |  |
| المجر\* |  |  |  |  |
| أيسلندا | لا | لا | لا | لا |
| أيرلندا | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل |  | لا |  | لا |
| إيطاليا\*\* | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر | غير متوفر |
| لاتفيا | لا | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | لا |  |  |  |
| لتوانيا | لا | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج | لا | لا | لا | نعم |
| مالطا | لا | لا | لا | لا |
| هولندا | نعم | نعم | نعم | نعم |
| نيوزيلندا | لا | لا | لا | لا |
| النرويج | لا | لا | لا | لا |
| بولندا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | نعم | نعم |  | نعم |
| إسبانيا | لا | لا | لا | لا |
| السويد | لا | لا | لا | لا |
| المملكة المتحدة | نعم | لا | نعم | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

\*\* لا تعتمد إيطاليا نظام توزيع على الأفراد، يتم منح حق الإعارة للجمهور للأغراض الثقافية فقط.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### الناشرون

في أنظمة حق الإعارة للجمهور التقليدية، يكون التركيز على التعويض للمؤلفين الأفراد عن إعارة مصنفاتهم. وبالتالي، لا يُعترف بالناشرين كمستفيدين مباشرين من حق الإعارة للجمهور في جميع الأنظمة. يرتكز الأساس المنطقي وراء هذا الاستبعاد على مبدأ توجيه التعويض إلى المبدعين الأساسيين، المؤلفين، الذين يساهمون في المحتوى الفني والفكري للأعمال الأدبية. وفي حين يلعب الناشرون دورًا حاسمًا في تحقيق هذه المصنفات وتسويقها، فإن أطر حق الإعارة للجمهور تعطي الأولوية تقليديًا للمؤلفين الفرديين، وفق معايير أهلية خاصة.

وفي حالات اللغات وأسواق الكتب المشتركة، كما في **ألمانيا** **والنمسا**، يمكن توزيع حق الإعارة للجمهور على الناشرين من البلد الآخر المعني، وذلك بموجب اتفاقات ثنائية، ما يؤدي إلى آثار إيجابية إضافية لأنظمة حق الإعارة للجمهور.

قد يستفيد الناشرون أيضًا بشكل غير مباشر من الأنظمة التي لا تمنحهم مكافآت مباشرة. ففي بلدان الشمال الأوروبي على وجه الخصوص، حيث يتلقى المؤلفون دخلًا كبيرًا من حق الإعارة للجمهور، يقل الضغط المالي على الناشرين في تنفيذ مشاريع التمويل المسبق.[[82]](#footnote-83)

يختلف تعريف الناشرين المؤهلين وحصصهم مع اختلاف أنظمة حق الإعارة للجمهور. وفي البلدان التي تفرض قيودًا على المؤلفين (انظر 6.1.3.5) في ما يتعلق بالجنسية أو الإقامة، تنطبق القيود نفسها عادةً أيضًا على الناشرين المؤهلين.

* في **أستراليا**، يكون الناشرون المؤهلون الشركات المخصصة كليًا أو جوهريًا في نشر الكتب في أستراليا. لا يتم الدفع للناشرين إلا إذا كان مؤلف المحتوى مؤهل لتلقي دفعة.
* في **بلجيكا**، يعرَّف الناشرون على النحو التالي: "الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون الذين يستثمرون، في إطار نشاط مهني ومن خلال هيكل مؤسسي منظم، في أعمال المؤلفين، والذين يعدون وينتجون هذه الأعمال للنشر، ويتولون مسؤولية نشرها واستخدامها وتسويقها وتوزيعها وضمان حقوق نقل الملكية أو الترخيص (بما في ذلك حقوق المكافآت) لهذه الأعمال بموجب القانون".
* في **إستونيا**، لا يحصل الناشرون على مكافأة إلا إذا منحهم المؤلف حقوق استئثارية للإعارة للجمهور.
* في **فرنسا**، يُعتبر جميع الناشرين مؤهلون للحصول على حق الإعارة للجمهور إذا تم بيع كتبهم إلى مكتبة.
* في **بلجيكا** **والنمسا** **واليونان،** يتلقى الناشرون المؤهلون 30٪ من مبالغ حق الإعارة للجمهور، وفي **جمهورية التشيك**، يتلقى ناشرو الكتب 25٪ من مبالغ حق الإعارة للجمهور.

جدول 12 الناشرون كمستفيدين مؤهلين بموجب أنظمة الإعارة للجمهور

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **بلد** | **ناشرو الكتب** | **ناشرو الصحف** |
| أستراليا | نعم | لا |
| النمسا | نعم | لا |
| بلجيكا | نعم | نعم |
| كندا | لا | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم |
| قبرص | لا | لا |
| جمهورية التشيك | نعم | لا |
| الدانمارك | نعم | نعم |
| إستونيا | نعم | لا |
| جزر الفارو | نعم |  |
| فنلندا | لا | لا |
| فرنسا | نعم | لا |
| جورجيا\* |  |  |
| ألمانيا | نعم | لا |
| اليونان | نعم | نعم |
| غرينلاند\* |  |  |
| المجر | لا | لا |
| أيسلندا | لا | لا |
| أيرلندا | لا | لا |
| إسرائيل | لا | لا |
| إيطاليا\*\* | غير متوفر | غير متوفر |
| لاتفيا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | لا | لا |
| لتوانيا | لا | لا |
| لوكسمبورج | لا | لا |
| مالطا | لا | لا |
| هولندا | نعم | نعم |
| نيوزيلندا | لا | لا |
| النرويج | لا | لا |
| بولندا | نعم | لا |
| سلوفاكيا | لا | لا |
| سلوفينيا | لا | لا |
| إسبانيا | لا | لا |
| السويد | لا | لا |
| المملكة المتحدة | لا | لا |

\* معلومات عير متوفرة.

\*\* لا تعتمد إيطاليا نظام توزيع على الأفراد، يتم منح حق الإعارة للجمهور للأغراض الثقافية فقط.

#### القيود على الأهلية

من الشائع أن تقتصر أنظمة حق الإعارة للجمهور على المواطنين أو المقيمين أو الكتاب باللغة الوطنية. هذه القيود موجودة حتى بموجب القانون الأوروبي، حيث، بعد مناقشات مكثفة شاركت فيها المفوضية الأوروبية، لم يتم الطعن في هذه القيود أمام المحكمة.[[83]](#footnote-84)

جدول 13 قيود الأهلية في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **المواطنون** | **السكان** | **الكتاب في لغة محددة** |
| أستراليا | نعم | نعم | لا |
| النمسا | لا | لا | لا |
| بلجيكا | لا | لا | لا |
| كندا | نعم | نعم | لا |
| كرواتيا | نعم | نعم | لا |
| قبرص | نعم | نعم | لا |
| جمهورية التشيك | لا | لا | لا |
| الدانمارك | لا | لا | نعم |
| إستونيا | لا | لا | لا |
| جزر الفارو | لا | نعم | نعم |
| فنلندا | لا | لا | لا |
| فرنسا | لا | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |
| ألمانيا | لا | لا | لا |
| اليونان | لا | لا | لا |
| غرينلاند | لا | لا | نعم |
| المجر | لا | لا | لا |
| أيسلندا | نعم | لا | نعم |
| أيرلندا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا | نعم | نعم |
| إيطاليا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | لا | لا | لا |
| لتوانيا | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج | لا | لا | لا |
| مالطا | لا | لا | لا |
| هولندا | لا | لا | لا |
| نيوزيلندا | نعم | لا | لا |
| النرويج | لا | لا | نعم |
| بولندا | لا | لا | نعم |
| سلوفاكيا | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | لا | لا | نعم |
| إسبانيا | لا | لا | لا |
| السويد | لا | نعم | نعم |
| المملكة المتحدة | لا | نعم\*\* | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

\*\* المقيمون والمواطنون في دول المنطقة الاقتصادية الأوروبية مؤهلون للاستفادة من حق الإعارة للجمهور.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور

سيتناول هذا الفصل السياق المالي لحق الإعارة للجمهور، من منظور التمويل.

#### الكيانات المسؤولة

في معظم البلدان، يتم تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور مباشرة من قبل الدولة. وفي بعض البلدان، يكون التمويل على أساس إقليمي، وفي هذه الحالة، يمكن أن تتولى منظمات الإدارة الجماعية إجراءات الفوترة والدفع. تجدر الإشارة إلى أنه كلما زاد عدد المدينين في نظام حق الإعارة للجمهور، ارتفعت التكاليف الإدارية على جانب الإيرادات.

* في **إسبانيا،** تدفع الكيانات القانونية التي تمثل المكتبات حق الإعارة للجمهور إلى CEDRO، منظمة الإدارة الجماعية المسؤولة.
* في **بلجيكا**، يكون المدينون هم المناطق (الإدارات المحلية) والمكتبات فردية، بقصد فرض رسوم على مستخدمي المكتبات.

جدول 14 تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور - الكيانات المسؤولة

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **الولاية (وطني)** | **البلدية (مجتمع)** | **مدينة** | **مكتبة فردية** | **مستخدم المكتبة** |
| أستراليا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| النمسا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم | نعم | غير مباشر |
| كندا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| كرواتيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| قبرص |  |  |  |  |  |
| جمهورية التشيك | نعم | لا | لا | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | لا | لا | لا | لا |
| إستونيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| جزر الفارو | نعم |  |  |  |  |
| فنلندا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| فرنسا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| اليونان | نعم | لا | لا | لا | لا |
| غرينلاند | نعم | لا | لا | لا | لا |
| المجر | نعم | لا | لا | لا | لا |
| أيسلندا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| أيرلندا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | نعم |  |  |  |  |
| إيطاليا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | نعم | لا | لا | لا | لا |
| لتوانيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج | لا | لا | لا | نعم | لا |
| مالطا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| هولندا | نعم | لا | لا | نعم | لا |
| نيوزيلندا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| النرويج | نعم | لا | لا | لا | لا |
| بولندا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| سلوفاكيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| إسبانيا | لا | نعم | لا | نعم | لا |
| السويد | نعم | لا | لا | لا | لا |
| المملكة المتحدة | نعم | لا | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

#### مصادر التمويل

وفقًا لما أفادت به المكتبات،[[84]](#footnote-85) ومنظمات الإدارة الجماعية ومنظمات المؤلفين التي تدير حق الإعارة للجمهور،[[85]](#footnote-86) ينبغي أن يكون من المبادئ الأساسية لأي نظام تأمين تمويل حق الإعارة للجمهور دون الانتقاص من ميزانيات المكتبات. وينبغي للبلدان التي تتطلع إلى إنشاء نظام حق الإعارة للجمهور أن تقيّم أهدافها قبل كل شيء. وفي حالة الميزانيات الصغيرة، ينبغي أن يبحثوا عن تمويل بديل لحق الإعارة للجمهور حيثما أمكن ذلك لكي يتمكنوا من توفير خدمة مكتبة عامة تعمل بشكل جيد وتغطي الاحتياجات التعليمية وخدمات المعلومات في مجالات الصحة العامة وغيرها وتدعم، في الوقت نفسه، المجتمع الأدبي عن طريق دفع رسوم حق الإعارة للجمهور.

* في **إسبانيا**، تتولى المؤسسات المسؤولة عن المكتبات والمراكز الأخرى التي تعير المصنفات المحمية بحق المؤلف دفع حق الإعارة للجمهور (نظام قائم على البلديات). تُعفى من الدفع البلديات التي يقل عدد سكانها عن 5000 نسمة والمؤسسات التي تشكل جزءًا من النظام التعليمي، أو تعير المصنفات لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة. وعندما يكون مالكو المؤسسات هم البلديات، تدفع مجالس المحافظات مبالغ حق الإعارة للجمهور، وفي غياب هذه المجالس، تدفع الإدارة التي تتولى مهامها هذه المبالغ.

قد توفّر قوانين الضرائب الوطنية خطط تمويل المبتكرة لحل المعضلة:

* تمول **بولندا** نظام حق الإعارة للجمهور من ضريبة القمار.[[86]](#footnote-87)

* في **فرنسا**، يساهم بائعو الكتب بجزء كبير من مدفوعات حق الإعارة للجمهور، لكنهم يحصلون، في المقابل، على إمكانية الوصول إلى سوق كتب المكتبات. حدد القانون معدل الخصم بين صفر و9 في المئة من سعر الكتاب المباع في المكتبة التي تعير المصنفات.
* في **اليونان**، يوفَّر التمويل للنظام الجديد من قبل الدولة ويغطي فقط مكتبات الدولة. يتعين على المكتبات الخاصة التفاوض على التعريفات مع منظمات أصحاب الحقوق.

#### معايير التمويل

يجب تحديد المبلغ الإجمالي اللازم لتمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور استنادًا إلى التكاليف الإدارية لتحصيل الأموال وتوزيعها.

تبين الدراسة أن عملية احتساب الدولة للمبلغ الدقيق لحق الإعارة للجمهور في العديد من البلدان يخضع بالكامل لتقدير الوزارة المعنية، وبالتالي لا يتم تقييمه وتعديله على أساس عوامل شفافة وموضوعية. من إيجابيات هذه العملية الحسابية أن النظام لا يرتبط بشكل وثيق بالأرقام الدقيقة، على سبيل المثال في حالات انخفاض عدد الإعارات أو عدم الإبلاغ عن الإعارات، أو في أوقات الوباء عندما تكون المكتبات مغلقة لفترات زمنية أطول. ومن ناحية أخرى، تتمثل مساوئ هذا النهج في أنه لا يتم تكييف النظام مع التضخم إلا بعد فترة طويلة جدًا، كما أن المفاوضات التي تجريها منظمات المؤلفين ومنظمات الإدارة الجماعية لا يمكن دعمها بالبيانات الإحصائية، ما يحد من نجاحها وموثوقيتها.

غالبًا ما يكون الجانب المتلقي غير راض عن نهج التمويل القائم على مبلغ ثابت. وبغض النظر عن قيمة هذا المبلغ، يُعتبر مساهمة رمزية وليس تعويضا فعليًا لأنه لا يُعدّل لفترات طويلة.

يمكن للمعايير الموضوعية القابلة للقياس أن تسهل المناقشة السياسية الداخلية التي تجريها الدولة المموِّلة حول الزيادات والتعديلات، كما يمكنها أن تساعد واضعي السياسات وتوجههم.

* في **لاتفيا**، يتم حجز 10٪ من مبلغ استحواذ المكتبات لمدفوعات حق الإعارة للجمهور.
* في **ليتوانيا**، تخصص وزارة الثقافة المبلغ الإجمالي لحق الإعارة للجمهور سنويًا أساس البيانات المقدمة من 64 مكتبة عامة ليتوانية.

جدول 15 معايير تمويل نظام حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **منحة رسوم ثابتة** | **عدد حاملي بطاقات المكتبة** | **عدد الإعارات** | **قيمة عمليات الاستحواذ** | **جرد المخزون** | **عدد الصفحات** |
| أستراليا |  |  |  |  | نعم |  |
| النمسا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | لا | نعم | لا | نعم | لا |
| كندا | لا | لا | لا | لا | نعم | لا |
| كرواتيا | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| قبرص\* |  |  |  |  |  |  |
| جمهورية التشيك | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| الدانمارك | لا | لا | لا | لا | نعم | نعم |
| إستونيا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| جزر الفارو | لا | لا | لا | لا | نعم | لا |
| فنلندا | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| فرنسا | لا | نعم | لا | نعم | نعم | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| اليونان | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| غرينلاند | لا | لا | لا | لا | نعم |  |
| المجر | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| أيسلندا | لا | لا | لا | لا | لا | لا |
| أيرلندا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| إسرائيل | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| إيطاليا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | لا | لا | لا | لا | نعم |  |
| ليشتنشتاين | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| لتوانيا | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| لوكسمبورج | لا | نعم | لا | لا | لا | لا |
| مالطا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| هولندا | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| نيوزيلندا | لا | لا | لا | لا | نعم | لا |
| النرويج | لا | لا | لا | لا | نعم | لا |
| بولندا | لا | لا | لا | نعم | لا | لا |
| سلوفاكيا | نعم | لا | لا | لا | لا | لا |
| سلوفينيا | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| إسبانيا | لا | نعم | نعم | لا | لا | لا |
| السويد | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |
| المملكة المتحدة | لا | لا | نعم | لا | لا | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

* تستند **فرنسا** إلى عناصر عدة لتحديد تمويل حق الإعارة للجمهور. يهدف النظام إلى منح المكتبات المستقلة إمكانية الوصول إلى سوق الكتب الخاص بالمكتبات، عن طريق حظر أي خصم يتجاوز 9 في المئة على السعر الثابت للكتب في فرنسا. ويتعين على موردي الكتب التسجيل والإفصاح عن جميع الكتب المشتراة بغرض الإعارة كقاعدة لتمويل حق الإعارة للجمهور. يجب على المكتبات الإفصاح إلى منظمة الإدارة الجماعية SOFIA عن مشترياتها وبائعي الكتب عن مبيعاتهم. بناء على هذه الإفصاحات، يدفع موردو الكتب إتاوة بنسبة 6٪ من السعر المحدد للقطاع العام، باستثناء الضريبة على الكتب المباعة لمؤسسات الإعارة. وتساهم الدولة برسم محسوب استنادًا إلى عدد المستخدمين المسجلين في المكتبات. لذلك، تكون قيمة الدفع لكل نسخة يتم شراؤها 6٪ من سعر الكتاب (مساهمة بائع الكتب) و1.5 يورو عن المستخدم المسجَّل في المكتبة، و 1 يورو عن أعضاء مكتبة الجامعة (مساهمة الدولة).

جدول 16 تقييم المبالغ الثابتة المدفوعة في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **عدد وحجم المكتبات** | **عدد الإعارات** | **عدد حاملي بطاقات المكتبة** | **آخر** |
| النمسا | لا | لا | لا | التفاوض على اتفاق مع الدولة. |
| إستونيا |  |  |  | التفاوض وبيانات إحصائية. |
| ألمانيا | لا | نعم | لا | التفاوض على أساس إحصاءات المكتبة العامة الوطنية المتعلقة بعدد الإعارات. |
| اليونان | نعم | نعم | نعم | قرار الحكومة على أساس تقييم اللجان. |
| أيرلندا | لا | نعم | لا | قرار الوزارة. |
| إيطاليا |  |  |  | قرار من وزارة الثقافة. |
| مالطا | لا | نعم | لا | التفاوض على أساس العدد الفعلي للإعارات. |
| سلوفاكيا | لا | لا | لا | قرار وزارة الثقافة والمفاوضات مع منظمة الإدارة الجماعية. |

#### كفاية التمويل

يتجاوز تقييم مدى كفاية تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور مجرد الأطر القانونية للولايات القضائية الأوروبية. فخارج الاتحاد الأوروبي بشكل خاص، تؤثر مبادئ الاستخدام العادل في تقييم كفاية التمويل. يسعى الاستخدام العادل، كمبدأ قانوني، إلى تحقيق التوازن بين تعويض أصحاب حق المؤلف وحق الجمهور في الوصول إلى الأعمال الإبداعية واستخدامها. وهذا يعني، في سياق حق الإعارة للجمهور، ضمان أن يكون التعويض المقدم عادلًا ومنصفًا، مع مراعاة مصالح المؤلفين ووصول الجمهور إلى الموارد الأدبية.

* في **كندا**، يستند تقييم كفاية نظام حق الإعارة للجمهور إلى المبادئ القانونية التي تحكم الإنصاف والاعتراف بالخدمة العامة التي يقدمها المؤلفون.

ويكون الأساس القانوني لهذا الاعتبار الاعتراف بحقوق المؤلفين وبمساهماتهم في المنفعة العامة.

خارج أوروبا، توجِه هياكل قانونية من جميع أنحاء العالم أنظمة حق الإعارة للجمهور، كل منها يعكس المشهد الثقافي والقانوني والاقتصادي الفريد للبلد.

تواجه أنظمة حق الإعارة للجمهور بموجب القانون الأوروبي مشكلة المدفوعات الرمزية البحتة، لأن الإطار القانوني ينص على قيود يمكن أن تؤدي إلى ذلك. نظرت محكمة العدل الأوروبية قضية بلجيكا في عام 2011، ووجدت أن المادة 5 (1) من التوجيه 92/100 تمنع التشريع، ما ينشئ نظامًا قائمًا على احتساب المكافأة المستحقة للمؤلفين عند الإعارة للجمهور حصريًا وفقًا لعدد المستعيرين المسجلين لدى المؤسسات العامة، على أساس مبلغ ثابت لكل مستعير في السنة.[[87]](#footnote-88)

ورأت المحكمة أنه نظرًا إلى أن الإعارة لا تؤدي إلى منفعة اقتصادية أو تجارية مباشرة أو غير مباشرة، فإن تقدير المكافأة في ضوء قيمته في التجارة لن يكون كافيًا، فيمكن أن يكون ثابتًا على أساس سعر موحد. ومع ذلك، يجب أن تتيح القيمة المدفوعة للمؤلفين بالحصول على دخل كاف، لذلك لا يمكن أن تكون رمزية.[[88]](#footnote-89)

فقدمت محكمة العدل الأوروبية مبادئ توجيهية بشأن المعايير الأكثر صلة التي يمكن أن تعتمدها الدول الأعضاء لتحديد المكافأة:

* أهداف الترويج الثقافي الخاصة بالدول الأعضاء
* مدى إتاحة تلك المصنفات، بناء على العناصر التالية:
  + العدد الإجمالي للمكتبات،
  + العدد الإجمالي للمصنفات ضمن مجموعات المكتبات
  + عدد المستعيرين المسجلين
  + عدد الإعارات[[89]](#footnote-90)

ينص القانون الأوروبي على أنه يجب أخذ المبادئ التوجيهية في الاعتبار عند تحديد مبالغ حق الإعارة للجمهور كما عند إعادة تعديل النظام وإعادة الحسابات.

* أعدت **اليونان** مؤخرًا مرسوما وزاريًا بنظام حق الإعارة للجمهور، واستند فيه إلى المعايير.
* في **لوكسمبورج**، تناقش منظمة الإدارة الجماعية LUXORR إعادة تقييم مدفوعات حق الإعارة للجمهور على أساس المبادئ التوجيهية والمعايير التي حددتها المحكمة. لا تزال الدولة تعتمد مكافأة قائمة على رسوم ثابتة لكل عضو لديه بطاقة مكتبة ويقوم بعملية استعارة واحد على الأقل في السنة.[[90]](#footnote-91)
* لا تنظر **إيطاليا** **والجمهورية السلوفاكية** **والنمسا** وبلدان أخرى في المعلومات الإحصائية وبيانات الاستخدام الفعلي لتحديد مبلغ حق الإعارة للجمهور الواجب دقعه، بل تدفع مبالغ ثابتة.

جدول 17 مبلغ حق الإعارة للجمهور للفرد الواحد



يوضح الجدول أن المبالغ المدفوعة للفرد الواحد (لكل ساكن) يمكن أن تصل إلى 4.48 دولارًا أمريكيًا كما في **الدنمارك،** ولكن معدل القيمة، بشكل عام، يبلغ 0.52 دولارًا أمريكيًا والقيمة المتوسطة تبلغ 0.124 دولارا أمريكيًا. والقيمة المتوسطة، باعتبارها القيمة الوسطى في مجموعة من الأرقام المرتبة تسلسليًا هي أكثر أهمية في السياق، لأنها لا تتأثر بالقيم المتطرفة التي قد تكون ضمن مجموعة البيانات.

### إعفاءات الدفع

في حين أن القانون الدولي لا ينص على استبعاد مؤسسات معينة من عملية احتساب تمويل حق الإعارة للجمهور، فإن توجيه الإيجار والإعارة (2006) يتضمن القواعد ذات الصلة للبلدان الأوروبية.

يمنح التوجيه الدول الأعضاء المرونة، لأنه ينص على أحكام للإعفاءات من الالتزام بدفع المكافأة. تسمح المادة 6 (3) من توجيه الإيجار والإعارة (2006) للدول الأعضاء باستبعاد بعض المؤسسات من التزام المكافآت، بشرط اعتماد نظام المكافآت. والأساس المنطقي وراء هذه الإعفاءات هو تحقيق التوازن بين مصالح المؤلفين والجمهور العام، مع الاعتراف بالأدوار الفريدة التي تؤديها مؤسسات محددة في تعزيز الأهداف الثقافية والتعليمية.

وقد أرست عدة قضايا لمحكمة العدل الأوروبية قواعد مهمة في ما يتعلق بالإعفاءات من مدفوعات المكتبات. تشمل القضايا البارزة C-198/05 [[91]](#footnote-92)و C-53/05[[92]](#footnote-93) و C-36/05[[93]](#footnote-94) و C-175/05[[94]](#footnote-95). وفي هذه القضايا، ارتأت المحكمة أن الدول المعنية لم تف بالتزامها بموجب توجيه الإعارة المنطبق آنذاك، لأنها أعفت جميع فئات مؤسسات الإعارة المفتوحة أمام للجمهور العام من حق الإعارة للجمهور. وهذا "من شأنه أن يحرم المؤلفين من المكافآت ومن استرداد استثماراتهم، مع تداعيات حتمية على زهم إنشاء الأعمال الجديدة".[[95]](#footnote-96) حتى إعفاء فئات المؤسسات المحددة ذات الصلة (في حالة **أيرلندا،** جميع المؤسسات العامة والتعليمية والأكاديمية المفتوحة أمام الجمهور) لم يعتبر تنفيذًا للتوجيه.

من ثم، فإن تحقيق التوازن الصحيح بين مصالح المؤلفين والجمهور، وضمان مكافأة مناسبة للمبدعين، وتعزيز الإتاحة واسعة النطاق إلى المعارف والثقافة لا تزال كلها اعتبارات قيد الدرس، وعادة ما تطبق الإعفاءات على المكتبات المخصصة للمستفيدين بموجب معاهدة مراكش والمكتبات المدرسية والتعليمية.

ومن غير السهل تقييم أي من البلدان الأوروبية استفاد من هذا الإعفاء، لأن الإعفاءات كثيرًا ما تكون مسألة ممارسة. بالإضافة إلى ذلك، قد تكون هناك اتفاقيات أخرى تملأ الفجوات، وغالبًا ما يكون غير ظاهرة في القانون التشريعي.

* **ألمانيا** **والنمسا**، على سبيل المثال، لا تحتسبان الإعارة التي تتم في المكتبات المخصصة للأشخاص المستفيدين بموجب معاهدة مراكش أو المكتبات المدرسية، ولكن لديهما اتفاقات منفصلة هذه الاستخدامات وتكافئها.[[96]](#footnote-97)
* منحت **بلجيكا** الإعفاء صراحة في المادة 5 من المادة 9 من المرسوم الملكي لعدة أنواع من المكتبات (المؤسسات التعليمية ومؤسسات البحث العلمي ومؤسسات الرعاية الصحية والمؤسسات بموجب معاهدة مراكش).[[97]](#footnote-98)
* أعفت **لوكسمبورج** من الدفع المؤسسات التعليمية والجامعية ومؤسسات البحث علمي و أي مؤسسة أخرى تمارس الإعارات المخصصة أو المواضيعية أو المفتوحة للجمهور المستهدف.[[98]](#footnote-99)

جدول 18 الإعفاءات في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **المكتبات المخصصة للأشخاص المستفيدين بموجب معاهدة مراكش** | **المكتبات المدرسية** | **آخر** |
| أستراليا |  | لا |  |
| النمسا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| بلجيكا | نعم | نعم | نعم |
| كندا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| كرواتيا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| قبرص | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| جمهورية التشيك | لا | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | لا |  |
| إستونيا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| جزر الفارو | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| فنلندا |  | لا |  |
| فرنسا | لا | لا |  |
| جورجيا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| ألمانيا | نعم | نعم |  |
| اليونان | لا | نعم | نعم |
| غرينلاند | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| المجر | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| أيسلندا | لا | لا |  |
| أيرلندا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| إسرائيل | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| إيطاليا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| لاتفيا | لا | لا | لا |
| ليشتنشتاين | لا | لا |  |
| لتوانيا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| لوكسمبورج | نعم | نعم | نعم |
| مالطا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| هولندا | نعم | لا | نعم |
| نيوزيلندا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| النرويج | لا | لا |  |
| بولندا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| سلوفاكيا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| سلوفينيا | إعفاءات غير ذات صلة في تقييم حق الإعارة للجمهور | | |
| إسبانيا | نعم | نعم |  |
| السويد | نعم | لا |  |
| المملكة المتحدة |  |  |  |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

### توزيع حق الإعارة للجمهور

لا يمكن تقييم الحجج المؤيدة أو المعارضة آليات التوزيع من مجرد إجراء مقارنة بسيطة للمعايير المشتركة المستخدمة، إذ إنها غير كافية لاستخلاص استنتاجات بشأن أفضل الممارسات والتوصيات. وفي معظم البلدان، لا يكون الدور الحاسم لعدد الإعارات أو عدد المخزون أو معايير الاستخدام الأخرى، بل للمعايير الاجتماعية والثقافية التي تعتبر أكثر أهمية.

* في **فنلندا** **والنرويج**، يتم استخدام حق الإعارة للجمهور لتمويل الصناديق الاجتماعية والثقافية للمؤلفين.
* في **بلدان الشمال الأوروبي**، ولا سيما في البلدان التي تحكي لغات قليلة الانتشار مثل **أيسلندا**، يعد حق الإعارة للجمهور أداة لتعزيز الثقافة والتراث الوطنيين.

تجمع بعض الأنظمة الأخرى أيضًا بين المعايير المتعلقة بالاستخدام والدعم الثقافي والاجتماعي. تتوفر حاليًا أنظمة توزع جزءًا من حق الإعارة للجمهور وفقًا لبيانات الاستخدام وجزءًا آخر وفقًا للمعايير الاجتماعية أو الثقافية، كما في **فرنسا** **وأيسلندا** **والسويد** **وألمانيا**. وفي **ألمانيا** **وفرنسا**، أثبتت المساهمات في صناديق التقاعد وحتى التأمين الصحي عن دورها المهم في دعم للمؤلفين.

جدول 19 معايير التوزيع الرئيسية المعتمَدة في أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **عدد المصنفات المنشورة في المكتبة** | **عدد المصنفات المعارة** | **رسوم ثابتة لكل مؤلف محتوى** |
| أستراليا | نعم | لا | لا |
| النمسا | لا | نعم | لا |
| بلجيكا | نعم | لا | نعم |
| كندا | نعم | لا | لا |
| كرواتيا |  | نعم |  |
| قبرص |  |  |  |
| جمهورية التشيك | لا | نعم | لا |
| الدانمارك | نعم | لا |  |
| إستونيا | نعم | نعم | لا |
| جزر الفارو | نعم | لا | لا |
| فنلندا | لا | نعم | لا |
| فرنسا | نعم | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |
| ألمانيا | لا | نعم | نعم |
| اليونان | لا | نعم |  |
| غرينلاند | نعم | لا | لا |
| المجر | لا | نعم | لا |
| أيسلندا | لا | نعم | لا |
| أيرلندا | لا | نعم | لا |
| إسرائيل | لا | نعم | لا |
| إيطاليا | لا | لا | لا |
| لاتفيا | نعم | نعم | لا |
| ليشتنشتاين | لا | نعم | لا |
| لتوانيا | لا | نعم | لا |
| لوكسمبورج | لا | نعم | لا |
| مالطا | لا | نعم | لا |
| هولندا | لا | نعم | لا |
| نيوزيلندا | نعم | لا | لا |
| النرويج | لا | لا | لا |
| بولندا | لا | نعم | لا |
| سلوفاكيا | لا | نعم | لا |
| سلوفينيا | لا | نعم | لا |
| إسبانيا | لا | نعم | لا |
| السويد | لا | نعم | لا |
| المملكة المتحدة | لا | نعم | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

لا يمكن أن يوضح الجدول إلى أي مدى يعتمد نظام التوزيع أيضًا على حجج التطبيق العملي والتكلفة السائدة في وقت إنشاء النظام. وتجدر الإشارة إلى أنه لم يتم تسجيل حالة واحدة بعد لبلد قام بتغيير نظام توزيع حق الإعارة للجمهور بشكل ملحوظ بعد اعتماده للمرة الأولى. ولذلك، ينبغي إيلاء أهمية خاصة للحجج المتعلقة بمعايير التوزيع، لأنها أوثق صلة بضمان عدالة النظام على المدى الطويل.

#### الأنظمة القائمة على عدد الإعارات مقابل الأنظمة القائمة على جرد المخزون

تتمحور المناقشات حول الأفضلية بين الأنظمة القائمة على الإعارات والأنظمة القائمة على جرد المخزون ضمن أطر حق الإعارة للجمهور، حيث يقدم كل نهج مزايا وتحديات فريدة.[[99]](#footnote-100)

* **الارتباط بسوق الكتاب**

يتم انتقاد الأنظمة القائمة على الإعارات لأنها مرتبطة بنجاح سوق الكتاب وتعكسه، مع ما يترتب على ذلك من عواقب محتملة تتمثل في أن المؤلفين المشهورين قد يستفيدون من حق الإعارة بشكل غير متناسب. عندما توجَّه أهداف الحكومة نحو التمويل الثقافي للأعمال الجديدة والمتخصصة للكتاب الناشئين، قد يؤدي التوزيع القائم على جرد المخزون إلى توزيع الأموال بشكل أكثر توازنًا، وقد تصب المدفوعات على أساس الفرد الواحد في مصلحة هؤلاء المؤلفين بشكل أفضل.

* **تعريف استخدام المكتبة**

نظرًا إلى أن تعريف المكتبات لا ينطوي على الإعارة فقط، يتم استبعاد الأعمال المرجعية عند توزيع حق الإعارة للجمهور استنادًا إلى عدد الإعارات فقط. وعادةً ما تكون الأعمال المرجعية هي تلك الأعمال باهظة الثمن والضخمة للغاية، بحيث لا يمكن إخراجها من مقر المكتبة، كما تتم طباعة هذه الأعمال عادة بأعداد صغيرة ولها أسواق أولية متخصصة. يمكن القول إن هذه المصنفات لا تحظى باهتمام اقتصاديا متناسب من حيث إتاحتها في المكتبات. وبطبيعة الحال، يمكن تحدّي هذا الرأي بأن أسعار هذه المصنفات تعكس بالفعل استخداماتها المحتملة في المكتبات وأن عددًا كبيرًا من المصنفات الموجودة في مخزون المكتبات لا تتم إعارتها أو استخدامها داخليًا.

يعكس التوزيع القائم على جرد المخزون بالأحرى قرار المكتبة التنظيمي وربما القيمة الثقافية للمنشور أيضًا.

* **الشواغل المتعلقة بتخصيص الميزانية**

في الأنظمة القائمة على الإعارات، يجب إنفاق جزء كبير من ميزانية حق الإعارة للجمهور على التكاليف الإدارية وبخاصة للتوزيع، ما يقلل من الأموال المتاحة للمستفيدين الذين من المفترض أن يحصلوا على تعويض عادل (انظر 6.2.8 لمزيد من التفاصيل).

مع ذلك، يمكن لرقمنة بيانات الإعارات في المكتبات ومركزيتها، حيثما وجدت، أن تقوض هذه الحجة إلى حد كبير لأنها تخفف من هذه التكاليف. وفي المستقبل، يمكن أيضًا استخدام أنظمة ذكاء اصطناعي تتضمن بيانات وصفية ومعلومات معرفية لتحديد المصنفات والمؤلفين بشكل أفضل وأسهل. لقد قللت الحلول البرمجية بشكل كبير من العبء الإداري لاحتساب الإعارات، ما جعل النظام القائم على الإعارات الفعال من حيث التكلفة أكثر جدوى.

**- وجهة نظر المبدعين والمستفيدين الآخرين**

غالبًا ما يعتبر المبدعون وغيرهم من المستفيدين من حق الإعارة للجمهور أن النظام القائم على الإعارات يحترم مصنفاتهم. في البلدان الأوروبية حيث الأنظمة قائمة على قانون حق المؤلف، يفضّل المستفيدون التوزيع القائم على الإعارات أكثر من المبادئ التي تنص على تكون جميع الاستخدامات مدفوعة الأجر.

**- وجهة نظر المكتبات**

يشدّد الإفلا على الصعوبات التي تتم مواجهتها في تسجيل بيانات دقيقة عن الإعارات، بخاصة في البلدان النامية حيث حتى الكتالوجات الرقمية ليست بديهية في المكتبات. وفي حين أن هناك معيارًا دوليًا لبيانات فهارس المكتبات، فإن المجهود الكبير المطلوب الإنشاء هياكل أساسية عاملة لتكنولوجيا المعلومات وبرمجيات وواجهات مستخدم، وتوفير الموظفين اللازمين، قد يكون عاملًا يدفع البلدان النامية إلى اتخاذ قرار بعدم التوزيع على أساس الإعارة.[[100]](#footnote-101)

**-التمثيل**

حتى في مع انتشار البيانات المسجلة رقميًا، لا تجري الأنظمة القائمة على عدد الإعارات مسحًا كاملًا لشمل جميع المكتبات. في معظم الحالات، يتم التنسيق مع ممثل المكتبات لتحديد عينة من المكتبات من مختلف المواقع الجغرافية، ويتم تسجيل الإعارات التي تتم فقط لمواقع المحددة وتدوين العنوان الدقيق للمصنف المُستعار. هناك محاولات للاستناد إلى عوامل في الاختيار تضمن أن العينة تمثيلية، مثل مواقع في المدن الكبيرة والريف وأجزاء مختلفة من البلاد (**ألمانيا** **والنمسا**).

ومع ذلك، من منظور إحصائي، يجب مناقشة حجم العينة المطلوب لتوزيع الأموال بشكل منصف بناءً على عدد الإعارات وعنوان العمل المستعار. في أوقات مع زيادة توفر البيانات بشكل أفضل، قد يكون من المستحسن توسيع حجم العينة أو إدخال توزيعات خاصة تصحيحية للمؤلفين الذين "تسقط أعمالهم من خلال الشقوق" بسبب اختيار العينة.

يستخدم النظام القائم على جرد المخزون أحيانًا أيضًا عينة من المكتبات لتقييم مدى توفر عناوين محددة، بينما في حالات أخرى يتم تقييم عناوين المصنفات في كل مكتبة.

**- اعتبارات معدل النمو**

يجب أن تراعي الأنظمة القائمة على جرد المخزون أن المبالغ اللازمة للتمويل ستزداد تلقائيًا إذا تمت ببساطة إضاقة المخزون الناتج من عمليات الاستحواذ الجديدة إلى الأعمال المؤهلة. لذلك، قد تكون هناك حاجة إلى آليات للتكيف. في بعض الحالات، لا تدفع الأنظمة القائمة على جرد المخزون حق الإعارة للجمهور إلا للمؤلفين الأحياء (**أستراليا**) ولفترة زمنية محدودة أيضًا، أو يستمر الأزواج أو الأطفال في تلقي تعويض بعد وفاة المبدع (**آيسلندا**).

أما الأنظمة القائمة على الإعارات، فهي ذاتية التصحيح من حيث أنّ العدد الفعلي للإعارات (على الأقل للإعارات المادية) يتناقص عادة بدلًا من الزيادة بمرور الوقت، لذلك يمكن توقع التغييرات في التمويل إلى حد ما.

باختصار، فإن الجدل الدائر حول الأفضلية بين النظام القائم على الإعارات والنظام القائم على جرد المخزون ينطوي على اعتبارات دقيقة متعلقة تخصيص الميزانية، والإنصاف للمبدعين، والجوانب العملية لقياس الاستخدام العام. وسيكون من الضروري إجراء دراسات قائمة على البيانات بشأن التفاصيل التنظيمية لجمع بيانات المكتبات وحلول البرمجيات وتبادل البيانات، بما في ذلك تحديد المصنفات والمبدعين، لتقييم نوع التوزيع الذي يناسب نظام حق الإعارة للجمهور في بلد ما.

#### العوامل التصحيحية في توزيع حق الإعارة للجمهور

* **رسوم ثابتة لكل مؤلف أو لكل مصنف**

لتعزيز الشمولية ودعم المؤلفين الناشئين، تعتمد بعض أنظمة حق الإعارة للجمهور رسومُا ثابتة تمنحها لكل مبدع أو مقابل كل مصنف كتدبير تصحيحي. يضمن هذا النهج حصول جميع المؤلفين، بمن فيهم أولئك الأقل شهرة، على مبلغ أساسي ثابت. ولا تقتصر هذه الآلية على الأنظمة القائمة على جرد المخزون، بل يمكن تطبيقها أيضًا على كل مصنف بمجرد أن يتم تسجيله لأول مرة. ومن خلال حجز نسبة من إجمالي مبلغ التوزيع وتخصيصه للرسوم الثابتة، تهدف بعض أطر حق الإعارة للجمهور إلى موازنة التوزيع، ومنع ما تعتبره تعويضا مفرطًا لأكثر الكتب مبيعًا أو "أفضل المُعِيرين" والتوجه نحو قيمة متوسطة أكثر ملاءمة لكل مؤلف.

* **معايير الترجيح (حسب نوع المصنف)**

كثيرًا ما تستخدم أنظمة حق الإعارة للجمهور التي تشمل مجموعة متنوعة من المواد المؤهلة (كتب من أنواع مختلفة ومجموعات مختلفة من أصحاب الحقوق المؤهلين وتنسيقات المصنفات من كتب صوتية وموسيقى وأفلام) معايير ترجيح لتحقيق توزيع عادل للتعويضات. تستند هذه المعايير، التي تقررها لجان تعاونية تضم أصحاب المصلحة المعنيين، إلى المعلومات الإحصائية، وتأخذ في الاعتبار الأفراد الذين يساهمون عادةً في نوع معين من المصنفات. من خلال تحديد القيمة والتأثير لمختلف أنواع العمل بشكل عام، يمكن أن تساهم معايير الترجيح في تخصيص أموال حق الإعارة للجمهور بشكل أكثر عدلًا وتوازنًا.

* **الحدود الدنيا**

في الأنظمة التي تعتمد على عدد الإعارات، يمكن أن تكون الحدود الدنيا، سواء لعدد الإعارات أو للمبلغ المستحق الدفع للفرد، عاملًا تصحيحيًا مهمًا. ويمكن أن تساعد هذه الحدود الدنيا على تجنب انخفاض مدفوعات حق الإعارة للجمهور للأفراد إلى مستويات ضئيلة، ما يضمن فوائد لمبدعين معنيين وغيرهم من أصحاب الحقوق. ومن خلال الحدود الدنيا، يمكن لأنظمة حق الإعارة للجمهور أن تحدث تأثيرًا ذا مغزى في حياة المستفيدين وتجنب انخفاض قيمة المدفوعات كثيرًا.

* **الحدود القصوى / الأسقف**

يشكل اعتماد حدود قصوى أو سقوف للمبالغ المدفوعة في إطار حق الإعارة للجمهور نهجًا استراتيجيًا لتعزيز التوزيع المتساوي وتشجيع التنوع في محتوى المكتبة. من خلال فرض حد أقصى على المبلغ الذي يحصل عليه المؤلف، تهدف بعض أنظمة حق الإعارة للجمهور إلى منع ما تعتبره تعويضًا فائضًا (غير متناسب) عن الأعمال الناجحة للغاية. يعتبر هذا النهج التصحيحي أن الأعمال ذات الأهمية الثقافية، ولكن الأقل شعبية، قد تستفيد من مساواة المصنفات إلى حد ما. على الرغم من احتمال انخفاض ربح المؤلفين الناجحين، غالبًا ما يتم دعم نهج الحدود القصوى لأنها تساهم في تحقيق الهدف الأوسع المتمثل في تعزيز تنوع مجموعات المصنفات في المكتبات وغناها من الناهية الثقافية. ويمكن تطبيق الحدود القصوى في مختلف أنظمة التوزيع، سواء كانت قائمة على الإعارات أو على جرد المخزون أو على عوامل أخرى، وتلقى عمومًا قبولًا حسنًا حتى من قبل المؤلفين المتأثرين مباشرة بهذه القيود.

* يطبق نظام حق الإعارة للجمهور **في المملكة المتحدة** الحدود الدنيا والحدود القصوى بموجب القانون. فالحد الأقصى الحالي هو 6000 جنيه إسترليني. يُستخدم هذا النهج لضمان أن يكون لحق الإعارة للجمهور أوسع تأثير ممكن على المؤلفين والرسامين ورواة الكتب الصوتية المؤهلين بموجب النظام.
* **القيود المفروضة على مكافآت المؤلفين الأحياء والورثة المقربين**

تعتمد أنظمة حق الإعارة للجمهور مقاربات مختلفة تجاه ورثة المؤلفين. تهدف القيود المفروضة في هذا السياق إلى تشجيع المؤلفين الأحياء بدلًا من ورثتهم وتعويض المساهمين النشطين في المصلحة العام.[[101]](#footnote-102) تربط الأنظمة المرسخة في حق المؤلف بشكل خاص المكافأة بمدة حق المؤلف في العمل.

* في القانون **الليتواني**، يتم ذكر الورثة صراحة كمستفيدين مؤهلين.
* في **السويد**، في حالة الوفاة، يتم دفع المكافأة للورثة، وفقًا لقانون الوراثة، طالما أن حقوق المؤلف سارية.
* في **أيسلندا**، بسبب السياسة الثقافية، لا يتلقى الورثة أي مكافأة، وهذا لا ينطبق على الأزواج والأطفال دون سن 18 عامًا الذين يتلقون 50٪ من مبلغ حق الإعارة للجمهور. يهدف استبعاد الورثة إلى توزيع التمويل على المؤلفين المعاصرين "الأحياء".
* في **نيوزيلندا**، لا يتلقى الورثة حق الإعارة للجمهور إلا في السنة التالية لوفاة الشخص المؤهل وفقط في حال كان الشخص مسجلًا من قبل.

### الحوكمة

يؤدي هيكل الإدارة والهيئة الإدارية المختارَين دورًا حاسمًا في ضمان الجمع والتوزيع العادلين والفعالين. وتتوفر ثلاثة نهج رئيسية لحوكمة حق الإعارة للجمهور:

#### منظمات الإدارة الجماعية

في العديد من البلدان، تتولى منظمات الإدارة الجماعية حوكمة حق الإعارة للجمهور، إلى جانب حقوق المؤلفين والناشرين الآخرين. ومن الأمثلة البارزة **ألمانيا** **وهولندا** **وإسبانيا وجمهورية سلوفاكيا وليتوانيا**. ويعتمد نموذج منظمات الإدارة الجماعية على نهج مركزي لإدارة حق الإعارة للجمهور مع خطط تعويض أخرى، ما يبسط العمليات ويسهل التمثيل الجماعي. وغالبًا ما يثبت هذا النهج فعاليته في البلدان التي تتمتع فيها منظمات الإدارة الجماعية بسمعة راسخة وخبرة في إدارة حقوق المؤلفين المتنوعة.

* في **فرنسا**، تتولى منظمة الإدارة الجماعية SOFIA بشكل رئيسي إدارة نظام حق الإعارة للجمهور، وقد حصلت على اعتماد وزارة الثقافة لتولي لإدارة الجماعية لحقوق الإعارة في المكتبات وضمان المساواة في المكافآت بين المؤلفين والناشرين.
* في **ألمانيا**، تمثل منظمات الإدارة الجماعية أصحاب الحقوق المؤهلين وتدير المبالغ المدفوعة بشكل جماعي وتُعتبَر شريكة لهم ("Zentralstelle Bibliothekstantieme" (ZBT) أي المنظمة المركزية لحق الإعارة للجمهور). وكلفت ZBT جهة ثانية هي VG WORT لجمع المبالغ وتوزيعها على منظمات الإدارة الجماعية الأخرى التي توزع هذه الحقوق على أصحاب الحقوق الأفراد وفقًا لقواعد التوزيع الفردية الخاصة بهم.
* تعتمد **أيرلندا** مزيجًا فريدًا من المنظمات الحاكمة. تتولى وكالة إدارة الحكومة المحلية (LGMA) مسؤولية جمع المبالغ، وتدفع وكالة ترخيص حق المؤلف الأيرلندية (ICLA) هذه المبالغ للمؤلفين. منذ عام 2012، تدير المكتبة البريطانية النظام في أيرلندا، ما يعني أن أي تسجيل في المملكة المتحدة قد يتضمن مدفوعات حق الإعارة للجمهور الأيرلندية (بعد موافقة المؤلف).

#### هيئة حكومية

في البلدان التي لديها تشريعات بشأن حق الإعارة للجمهور أو تلك التي تعمل في إطار قاعدة أوسع لسياسة الفنون والثقافة، غالبًا ما تتم إدارة نظام حق الإعارة للجمهور من قبل هيئة حكومية، تقع في معظم الحالات داخل وزارة الثقافة، وفي حالات أخرى تنظمها المكتبة الوطنية (**نيوزيلندا**).

يمكن أن تتولى حوكمة النظام أيضًا اللجان التي تتكون من المؤلفين والمترجمين وأمناء المكتبات، وإذا كان ذلك مناسبًا، ممثلي الناشرين أو ممثلي مجتمعات لغوية محددة. يضمن هذا النموذج عملية صنع قرار تعاونية وشاملة، وتعكس مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين التزامًا بالتمثيل المتوازن ومراعاة مختلف وجهات النظر.

* في **كندا**، تم إنشاء لجنة حق الإعارة للجمهور ضمن المجلس الكندي للفنون. تتكون اللجنة من أعضاء مصوتين (كتاب بالأغلبية، وكذلك محررين، وأمناء المكتبات، والناشرين، والمترجمين) معينين من قبل منظمات مختارة. يضم المجلس أيضًا عددًا من الممثلين غير المصوتين، مرتبطين بالجمعيات الحكومية للمؤسسات الثقافية / التراثية / اللغوية. تشرف اللجنة على المعايير والسياسات وإدارة حق الإعارة للجمهور.
* في **غرينلاند**، تنظم المكتبة الوطنية تمويل وتوزيع حق الإعارة للجمهور.

#### منظمات غير حكومية

تولي بعض أنظمة حق الإعارة للجمهور مسؤولية الإدارة إلى المنظمات غير الحكومية، ولا سيما منظمات الكتاب. [[102]](#footnote-103) وفي هذه الحالات، يمكن تكليف المنظمات غير الحكومية بجمع وتوزيع حق الإعارة للجمهور. وفي الكثير من الحالات، تكون هذه المنظمات قد أدت أساسًا دورًا مهمًا في الدعوة إلى اعتماد نظام حق الإعارة للجمهور. يؤكد هذا النموذج على دور مجتمع المؤلفين في إدارة حق الإعارة للجمهور والإشراف عليها. وتعتمد كفاءة هذا النهج على قوة وقدرة المنظمات غير الحكومية المعنية.

* في **آيسلندا**، يقوم مكتب اتحاد الكتاب في أيسلندا بإدارة وتوزيع صندوق حكومي لحق الإعارة للجمهور. وبالإضافة إلى ذلك، تعين وزارة التعليم لمدة ثلاث سنوات لجنة لتخصيص المدفوعات مقابل استخدام الكتب في المكتبات.
* تُعتبَر **إسرائيل** حالة فريدة، حيث كلفت الحكومة كيانًا ذا طابع تجاري بمهمة إدارة حق الإعارة للجمهور. وهذا النهج هجين يجمع بين الرقابة الحكومية والكفاءة التشغيلية المحتملة لكيان ذي توجه تجاري. ومع ذلك، فإن منظمات الإدارة الجماعية أو المنظمات غير الحكومية التي ليس لها مصلحة تجارية قد توفر تكاليف إدارية وتكون أقرب إلى مصالح أصحاب الحقوق.

يمكن القول إن نُهُج أنظمة حق الإعارة للجمهور تختلف عالميًا، ما يعكس المشهد الثقافي والقانوني والإداري المتنوع. ويعتمد الاختيار (بين منظمات الإدارة الجماعية أو الهيئات الحكومية أو المنظمات غير الحكومية) على عوامل مثل الإطار القانوني للبلد والسياسات الثقافية ومدى توفر بنية تحتية قائمة، مثل منظمة إدارة جماعية أو منظمة لحقوق المؤلفين.

جدول 20 الهيئة التي تتولى إدارة أنظمة حق الإعارة للجمهور

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **بلد** | **منظمة إدارة جماعية** | **هيئة حكومية** | **منظمات غير حكومية** |
| أستراليا | لا | نعم | لا |
| النمسا | نعم | لا | لا |
| بلجيكا | نعم | لا | لا |
| كندا | لا | نعم | لا |
| كرواتيا | نعم | لا | لا |
| قبرص |  |  |  |
| جمهورية التشيك | نعم | لا | لا |
| الدانمارك | نعم | لا | لا |
| إستونيا |  |  | نعم |
| جزر الفارو | نعم |  |  |
| فنلندا | نعم | لا | لا |
| فرنسا | نعم | لا | لا |
| جورجيا\* |  |  |  |
| ألمانيا | نعم | لا | لا |
| اليونان | نعم | لا | لا |
| غرينلاند | لا | نعم |  |
| المجر | نعم | لا | لا |
| أيسلندا | لا | نعم | نعم |
| أيرلندا | لا | نعم | لا |
| إسرائيل | لا | نعم | لا |
| إيطاليا | نعم | لا | لا |
| لاتفيا |  |  |  |
| ليشتنشتاين | نعم | لا | لا |
| لتوانيا | نعم | لا | لا |
| لوكسمبورج | نعم | لا | لا |
| مالطا | لا | نعم | لا |
| هولندا | نعم | لا | لا |
| نيوزيلندا | لا | نعم | لا |
| النرويج | لا | نعم | لا |
| بولندا | نعم | لا | لا |
| سلوفاكيا | نعم | لا | لا |
| سلوفينيا | لا | نعم | لا |
| إسبانيا | نعم | لا | لا |
| السويد | لا | نعم | لا |
| المملكة المتحدة | لا | نعم | لا |

\* معلومات غير متوفرة.

تشير الخانات الفارغة إلى الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات حول إدراج أنواع معينة من المكتبات أو لم يتم ذكرها في الحكم القانوني.

### التكاليف الإدارية للتوزيع

يُعد تقييم التكاليف الإدارية في أنظمة حق الإعارة للجمهور مهمة معقدة، تتأثر بعوامل مختلفة مثل نماذج الحوكمة وطرق جمع الأموال وآليات التوزيع. بيّنت المقابلات وعملية جمع البيانات أن المقارنة بين التكاليف الإدارية المنشورة علنًا لا توفر مقارنات موثوقة.

لهذه الأسباب، يتطرق هذا الفصل بشكل عام فقط إلى عوامل التكلفة الإدارية التي يمكن أن تكون مفيدة.

لا تأخذ الدراسة في الاعتبار تكاليف الإنشاء الأولي للنظام.

#### التكاليف التي تتكبدها المكتبة لحساب المخزون أو الإعارات

في أنظمة حق الإعارة للجمهور القائمة على جرد المخزون أو عدد الإعارات، تؤدي التكاليف التي تتحملها المكتبة دورًا حاسمًا. تتبع دول مثل **ألمانيا** **وهولندا والجمهورية** **السلوفاكية** هكذا أنظمة، وتنطوي التكاليف فيها على الجهود المبذولة لتقييم الإعارات وجرد المخزونات، فضلًا عن الاستثمار في الواجهات البينية للبرمجيات ونقل المعلومات إلى الجهة المسؤولة. تؤدي الحاجة المستمرة إلى تحديثات البرامج وإدارة البيانات إلى تكاليف إضافية من حيث الموظفين وتكنولوجيا المعلومات.

#### تكاليف جمع الأموال

تؤثر الاختلافات في آليات التحصيل أيضًا على التكاليف الإدارية. وفي الحالات التي تُجمع فيها مبالغ حق الإعارة للجمهور من الكيانات الإقليمية التي تدير مكتبات (**إسبانيا**) أو جزئيًا على الأقل من فرادى المكتبات (**بلجيكا**)، تصبح تكاليف جمع الأموال اعتبارًا مهمًا. وقد تنطبق هذه التكاليف على المستوى الحكومي (حيث نادرًا ما تتوفر أي بيانات عن التكاليف المحددة الناتجة من حق الإعارة للجمهور) أو على منظمات الإدارة الجماعية أو المنظمات غير الحكومية المسؤولة عن جمع الأموال.

من الممارسات الشائعة تقييم التكاليف استنادًا إلى النسبة المئوية، ونشر هذه النسبة بشفافية في التقارير السنوية، ولكن من المهم ملاحظة أن هذه النِسَب تظل مستقرة إلى حد ما، بغض النظر عن المبالغ المحصلة. في النهاية، فإن النسبة المئوية للنفقات الفعلية مقارنةً بالدخل ضئيلة جدًا. وغالبًا ما تكون الجهود اللازمة للتحصيل مشابهة، بغض النظر عما إذا كانت المبالغ التي يتم جمعها صغيرة أو كبيرة.

* تشارك في نظام حق الإعارة للجمهور في **إسبانيا** كيانات إقليمية تساهم في تحصيل الأموال. وتتأثر التكاليف الإدارية المنطوية على التحصيل بالتغيرات الإقليمية وتحديات إصدار الفواتير على نطاق صغير والإبلاغ عن التعريفات وإعداد التقارير.

#### تكاليف التوزيع التي تتكبدها المؤسسات الحاكمة

من الصعب تقييم تكاليف التوزيع في المؤسسات التي تتولى إدارة نظام الإعارة للجمهور، لا سيما في الحالات التي يتولى فيها نفس الكيان كلا من التحصيل والتوزيع. وعندما تُجمع أموال حق الإعارة للجمهور مركزيًا ثم توزع على منظمات الإدارة الجماعية المتخصصة أو المنظمات غير الحكومية، قد تنشأ نفقات إدارية إضافية أثناء الخطوات الوسيطة. يؤثر تعقيد هذه العمليات على الكفاءة الإجمالية لآلية التوزيع. ومن ناحية أخرى، عندما تُشمل أنواع مصنفات الكتب السمعية والموسيقى والأفلام، يجب أن ينطوي التعويض العادل والمنصف على التوزيع العادل لأصحاب الحقوق مثل الملحنين ومخرجي الأفلام وكذلك على أصحاب الحقوق المجاورة مثل الرواة ومنتجي الموسيقى والأفلام والكتب السمعية، ما يتطلب نفقات توزيع إضافية.

* يبين نظام حق الإعارة للجمهور في ألمانيا، الذي تديره منظمات الإدارة الجماعية، أن تكاليف التوزيع ترتبط ارتباطًا وثيقا بالإدارة الجماعية لحقوق المؤلفين والناشرين. فتجمع منظمات الإدارة الجماعية المبالغ مركزيًا وتُعلم الجهات المعنية بقيمتها من أجل التفاوض، ولكنها توزعها بشكل منفصل على كل المنظمات المعنية، بما فيها منظمات الإدارة الجماعية للفنون البصرية (VG Bildkunst) والموسيقى والموسيقيين (GEMA و GVL) وجمعيات التحصيل المختلفة لفناني ومنتجي الأفلام.

#### توزيع مبلغ ثابت على أساس مفصل

تتبنى دول مثل **الجمهورية السلوفاكية** نظامًا يتم فيه توزيع مبلغ ثابت بناء على عدد مفصل من الإعارات. في مثل هذه الحالات، لا تتغير النفقات الإدارية مع تغير المبلغ الموزع. تبقى التكاليف ثابتة من حيث الموظفين اللازمين لتحديد المصنفات وأصحاب الحقوق، وتطوير تكنولوجيا المعلومات والبرمجيات، والاتصالات، وعمليات الدفع ثابتة، ما يوفر منظورًا فريدًا للكفاءة الإدارية.

* يتيح نظام حق الإعارة للجمهور في **الجمهورية السلوفاكية**، الذي يستخدم نهج توزيع مبلغ ثابت على أساس عدد الإعارات، إبقاء التكاليف الإدارية متسقة بغض النظر عن المبلغ الموزع، ما يوفر نظرة ثاقبة على ديناميات التكلفة لهذه الأنظمة. وقد طورت منظمة LITA، وهي منظمة الإدارة الجماعية التي تتولى حوكمة النظام، برنامجًا حاسوبيًا بالتعاون الوثيق مع المكتبات يدعم عملية تحصيل وتوزيع الأموال، كما استثمرت في خبراء تكنولوجيا المعلومات ومعرّفات المؤلفين.

وهذا يدل على أن التكاليف الإدارية داخل أنظمة حق الإعارة للجمهور تتأثر بعوامل متنوعة، تتراوح بين عمليات المكتبة وآليات جمع الأموال وعمليات التوزيع. وتشير تجارب البلدان المحددة إلى الحاجة إلى تقييمات مصممة خصيصًا استنادًا إلى الخصائص الفريدة لكل نظام من أنظمة حق الإعارة للجمهور. ومع استمرار تحسين أطر حق الإعارة للجمهور في البلدان، يصبح فهم التكاليف الإدارية والوصول بها إلى المستوى الأمثل أمرًا بالغ الأهمية لتعزيز التعويض المستدام والمنصف لأصحاب الحقوق. وينبغي أيضًا مراعاة التكاليف الإدارية عند تقييم المبالغ التي تدفعها الحكومات.

## *أوجه الاختلاف والتشابه الأساسية لأنظمة حق الإعارة للجمهور الحالية*

تشترك أنظمة حق الإعارة للجمهور في نظام قِيَم أساسي يعترف بأهمية التعويض العادل للمؤلفين والمبدعين ويهدف إلى توفير الدعم الاقتصادي مقابل إعارة مصنفاتهم إلى الجمهور. وتحاول الأنظمة القانونية لحق الإعارة للجمهور تحقيق التوازن بين حقوق المبدعين وإتاحة المصنفات الثقافية إلى الجمهور. يتم أيضًا تمويل معظم أنظمة حق الإعارة للجمهور في الأراضي الأوروبية أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية من قبل الحكومة مباشرةً وتعمل بموجب قانون المؤلف. تشمل جميع الأنظمة المكتبات العامة، وتوزع المكافآت على مؤلفي النصوص على الأقل (بما في ذلك المؤلفين الأدبيين وغير الخياليين ومؤلفي كتب الأطفال) وكذلك للمؤلفين البصريين في دورهم كمؤلفين مشاركين.

تحتاج جميع الأنظمة التي لا تعتمد على المنح أو الإعانات إلى آليات فعالة لتحديد المصنفات والمؤلفين والتقييم، سواء كانت تستند إلى الإعارات أو جرد المخزون أو غير ذلك من المقاييس. تعتمد معظم الأنظمة رقم ISBN كمعرف، وتستخدم عينة من بيانات إعارات المكتبة.

تغطي معظم الأنظمة أيضًا الكتب الصوتية على الأقل، إذا تمت إعارتها بتنسيق مادي، وتوزع حقوق هذه الكتب ليس فقط على المؤلفين، ولكن أيضًا على الرواة والمنتجين.

ومع ذلك، تفوق أوجه الاختلاف بين أنظمة حق الإعارة للجمهور أوجه تشابهها، ما يعكس الأطر القانونية والسياقات الثقافية المتنوعة والمقاربات المختلفة تجاه التعويض العادل. وتشمل الاختلافات الرئيسية هياكل الحوكمة وأهلية مختلف أصحاب المصلحة، متباينة من حيث أنواع المصنفات والمستفيدين، مثل المبدعين وأصحاب الحقوق في المصنفات الموسيقية والسينمائية، فضلًا عن ناشري ومنتجي هذه المصنفات.

تُلاحَظ اختلافات أيضًا في نوع المكتبات المشمولة في النظام، وأهلية المواد، بما في ذلك الاختلافات في معالجة المنشورات الدورية، والمصنفات غير الكتب، والكتب الإلكترونية، فضلًا عن المصنفات الأخرى. وتختلف آليات التوزيع بشكل كبير من نظام إلى آخر، وتتراوح بين المدفوعات البسيطة للفرد الواحد إلى الأنظمة المعقدة التي تنطوي على آليات تصحيحية ومساهمات اجتماعية وثقافية.

## *أفضل التجارب المستخلَصة من الأنظمة الحالية*

### تعاون أصحاب المصلحة المعنيين

نجحت **أيسلندا وأستراليا وكندا وبولندا وألمانيا** وبلدان أخرى في إنشاء لجان وطنية لأصحاب المصلحة المعنيين تعمل بانتظام وبشكل تعاوني على أنظمة حق الإعارة للجمهور القائمة. وتضم اللجان ممثلين عن الحكومة وممثلين عن المؤلفين والمبدعين فضلًا عن أمناء المكتبات. وفي **كندا**، تضم اللجنة أيضًا ممثلين غير مصوتين من إدارة التراث الكندي، والمجلس الكندي للفنون، والمكتبة والمحفوظات الكندية، والمكتبة والمحفوظات الوطنية في كيبيك لضمان مراعاة المزيد من الأهداف الثقافية.

### مصادر التمويل المبتكرة لأنظمة حق الإعارة للجمهور

* **بولندا وفرنسا** نماذج مثيرة للاهتمام حول كيفية تمويل أنظمة حق الإعارة للجمهور بدون التقليل من ميزانيات المكتبات. في بولندا، يتم سحب الأموال من دخل الدولة المستمد من ضريبة القمار، بهدف عدم سحب الميزانية من أموال المكتبة. يتم تقييم المبلغ من خلال ميزانية اقتناء المكتبة، بنسبة 5٪ منها. يهدف النظام في **فرنسا** إلى منح المكتبات المستقلة إمكانية الوصول إلى سوق الكتب الخاص بالمكتبات، عن طريق حظر أي خصم يتجاوز 9 في المئة على السعر الثابت للكتب في فرنسا. ويتعين على موردي الكتب التسجيل والإفصاح عن جميع الكتب المشتراة بغرض الإعارة كقاعدة لتمويل حق الإعارة للجمهور. يجب على المكتبات الإفصاح إلى منظمة الإدارة الجماعية SOFIA عن مشترياتها وبائعي الكتب عن مبيعاتهم. بناء على هذه الإفصاحات، يدفع موردو الكتب إتاوة بنسبة 6٪ من السعر المحدد للقطاع العام، باستثناء الضريبة على الكتب المباعة لمؤسسات الإعارة. وتساهم الدولة برسم محسوب استنادًا إلى عدد المستخدمين المسجلين في المكتبات. ومع ذلك، يجب التحقق من امتثال هذه الأنظمة المبتكرة لقانون الدعم الوطني وقيود قانون الضرائب.

### المساهمة في التمويل الثقافي والاجتماعي

يمكن أن تساهم أنظمة حق الإعارة للجمهور في تحقيق الدعم الثقافي والاجتماعي، حتى في الحالات التي لا يتوفر فيها تمويل كاف لتوزيع المكافآت استنادًا إلى الاستخدام على مستفيدين فرديين، كما هو الحال في **إيطاليا**.

يمكن أيضًا الجمع بين التوزيع الفردي وأنظمة المساهمة في الدعم الثقافي والاجتماعي. فيمكن اعتبار النظام في **فرنسا** بمثابة مثال على أفضل الممارسات، إذ تقدم مساهمات للأغراض الاجتماعية (صناديق المعاشات التقاعدية التكميلية) ولدعم المؤلفين الذين يعملون في كثير من الأحيان كمستقلين. وينطبق نظام مماثل في **ألمانيا،** حيث تُستثمر نسبة مئوية ثابتة سنويًا في مِنَح المعاشات التقاعدية للمؤلفين الأدبيين "Stiftung Autorenversorgungswerk" وكذلك في المنح الدراسية للمؤلفين العلميين "Förderungsfond Wissenschaft".

تستثمر أنظمة حق الإعارة للجمهور في **النرويج والسويد** **وسلوفينيا** في دعم المنح الدراسية ومنح الاستثمار في الأعمال المستقبلية. في **النرويج،** تُدفع المبالغ إلى مختلف رابطات أصحاب الحقوق التي تخصص بعد ذلك المدفوعات للمؤلفين عن طريق الصناديق ذات الصلة، بما في ذلك رابطة الكتاب الصاميين غير الخياليين وبائعي الكتب وصندوق مكافآت الفنانين والمؤلفين الصاميين التي تقدم المنح، مثلًا للسفر والدراسة. يمكن للمؤلفين في **النرويج** التقدم بطلب للحصول على تمويل لأعمال أو مصنفات جديدة. ينص القانون في **سلوفينيا** على معلومات مفصلة حول الدراسية.

### التوزيع على المبدعين وأصحاب الحقوق الآخرين المعنيين

عندما يكون دور منظمات الإدارة الجماعية المتخصصة فعالًا ونشطًا، يمكن أن يشمل التوزيع المبدعين وأصحاب الحقوق (المنتجين وأصحاب الحقوق المجاورة) في الفنون التشكيلية والأفلام والموسيقى، وكذلك الناشرين، بدقة كبيرة ويدون تكلفة إدارية إضافية، لأن منظمات الإدارة الجماعية تدير معلومات أعضائها. يمكنها توزيع دخل حق الإعارة للجمهور أيضًا كحصة إضافية مدفوعة مع دخل الترخيص أو رسوم النسخ. ومن الأمثلة على هذه الممارسات **بلجيكا** **وألمانيا**.

### شمل الإعارات في السياق التعليمي ضمن نظام حق الإعارة للجمهور

يمكن أن يساعد شمل الإعارات في المكتبات المدرسية والمؤسسات الأكاديمية في إضفاء طابع ثقافي على كتب الأطفال المؤلفة على الصعيد الوطني وتعزيز المواد التعليمية المصممة خصيصًا لتلبية الاحتياجات الإقليمية. وبالنسبة إلى لبلدان النامية، يمكن أن يكون ذلك مفيدًا من حيث المصنفات الخيالية التراثية الوطنية والمصنفات العلمية وغير الخيالية التي تعكس الاحتياجات الوطنية على وجه التحديد. ويمكن أن يشمل هذا التعويض الإضافي المواد المرجعية المستخدمة في المكتبات، كما هو الحال في **السويد**. وبما أن هذه المواد تميل إلى أن تكون باهظة الثمن وبالتالي فهي أقل توزيعًا في الأسواق الأولية، فإن حق الإعارة للجمهور قد يعوض عن هذه المعضلة. فأنشأت **أستراليا،** مثلًا، حقا منفصلًا للإعارة التعليمية (ELR) لتغطية مكتبات المدارس والجامعات والتعليم التقني، يتضمن المواد الأقل توزيعًا في الأسواق الأولية.

### تطوير تقييم بيانات الإعارات

إن الأنظمة القائمة على بيانات الإعارة، والتي تم إنشاؤها في أوقات كانت فيها البنية التحتية التكنولوجية محدودة والقدرة الحاسوبية ضئيلة، تعتمد غالبًا على عينة صغيرة نسبيًا من المكتبات لتحديد أعداد الإعارات. مع تطور التكنولوجيا والبيانات الضخمة، يمكن الآن تطوير هذه الأنظمة بنجاح لتشمل نطاقاً كاملًا أو على الأقل أوسع من بيانات الإعارات. وقد طورت **المملكة المتحدة** الآن عملية التقييم منتقلةً من العينات إلى تقييم يشمل كل الإعارات في كل المكتبات للمكتبات. وقد وضعت **سلوفينيا** نظامًا للتسجيل على الإنترنت يربط قاعدة بيانات تسجيل المؤلفين ببيانات الإعارات.[[103]](#footnote-104) ويختلف مدى إمكانية تطبيق هكذا نماذج إلى درجة مركزية إدارة المكتبة.

### الدراسات العملية التي تجريها الحكومة

يمكن أن تشكل تجربة **إستونيا** مثالًا على أفضل الممارسات، إذ أعادت الحكومة تقييم بيانات الاستخدام والدفع لمراعاة الاستخدامات الفعلية بشكل أفضل. وأجرت الحكومة دراسة شاملة قيّمت خلالها عددًا كبيرًا من الإعارات ذات الصلة، وتبين أن هناك حاجة إلى مبلغ أكبر بكثير لتغطية حق الإعارة للجماهير بالشكل المناسب. ونتيجة لذلك، تمت زيادة ميزانية حق الإعارة للجماهير بشكل كبير. ففي عام 2023، سيتم دفع مبلغ 1.5 مليون يورو مقابل الإعارات. (2022: 500,000 يورو، 2021: 123,000 يورو).

### إعداد تقارير شفافة وموثقة جيدًا

يمكن لمنظمات الإدارة الجماعية في **النمسا وبلجيكا** **والجمهورية** **السلوفاكية** أن تكون خير مثيل في مجال إعداد التقارير الشاملة والموثقة وسهل القراءة لإيرادات وأرقام توزيع حق الإعارة للجمهور. تزيد التقارير الشفافة ثقة متلقي الأموال الموزعة في الآليات وتضمن الامتثال.

# أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير

يقدم هذا الفصل لمحة عامة عن أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير، استنادًا إلى معلومات مستمدة من المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور. ولا تقتصر الأنظمة قيد التطوير على البلدان النامية.

يعتبر أصحاب المصلحة تطبيق أنظمة حق الإعارة للجمهور في البلدان النامية مسألة مثيرة للجدل:

يعبر الإفلا عن وجهة نظر المكتبات قائلًا إنه "تحقيقًا للمصلحة العامة الأكبر، *يجب رفض إدخال حق الإعارة في البلدان التي لا تستطيع تمويل هذا الحق بدون الانتقاص من الموارد المخصصة لتمويل الخدمات العامة الأساسية الأخرى. كما ينبغي رفضه في البلدان التي لديها معدلات منخفضة للإلمام بالقراءة والكتابة أو تفتقر إلى ثقافة القراءة، لأن تحويل الأموال إلى حق الإعارة للجمهور قد يقلل من الأموال المخصصة للموارد والبنية التحتية والتكنولوجيا الأخرى التي من شأنها رفع معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة. وعلى وجه الخصوص، لا ينبغي اعتماد حق الإعارة في البلدان التي لا يعتبرها البنك الدولي ذات دخل مرتفع أو متوسط".[[104]](#footnote-105)*

ويرى الإفلا أن الأموال اللازمة للتعليم الأساسي، بما في ذلك جهود محو الأمية، تتجاوز من حيث الأولوية أنظمة حق الإعارة للجمهور، وأن إنشاء هكذا حق قد يحول الأموال بعيدًا عن المكتبات. ويوصي الاتحاد أيضًا "بأنه، في البلدان النامية، يجب ألا يعوض أي برنامج يبدأ العمل به لحق الإعارة للجمهور إلا المؤلفين الذين يحملون الجنسية الوطنية أو المقيمين بصورة قانونية، وأن هكذا نهج يتسق مع ممارسات عدد من الأنظمة الحالية".[[105]](#footnote-106)

وجهة نظر المؤلفين (ممثلة هنا في بمجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)) هي أنه في البلدان النامية أيضًا، "*يؤدي المؤلفون والعديد من مقدمي خدمات قطاع الكتاب دورًا حيويًا في الفوائد المباشرة وغير المباشرة التي يولدونها لكل اقتصاد (العمالة والضرائب والتنمية الإقليمية) والمجتمع. إن التمويل المناسب للإعارات هو ضمانة للحفاظ على التراث الثقافي وتنوع اللغات والثقافة المكتوبة، ويصون لمختلف الفئات السكانية الوصول العادل إلى الأدب والثقافة، ويُعطى أهمية لآرائهم، وبالتالي يحمي الموارد الثقافية والفكرية للأجيال القادمة (الإنصاف بين الأجيال).[[106]](#footnote-107)*

ويرى المؤلفون أيضًا أنه من المقبول تقييد أنظمة حق الإعارة للجمهور بسياسة عامة للفنون والثقافة، حيث يحصل المؤلفون الوطنيون أو المؤلفون المقيمون في البلد أو الذين يكتبون بلغة معينة على منافع خاصة. يقترح مجلس الكتاب في أوروبا استكشاف إمكانية إبرام اتفاقات متبادلة على النحو المبين بمزيد من التفصيل في الفصل 6.1.3.1.

## *نظرة عامة على أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير*

جدول 21 نظرة عامة على أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **بلد** | **الأساس القانوني** | **الحالة** |
| ألبانيا | قانون حق المؤلف لعام 2016، آخر تعديل في عام 2022 (المادة 32) | لا تتوفر منظمة إدارة جماعية أو نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن. تتم حماية حق الإعارة الاستئثاري والحق في مكافأة عادلة |
| أندورا | قانون حق المؤلف لعام 1999 (المادة 5(1)(د)) | لا يتوفر نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن. تتم حماية حق الإعارة الاستئثاري كحق اقتصادي في قانون حق المؤلف |
| أرمينيا | قانون حق المؤلف لعام 2006، آخر تعديل في عام 2013 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| بوتان | قانون حق المؤلف لعام 2001 (المادة 4 XII، المادة 8(1)(د، ه) | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| البوسنة والهرسك | قانون حق المؤلف لعام 2010، المادة 34 | يعتبر حق الإعارة مستنفدًا، ويُضمن الحق في الحصول على مكافأة، مع استثناءات للمكتبات |
| بلغاريا | قانون حق المؤلف لعام 1993، 2000 | لا تتوفر ترتيبات ترخيص قائمة للتمكين من الدفع مقابل الإعارة |
| بوركينا فاسو | القانون رقم 032-99/AN بتاريخ 22 ديسمبر 1999 بشأن حماية الملكية الأدبية والفنية، المادة 16، المادة 74. | حق الإعارة هو حق استئثاري تمنحه أنظمة الإدارة الجماعية |
| جزر القمر | قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة لعام 1957 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| إثيوبيا | الإعلان رقم 410/2004 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، المادة 7 | حق الإعارة هو حق استئثاري |
| هونغ كونغ | قانون حق المؤلف لعام 1997 آخر تعديل له في عام 2023 | لم يتم تطوير نظام لحق الإعارة للجمهور بعد. في انتظار الضوء الأخضر من الحكومة وقرار بشأن القواعد |
| كازاخستان | قانون حق المؤلف عام 1996، آخر تعديل له في 2018 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| كينيا | قانون حق المؤلف عام 2001، آخر تعديل له في 2019 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن. ويتضمن قانون حق المؤلف لعام 2001 اقتراحًا بإنشاء منظمات إدارة جماعية |
| كوسوفو | قانون حق المؤلف لعام 2011، القانون رقم 04 / L-065، المادة 37 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| ملاوي | قانون حق المؤلف لعام 2016 (القانون رقم 26 لعام 2016) | وُضِع مشروع لنظام حق الإعارة للجمهور، وجمعية حق المؤلف في ملاوي (COSOMA) هي المسؤولة عن التنفيذ |
| موريشيوس | قانون حق المؤلف لعام 2014 (القانون رقم 2 لعام 2014)، المادة 27 | يُعتبر حق الإعارة مستنفدًا |
| مولدوفا | مشروع قانون | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| موزمبيق | القانون رقم 9/2022 بتاريخ 29 يونيو 2022 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة، الذي استبدل القانون رقم 4/2001 بتاريخ 27 فبراير 2001 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| مقدونيا الشمالية | قانون حق المؤلف لعام 2010، المادة 29 (5) | حق الإعارة هو حق استئثاري، لم يتم استنفاده بشكل صريح |
| البرتغال | قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة، آخر تعديل له في 2021 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| رومانيا | القانون رقم 8 بتاريخ 14 مارس 1996 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة (المعدل ليصبح القانون رقم 69/2022)، المادة 94(2) | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| سانت لوسيا | قانون حق المؤلف (الفصل 13.07، القانون رقم 10 لعام 1995، بصيغته المعدلة بموجب قانون حق المؤلف (المعدل) لعام 2000، الطبعة المنقحة لعام 2015)، المادة 8(1) | حق الإعارة هو حق استئثاري |
| ساموا | قانون حق المؤلف لعام 1998 (القانون رقم 25 لعام 1998، بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم 10 لعام 2011)، المادة 2، المادة 6(1) | حق الإعارة هو حق استئثاري |
| صربيا | قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة (الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا رقم 104/2009 و99/2011 و119/2012 و29/2016 و66/2019) | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| سنغافورة | لا ينص قانون حق المؤلف لعام 2021 على حق الإعارة للجمهور (القانون رقم 22 لعام 2021، المعدل بموجب قانون النظام الأساسي (تعديلات متنوعة) لعام 2022) | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| جنوب أفريقيا | لا ينص قانون حق المؤلف لعام 1978 على حق الإعارة للجمهور (القانون رقم 98 لعام 1978، المعدل إلى غاية القانون رقم 9 لعام 2002) |  |
| سويسرا | القانون الاتحادي بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة بتاريخ 9 أكتوبر 1992، وهو قيد المراجعة الآن | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| تركيا | قانون المصنفات الفكرية والفنية (CIAW) | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| أوكرانيا | قانون حقوق الطبع والنشر لعام 2018، آخر تعديل له في 2023 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن |
| زنجبار | اللائحة التنفيذية لقانون حق المؤلف لعام 2003، المادة 6 (1) (د) وإجراءات تأجير أو استنساخ المصنفات المحمية بحق المؤلف، 2019 | لا يوجد نظام لحق الإعارة للجمهور حتى الآن. تمنح جمعية حق المؤلف في زنجبار (COSOZA) أصحاب الحقوق الحق في "الحصول على تعويض من المكتبة العامة عن استخدام أو إعارة مصنفاتهم المحمية بموجب حق المؤلف مجانًا" |

## *أمثلة على أنظمة حق الإعارة للجمهور قيد التطوير*

### رومانيا

تنص المادتان 13 و17 من قانون حق المؤلف الروماني، منذ عام 2004[[107]](#footnote-108)، على أحكام متعلقة بحق الإعارة للجمهور، ولكن بما أن المكتبات في جميع المؤسسات التعليمية وجميع المكتبات العامة التي تتيح الكتب مجانًا أمام الجمهور في معفاة من دفع رسوم حق الإعارة، لم تتم جمع أو توزيع الأموال لهذا الغرض. لم يتغير هذا الواقع بعد التعديلات على قانون حقوق الطبع والنشر في عام 2018.[[108]](#footnote-109)وفي الوقت الراهن، لا يبدأ العمل بنظام حق الإعارة للجمهور بعد، ولا يزال من الضروري حل المسائل المتعلقة بتعريف الإعارة كنشاط لا يستهدف الربح، حيث يزعم الكيان التجاري ("Bookster") أنه "مكتبة عامة" أو على الأقل "وسيط" بين المكتبات والمستهلكين، ولكنه يوفر الكتب مقابل رسوم الاشتراك لموظفي الشركة.[[109]](#footnote-110) وبموجب توجيه الإيجار والإعارة (2006)، لا يمكن اعتبار هذه الرسوم على أنها نشاط إعارة غير تجاري. وقد عالجت منظمة الإدارة الجماعية المحلية هذه المسألة، تمت مقاضاة الشركة من قبل دار نشر رومانية لانتهاكها حق الإيجار.[[110]](#footnote-111)

يبين المثال أهمية دور التشريعات الوطنية ومنظمات الإدارة الجماعية في ما يتعلق بتعريف الأنشطة ذات الصلة بحق المؤلف مثل الإعارة والتأجير، والإشراف عليها.

### جنوب أفريقيا

في جنوب أفريقيا، يشجع مجتمع المؤلفين النشط، الذي تمثله منظمة المؤلفين الأكاديميين وغير الروائيين في جنوب إفريقيا (ANFASA)، على إدخال حق الإعارة للجمهور في المكتبات العامة. ومع ذلك، فإن تشريع حق المؤلف الحالي، بعد مشروع قانون تعديل حق المؤلف الأخير لا يعترف بالإعارة.[[111]](#footnote-112) ويسعى أصحاب المصلحة إلى تشجيع الكتاب على الأقل باللغات الوطنية الـ 11 للشعوب الأصلية، والتعويض عن مصنفاتهم الموجودة في المخزون والتي تتم إعارتها، لأن الكتب بهذه اللغات نادرًا ما تكون موجودة في مخزون المكتبات. أما الأعمال بلغات أخرى، مثل الإنجليزية والأفريكانية، فسيتم التعويض عنها على أساس عدد الإعارات فقط، وسيتم تطبيق الحدود الدنيا والحدود القصوى.[[112]](#footnote-113) كان هناك نقاش مستمر حول تمويل نظام حق الإعارة للجمهور في جنوب إفريقيا بطريقة لا تقلل من ميزانية المكتبات الصغيرة جدًا، وحول مخاوف أخرى مثل معدات المكتبات وكفاية عدد الموظفين الذين يعملون على جمع البيانات اللازمة.[[113]](#footnote-114)

ويبين مثال جنوب أفريقيا أنه يجب تحقيق التوازن بين المصالح في حالة تنفيذ أنظمة جديدة لحق الإعارة للجمهور. ومن الناحية المثالية، قد تؤدي المناقشات العامة إلى تعزيز مصالح كل من المكتبات والمبدعين لأنها تركز على أهمية إتاحة المصنفات الأدبية الوطنية في المكتبات العامة وكذلك المصنفات بلغات الشعوب الأصلية.

# جوانب التنفيذ

يناقش هذا الفصل الجوانب الرئيسية المتعلقة بإنشاء وتنفيذ أنظمة حق الإعارة للجمهور في الدول النامية، مع التركيز على الاعتبارات الإدارية والمالية.

## *معلومات وإرشادات بشأن إنشاء نظام حق الإعارة للجمهور*

لتيسير إنشاء أنظمة لحق الإعارة للجمهور في البلدان النامية، من الضروري توفير آليات مفصلة للمعلومات والتوجيه. يحدد هذا الفصل الفرعي الموارد المختلفة التي يمكن الاستفادة منها:

### التقارير القطرية الواردة في الملحق

تقدم التقارير القطرية الملحقة بهذه الدراسة (يمكن الاطلاع على الملحق في الوثيقة [[SCCR/45/7/ANNEX](https://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=629406)](https://www.wipo.int/meetings/ar/doc_details.jsp?doc_id=629406) على صفحة لجنة الويبو) معلومات مفصلة حول أنظمة حق الإعارة للجمهور النشطة، بالإضافة إلى روابط لإجراء مزيد من البحث. وتشكل هذه التقارير مراجع قيمة، حيث توفر التفاصيل وتقدم أمثلة على الصكوك القانونية التي اعتمدتها مختلف الدول. ومن خلال النظر في هذه التقارير، يمكن فهم التنوع في التنفيذ العملي لحق الإعارة للجمهور.

### الدعم المقدم من المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور ومنظمات الكتاب والناشرين

تقدم المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور PLR International ومنظمات المؤلفين والناشرين، مثل مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC) وجمعية الفنانين التشكيليين الأوروبيين (EVA) والاتحاد الدولي للناشرين (IPA)، ثروة من الخبرة وشبكة عالمية من المنظمات الإدارية القائمة على الانتساب. فالدعم الذي تقدمه هذه الجهات قيّم جدًا من حيث المشورة والتوجيه بشأن القضايا التي لم يتم حلها والتعقيدات التنظيمية.[[114]](#footnote-115) وعلاوة على ذلك، أعرب العديد من المنظمات الوطنية التي تدير أنظمة حق الإعارة للجمهور عن استعدادها لدعم البلدان النامية بنشاط من خلال تقديم المشورة والزيارات الإعلامية وبرامج التوجيه.[[115]](#footnote-116)

### استطلاعات كمية عبر الإنترنت

قد تقرر الجهات المعنبة في حق الإعارة للجمهور إجراء استطلاعات كمية عبر الإنترنت. وتعد هذه الدراسات الاستقصائية أداة قيمة وسريعة وفعالة من حيث التكلفة لجمع المعلومات ذات الصلة، وفهم التحديات الفريدة التي تواجهها البلدان النامية، وقياس متطلبات وأفضليات أصحاب المصلحة المشاركين في عملية حق الإعارة للجمهور.

## *الجهود الأولية والتمويل*

يبين الاستطلاع الذي أجرته هذه الدراسة أهمية استثمار الوقت والجهد في البداية للتأكد من إنشاء نظام عادل وجيد يتماشى مع السياسة الثقافية المحددة للبلاد. لذلك، فإن تنفيذ أي نظام جديد يتطلب ما يلي:

* تحديد الهيئات الحكومية المسؤولة عن تقييم تمويل وإدارة نظام حق الإعارة للجمهور، والجهات المختصة أيضًا بالسياسة الثقافية.
* تحديد التحديات الخاصة بالبلد الذي ينفذ نظام حق الإعارة للجمهور، مثل محدودية الموارد أو البنية التحتية أو القيود التكنولوجية.
* تحليل آليات التمويل المختلفة مثل الميزانية الحكومية المحتملة أو الشراكات مع المنظمات الثقافية بهدف عدم تقليص ميزانيات المكتبات أو التعليم الأساسي.
* تحديد وتحليل معايير الأهلية المحددة، مثل متطلبات المواطنة أو اللغة، ما يضمن فهم السياق المحلي.
* النظر في دور الهيئات الحكومية أو منظمات الإدارة الجماعية في إدارة حق الإعارة للجمهور، بما في ذلك دورها وقدراتها في جمع البيانات وتوزيع المدفوعات والتفاوض مع المكتبات.
* تقييم قدرة وفعالية هذه المنظمات في إدارة تعقيدات تنفيذ حق الإعارة للجمهور.
* النظر في مجموعة المصنفات التي تغطيها أنظمة حق الإعارة للجمهور، بما في ذلك الكتب والمنشورات الدورية والكتب الإلكترونية والكتب الصوتية والمصنفات الإبداعية الأخرى مثل الموسيقى والأفلام.
* النظر في إجراءات المؤلفين والناشرين لتسجيل مصنفاتهم في حق الإعارة للجمهور، مع مراعاة شموليتها وإمكانية الوصول إليها بسهولة.
* النظر في المعايير والمنهجيات المستخدمة لتقييم وتخصيص أموال حق الإعارة للجمهور، وضمان الشفافية والإنصاف في توزيع الموارد.
* أنشطة التواصل والتوعية بشأن النظام (من الممارسات الجيدة: المواقع الشبكية لأستراليا وكندا).

## *الجهود المنتظمة*

تتطلب أنظمة حق الإعارة للجمهور بذل جهود منتظمة لضمان القبول والإنصاف والكفاية لجميع أصحاب المصلحة. لذلك، ينبغي مراعاة الاعتبارات التالية:

* يجب أن تنظم لجان أصحاب المصلحة اجتماعات منتظمة لمناقشة المسائل وتمكين التعديلات على النظام.
* لا تقتصر أنشطة إعداد التقارير الشفافة حول التمويل والتوزيع على منظمات الإدارة الجماعية المعنية، على الأقل في أوروبا حيث يشترط القانون تقديم تقارير مفصلة. يمكن الاستفادة من أفضل الممارسات التي تتبعها بلدان مثل **النمسا** و**الجمهورية السلوفاكية**.
* يجب أن تراعي آليات التقييم عوامل عدة، مثل تغير طبيعة الاستخدامات في المكتبات، وتوسيع نطاق المواد المستعارة، والبيئة الاقتصادية للمبدعين والناشرين وكذلك المكتبات. كما ينبغي إجراء تقييم للأثر الثقافي كجزء من عملية التقييم المنتظمة لقياس مساهمة نظام حق الإعارة للجمهور في التنوع الثقافي وإثراء المشهد الأدبي الوطني.
* يجب إجراء استعراضات قانونية منتظمة تعالج الغموض القانوني في التعاريف، وتواكب التغيرات التكنولوجية والاقتصادية.
* يجب الاستثمار في تحسين جودة البيانات لضمان معلومات دقيقة وموثوقة للتوزيع العادل. وينبغي أن يأخذ ذلك في الاعتبار أيضًا الحلول التكنولوجية التي يمكن أن تحسن وتيسر جمع البيانات وتحديد المصنف ومؤلفه.
* من المفيد تشجع البلدان التي تنفذ نظامًا لحق الإعارة للجمهور على الاستفادة من التعاون الدولي وتبادل المعارف مع البلدان التي لديها أنظمة ناجحة. وتتيح الشبكة الدولية، ولا سيما داخل المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور، تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من أجل التحسين المستمر لنظام حق الإعارة للجمهور الوطني.

## *البنية التحتية للمكتبات*

تؤدي المكتبات دورًا حيويًا لتنفيذ نظام حق الإعارة للجمهور. فيجب أن تكون المكتبات مجهزة بالقدرات اللازمة (من موظفين وبنية تحتية لتكنولوجيا المعلومات) لتوفير البيانات، إذ يعتمد التوزيع عادةً على عدد الإعارات أو جرد المخزون.

ويمكن تحقيق ذلك من خلال عينات تمثيلية تقدم البيانات إلى منظمة الإدارة الجماعية أو المنظمات غير الحكومية أو الهيئة الحكومية التي توزع حق الإعارة للجمهور.

## *البنية التحتية للتوزيع*

### التوزيع على الأفراد، أو وفق مبلغ الثابت، أو الرسوم على أساس عدد الإعارات أو عنوان المصنف

إذا كانت الأموال تسمح بتوزيع مكافآت حق الإعارة للجمهور على الأفراد، سواء على أساس مدفوعات ثابتة للفرد، أو على أساس الإعارات أو عنوان المصنف، ينبغي النظر في الجوانب التالية:

* تطوير إطار قانوني متين وشفاف ("خطة التوزيع") يحدد المصنفات المؤهلة والمؤلفين المؤهلين وطريقة الاحتساب.
* تعزيز التعاون مع مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك المؤلفين والناشرين والمكتبات والمؤسسات الثقافية، وضمان اتباع نهج شامل وجامع.
* تنفيذ الإجراءات التصحيحية (الفصل 6.1.6.2) من أجل ضمان المواءمة مع أهداف النظام.
* الاستثمار في حلول تكنولوجيا المعلومات والبرامج سهلة الاستخدام والفعالة المصممة خصيصًا لتلبية احتياجات نظام التوزيع. يمكن استخدام حلول البرمجيات مفتوحة المصدر أو مناهج التطوير التعاوني لإدارة التكاليف وتعزيز القدرة على التكيف.[[116]](#footnote-117)
* إجراء عمليات تدقيق (audit) منتظمة لنظام التوزيع لتحديد مجالات التحسين وضمان الامتثال. تساهم عمليات التدقيق في التحسين المستمر بناء على تقييمات الأداء.
* التقييم المنتظم للنظام واعتماد آليات تصحيحية تأخذ في الاعتبار هدف النظام وعوامل مثل تنوع المؤلفين والتمثيل الثقافي وتعزيز المواهب الناشئة، بالإضافة إلى تقييم تأثير التدابير التصحيحية في تحقيق هذه الأهداف.
* حملات توعية عامة لإعلام المؤلفين والناشرين وعامة الناس عن آليات التوزيع. يعزز التواصل الشفاف التفاهم والثقة، ويشجع المشاركة النشطة في النظام.
* تطوير آلية شفافة يمكن الوصول إليها بسهولة لتسوية النزاعات قبل التقاضي أمام المحاكم.

في حال اعتماد نظام قائم على جرد المخزون أو عدد الإعارات:

* إنشاء نظام تحديد يستند إلى معايير معترف بها عالميًا مثل ISBN أو ISSN، على أن يتم تطويره بالتنسيق مع المكتبات وأصحاب المصلحة.

### خطط الدعم الثقافي

يمكن الاستفادة من تجارب أنظمة حق الإعارة للجمهور القائمة لاستخلاص أفضل الممارسات المتعلقة بدعم القطاع الثقافي من خلال منح وإعانات اجتماعية. ويجب مراعاة الاعتبارات التالية:

* اعتماد نماذج تمويل مرنة لا تقلل من ميزانيات المكتبات.
* إشراك الخبراء الثقافيين والممثلين من مختلف المجتمعات وأصحاب المصلحة المعنيين في عملية صنع القرار.
* اتخاذ تدابير لحماية الحرية الفنية في برامج الدعم.
* وضع معايير الأهلية التي تشجع على الشمولية وعلى تمثيل ثقافة ولغات الأقليات غير الممثلة عادةً بالشكل الكافي.
* تقييم المتطلبات المحددة لفرادى المبدعين والكيانات الثقافية، مع مراعاة الاحتياجات المالية والخلفية الاجتماعية والاقتصادية للمبدعين والتأثير المحتمل على التنوع الثقافي.
* اعتماد عملية شفافة ومتاحة بسهولة لتقديم طلبات الحصول على إعانات ثقافية، تحدد بوضوح معايير الأهلية ومتطلبات التقديم ومعايير التقييم لضمان العدالة والانفتاح.
* إجراء مراجعات منتظمة لبرامج الدعم الثقافي للتحقق من الامتثال القانوني والإنصاف والفعالية وأهمية البرنامج، والحصول على تعليقات كل من المستفيدين والمجتمع الثقافي، ما يمهد الطريق لتحسين البرنامج وتعديله.

### معلومات تجريبية

أظهرت المقابلات أن إجراء الدراسات التجريبية بشأن آثار أنظمة حق الإعارة للجمهور على قطاع النشر والتنوع الثقافي يوفر أساسًا جيدًا لتعديل الأنظمة مع مرور الوقت (**إستونيا**). ويمكن لهكذا دراسات مساعدة الحكومات في تقييم مبالغ التمويل الصحيحة ومواءمة النظام مع الأهداف الثقافية. يمكن أن تساعد الدراسات التجريبية أيضًا في قبول الأنظمة وتكيفها مع احتياجات أصحاب المصلحة.

* يمكن إجراء مقارنة طويلة الأجل يتم فيها تتبع أرقام الإعارة الإجمالية، كخطوة أولى لتحليل للتمويل الكافي للنظام بشكل موضوعي.
* من المفيد جدًا تحليل مصادر دخل المؤلفين والناشرين، والتمييز بين مدفوعات حق الإعارة للجمهور والمبيعات المباشرة والترخيص، النظر في تدفقات الإيرادات الأخرى، منظورا. وقد يساعد ذلك في تقييم مساهمة حق الإعارة للجمهور في هيكل الدخل العام للمؤلفين والرسامين والمترجمين والناشرين.
* قد يتيح تحليل ديناميكيات سوق الكتب، بما في ذلك التغيرات في حجم الطلب على أنواع وأشكال محددة من المصنفات، الفرصة لتقييم مدى تأثير أنشطة الإعارة على الأسواق الأولية.
* يمكن إيلاء اهتمام خاص لتقييم التنوع الثقافي للمصنفات المنشورة، مع مراعاة عوامل مثل اللغة والنوع وخلفية المؤلف والموضوع، ما قد يؤثر إيجابًا على الناشرين الصغار والمستقلين، وعلى أنواع المصنفات المتخصصة.
* ينبغي مناقشة الدراسات التجريبية مع واضعي السياسات لاقتراح التعديلات والتحسينات المحتملة.

# المنهج المعتمَد

التزامًا بالتكليف لإجراء هذه الدراسة، استُبعد عمدًا موضوع المصنفات اليتيمة (Orphan works) والمصنفات غير المتاحة تجاريًا، والتعويض عن استخدامات هذين النوعين.

استندت التقديرات التي تمت مناقشتها في الدراسة إلى المعلومات التي قدمها أصحاب المصلحة بشكل أساسي في مقابلات شخصية عبر الإنترنت نُظمة بدعم من المنظمة الدولية لحق الإعارة للجمهور PLR International)).

لم يكن من الممكن إجراء مقابلات مع أصحاب المصلحة لمناقشة الأساليب المستخدمة لجمع البيانات حول الإعارة والاستعارة في المكتبات، بما في ذلك التقنيات وأنظمة البرمجيات المعتمَدة حاليًا، علمًا أن هذه المعلومات تساعد على تحليل متطلبات إعداد التقارير حول البيانات المجموعة من المكتبات والمؤلفين ووتيرة رفع هذه التقارير إلى منظمات توزيع حق الإعارة للجمهور.

تُدرج الترجمات الإنكليزية و/أو العربية للصكوك القانونية والمراسيم واللوائح في التقارير القطرية حيثما أمكن ذلك. وتشير التقارير في حواشيها ما إذا كانت هذه الترجمات مستمدة من مجموعة الويبو للقوانين الدولية[[117]](#footnote-118) أو ما إذا كانت ترجمات آلية أو غير ذلك.

[نهاية الوثيقة]

1. كما هو موضح في المملكة المتحدة بموجب <https://www.bl.uk/plr>، تأتي المدفوعات من الحكومة لمكافأة أصحاب الحقوق. [↑](#footnote-ref-2)
2. خريطة الإفلا اللمكتبات العالم 2023، <https://librarymap.ifla.org/map/Metric/Number-of-libraries/LibraryType/Public-Libraries/Weight/Totals-by-Country>. [↑](#footnote-ref-3)
3. "من البديهي أن الكتب المستعارة من المكتبة ستقلل من بيع كتاب المؤلف، لذا فإن الدفع للمؤلف مقابل الخبرة والوقت في كتابة هذا الكتاب أمر ضروري أخلاقيًا واقتصاديًا." سلامة، سفيرة ملاوي وممثلتها الدائمة لدى الأمم المتحدة في جنيف، 1 مايو 2017، فعالية الويبو، <https://www.internationalauthors.org/celebrating-malawis-creative-sector-at-wipo/>. [↑](#footnote-ref-4)
4. التزامًا بمبدأ المادة 23 (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي ينص على أن كل استخدام للعمل البشري يجب أن يخضع لمكافأة. [↑](#footnote-ref-5)
5. معلومات من نيكول فيستر فيتز ونينا جورج، مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)، في 8 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-6)
6. مزيد من التصريحات ضمن <https://www.ifla.org/de/publications/the-ifla-position-on-public-lending-right-2016/>. [↑](#footnote-ref-7)
7. بابادوبولو. حق الإعارة للجمهور في اليونان: الأميرة النائمة وبياض الثلج (The public lending right in Greece: Sleeping Beauty and Snow White)، 25 سبتمبر 2023، <https://copyrightblog.kluweriplaw.com/2023/09/25/the-public-lending-right-in-greece-sleeping-beauty-and-snow-white/>. [↑](#footnote-ref-8)
8. إشعار حكومة ملاوي رقم 16 لعام 2021، <https://malawilii.org/akn/mw/act/gn/2021/16/eng@2021-03-05> [↑](#footnote-ref-9)
9. <https://plrinternational.com/indevelopment>. [↑](#footnote-ref-10)
10. <https://plrinternational.com/indevelopment>. [↑](#footnote-ref-11)
11. ما يسمى بنهج "برن لاس" (Berne Plus)، كما ذكر رينبوث، GRUR Int.، عام 1992، ص. 707 و 709. [↑](#footnote-ref-12)
12. بيان في تقرير لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الثالثة، الوثيقة BCP/CE/III/3 رقم. 97. [↑](#footnote-ref-13)
13. بيان في تقرير لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الثالثة، الوثيقة BCP/CE/III/3، رقم 113. [↑](#footnote-ref-14)
14. فون لوينسكي، المعاملة الوطنية والمعاملة بالمثل والتراجع - حالة حق الإعارة للجمهور (National Treatment, Reciprocity and Retorsion – The Case of Public Lending Right)، في: كتاب باير وشريكر (محرران)، IIC Studie، المجلد. 11، ص. 53 - 62، 55، 58. [↑](#footnote-ref-15)
15. المرجع نفسه، ص. 53 - 62، 58. [↑](#footnote-ref-16)
16. المرجع نفسه، ص. 53 - 62، 57. [↑](#footnote-ref-17)
17. وفد الهند، بيان في تقرير لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الرابعة، جنيف، من 5 إلى 9 ديسمبر 1994، الرقم 20. [↑](#footnote-ref-18)
18. بيان في تقرير لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الرابعة، جنيف، من 5 إلى 9 ديسمبر 1994، رقم 20. [↑](#footnote-ref-19)
19. فون لوينسكي، المعاملة الوطنية والمعاملة بالمثل والتراجع - حالة حق الإعارة للجمهور (National Treatment, Reciprocity and Retorsion – The Case of Public Lending Right)، في: كتاب باير وشريكر (محرران)، IIC Studie، المجلد. 11، ص. 53 – 62، 62. [↑](#footnote-ref-20)
20. دليل الويبو بشأن معاهدات حق المؤلف والحقوق المجاورة المدارة ومسرد مصطلحات حق المؤلف والحقوق المجاورة (2004)، الصفحة 308: "قد يستند "الحق في المكافأة" في حد ذاته إلى أساسين قانونيين مختلفين: "إما أن يقتصر الحق الحصري في التصريح، في بعض الحالات، على الحق في مكافأة عادلة (على سبيل المثال، بعض حالات الاستنساخ التصويري)، أو أن يكون الحق منصوص عليه في المعايير الدولية لحق المؤلف والحقوق المجاورة، وفي قوانين حق المؤلف الوطنية، كحق في هذه المكافأة (مثل حق إعادة البيع)". [↑](#footnote-ref-21)
21. رينبوث، بصفته مراجع نظير لهذه الدراسة. [↑](#footnote-ref-22)
22. موقف الإفلا من حق الإعارة للجمهور (The IFLA Position on Public Lending Right) 2016، <https://www.ifla.org/de/publications/the-ifla-position-on-public-lending-right-2016/> [↑](#footnote-ref-23)
23. <https://canadacouncil.ca/funding/public-lending-right> [↑](#footnote-ref-24)
24. فون لوينسكي / والتر، قانون حقوق النشر الأوروبي (European Copyright Law). تعليق، 2010، ص 1028. [↑](#footnote-ref-25)
25. بموجب قانون الولايات المتحدة المشار إليه باسم "مبدأ البيع الأول". [↑](#footnote-ref-26)
26. المادة 6(2) من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف. [↑](#footnote-ref-27)
27. تقرير لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الرابعة، جنيف، من 5 إلى 9 ديسمبر 1994، الرقم 60. [↑](#footnote-ref-28)
28. تقرير لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الرابعة، جنيف، من 5 إلى 9 ديسمبر 1994، الرقم 50. [↑](#footnote-ref-29)
29. قد أدرج هذا التفسير على خلفية "الأغلبية الساحقة" و"الرأي الواضح" للمندوبين في المناقشة، تقرير لجنة الخبراء بشأن بروتوكول محتمل لاتفاقية برن، الدورة الرابعة، جنيف، من 5 إلى 9 ديسمبر 1994، رقم 50. [↑](#footnote-ref-30)
30. فون لوينسكي، معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، المادة 9 (The WIPO Performances and Phonograms Treaty, Art. 9) في: رينبوث ولوينسكي، معاهدات الويبو بشأن حق المؤلف (The WIPO Treaties on Copyright)، الطبعة الثانية 2014، ص. 8، 9، 23. [↑](#footnote-ref-31)
31. حكم محكمة العدل الأوروبية الصادر في 6 يوليو 2006، قضية اللجنة ضد البرتغال، C-53/05، الفقرة 34؛ حكم محكمة العدل الأوروبية الصادر في 10 نوفمبر 2016، قضية VOB/Stichting Leenrecht، رقم C 174/15. [↑](#footnote-ref-32)
32. المادة 27 (2) من قانون حق المؤلف الألماني (<https://www.wipo.int/wipolex/en/legislation/details/21825>) [↑](#footnote-ref-33)
33. رينبوث، معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، المادة 6 (WIPO Copyright Treaty, Article 6) في: رينبوث ولوينسكي، معاهدات الويبو بشأن حق المؤلف (The WIPO Treaties on Copyright)، الطبعة الثانية 2015، ص. 7، 6، 20. [↑](#footnote-ref-34)
34. فون لوينسكي، معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف، المادة 8 (WIPO Copyright Treaty, Article 8) في: رينبوث ولوينسكي، معاهدات الويبو بشأن حق المؤلف (The WIPO Treaties on Copyright)، الطبعة الثانية 2015، ص. 7، 8، 24. [↑](#footnote-ref-35)
35. فان دير نول، بريمن وآخرون، Online uitlenen van e-books door bibliotheken. Verkenning juridische mogelijkheden en economische effecten, in opdracht van het Ministerie van Onderwijs, Cultuur en Wetenschap, ، أمستردام، 2012، [www.ivir.nl/publicaties/poort/Online\_uitlenen\_van\_e-books.pdf](http://www.ivir.nl/publicaties/poort/Online_uitlenen_van_e-books.pdf)، ص. 2 [↑](#footnote-ref-36)
36. التوجيه 2001/29/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 22 مايو 2001 بشأن تنسيق بعض جوانب حق المؤلف والحقوق المجاورة في مجتمع المعلومات، OJ L 167، في 22.6.2001، ص. 10-19. [↑](#footnote-ref-37)
37. محكمة العدل الأوروبية، الحكم الصادر في 10 نوفمبر 2016، قضية VOB/Stichting Leenrecht، رقم C 174/15. [↑](#footnote-ref-38)
38. محكمة العدل الأوروبية، الحكم الصادر في 10 نوفمبر 2016، قضية VOB/Stichting Leenrecht، رقم C 174/15، الفقرة 53. [↑](#footnote-ref-39)
39. فون لوينسكي،Elektronischer „Verleih“ nach VOB/Stichting Leenrecht, in: v. Lewinski/Wittmann, Urheberrecht! Festschrift für Michel Walter zum 80. Geburtstag, Wien 2018, p. 64 – 80, 67; Grünberger, Verbreiten, Vermieten und Verleihen im Europäischen Urheberrecht, in: Festschrift für Schulze (2017), p. 71.. [↑](#footnote-ref-40)
40. تجدر الإشارة إلى أن نموذج النسخة الواحدة لمستخدم الواحد ليس عمليًا في الشكل النظري، حتى في هولندا. [↑](#footnote-ref-41)
41. محكمة العدل الأوروبية، الحكم الصادر في 10 نوفمبر 2016، قضية VOB/Stichting Leenrecht، رقم C 174/15، الفقرتان 35 و39. [↑](#footnote-ref-42)
42. محكمة العدل الأوروبية، الحكم الصادر في 10 نوفمبر 2016، قضية VOB/Stichting Leenrecht، رقم C 174/15، الفقرتان 66-72. [↑](#footnote-ref-43)
43. أعرب فون لوينسكي عن شكوك أن ذلك يتماشى مع المادة 6(2) من توجيه الإيجار والإعارة، في , Elektronischer „Verleih“ nach VOB/Stichting Leenrecht, in: von Lewinski/Wittmann, Urheberrecht! Festschrift für Michel Walter zum 80. Geburtstag, Wien 2018, p. 64 – 80, 72, 77. [↑](#footnote-ref-44)
44. للاطلاع على نظرة مقارنة، انظر ديتيرمان، الاستنفاد الرقمي: قانون جديد من العالم القديم (Digital Exhaustion: New Law from the Old World)، مجلة SSRN الإلكترونية، 4 يونيو 2017، <https://ssrn.com/abstract=2980483>. [↑](#footnote-ref-45)
45. ديتيرمان، الاستنفاد الرقمي: قانون جديد من العالم القديم (Digital Exhaustion: New Law from the Old World)، مجلة SSRN الإلكترونية، 4 يونيو 2017، <https://ssrn.com/abstract=2980483>.. [↑](#footnote-ref-46)
46. لجنة البرلمان الأوروبي للشؤون القانونية (2015)، ص. 11-12، <https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/JURI-PR-582443_EN.pdf>. [↑](#footnote-ref-47)
47. فون لوينسكي، Die Bibliothekstantieme im Rechtsvergleich، GRUR Int 1992، ص. 432 و435. [↑](#footnote-ref-48)
48. معلومات من نيكول فيستر فيتز ونينا جورج، مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)، في 8 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-49)
49. التوجيه رقم 2006/115/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس، 12 ديسمبر 2006 بشأن حق الإيجار والإعارة وبعض الحقوق المجاورة لحق المؤلف في مجال الملكية الفكرية (OJ L 376/28). [↑](#footnote-ref-50)
50. فون لوينسكي، توجيه حقوق الإيجار والإعارة (Rental and Lending Rights Directive)، في: رينبوث ولوينسكي، معاهدات الويبو بشأن حق المؤلف (The WIPO Treaties on Copyright)، الطبعة الثانية 2014، ص. 6، 1، 6. [↑](#footnote-ref-51)
51. معلومات من نيكول فيستر فيتز ونينا جورج، مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)، في 8 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-52)
52. موقف الإفلا من حق الإعارة للجمهور (The IFLA Position on Public Lending Right) 2016، <https://www.ifla.org/de/publications/the-ifla-position-on-public-lending-right-2016/> [↑](#footnote-ref-53)
53. <https://laws-lois.justice.gc.ca/eng/acts/S-19.6/page-1.html#h-440263>. [↑](#footnote-ref-54)
54. [https://www.internationalauthors.org/wp-content/uploads/2017/10/IAF-international-حق الإعارة للجمهور-WEB.pdf](https://www.internationalauthors.org/wp-content/uploads/2017/10/IAF-international-PLR-WEB.pdf) ص 22. [↑](#footnote-ref-55)
55. فون لوينسكي، Die Bibliothekstantieme im Rechtsvergleich، GRUR Int 1992، ص. 432 و 433. [↑](#footnote-ref-56)
56. بموجب توجيه المجلس 92/100/EEC في (OJ L 346 ،27.11.1992، ص. 61) وتوجيه المجلس 93/98/EEC في (OJ L 290 ،24.11.1993، ص. 9) - المادة 11(2) فقط وبموجب التوجيه 2001/29/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس (OJ L 167، 22.6.2001، ص. 10) المادة 11(1) فقط. [↑](#footnote-ref-57)
57. معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات التي اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة لتيسير نفاذ الأشخاص معاقي البصر والأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات إلى المصنفات المنشورة في مراكش، في 27 يونيو 2013، المادة 3(<https://www.wipo.int/wipolex/en/treaties/textdetails/13169>) المشار إليها بالتالي: "معاهدة مراكش". [↑](#footnote-ref-58)
58. المفهوم المعتمَد في توجيه الإيجار والإعارة (2006)، [↑](#footnote-ref-59)
59. دوسولييه، بيان للحد من الإعارة الإلكترونية في إطار حق المؤلف (A manifesto for an e-lending limitation in copyright)، 5 (2014)، JIPITEC 213 الفصل 2.1. [↑](#footnote-ref-60)
60. المرجع نفسه. [↑](#footnote-ref-61)
61. https://authors.org.nz/about/advocacy/public-lending-right/. [↑](#footnote-ref-62)
62. <https://publiclendingright.ca/eligibility>. [↑](#footnote-ref-63)
63. دليل مستخدمين النظام القياسي الدولي لترقيم الكتب، الطبعة السابعة، <https://www.isbn-international.org/content/isbn-users-manual/29>، ص. 4. [↑](#footnote-ref-64)
64. دليل مستخدمين النظام القياسي الدولي لترقيم الكتب، الطبعة السابعة، <https://www.isbn-international.org/content/isbn-users-manual/29>، ص. 6. [↑](#footnote-ref-65)
65. حظي نظام حق الإعارة التعليمي في أستراليا بترحيب مجتمع كتب الأطفال الأدبية ضمن مجلس الكتاب الأوروبيين، حسب المعلومات التي وفرتها نيكول فيستر فيتز ونينا جورج، مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)، في 8 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-66)
66. مفوضية الاتحاد الأوروبي، المديرية العامة للسياسات الداخلية، بحث للجنة البرلمان الأوروبي المعنية بالثقافة والتعليم، المكتبات العامة - دورها الجديد (Public Libraries – Their New Role)، توثيق ورشة العمل بتاريخ 26 يوليو 2016، IP/B/CULT/IC/2016-023/26/ [https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2016/585882/IPOL\_STU (2016) 585882\_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2016/585882/IPOL_STU%20(2016)%20585882_EN.pdf) ص. 73 مع أمثلة على التحول في بيانات الإعارة. [↑](#footnote-ref-67)
67. ويتني، الكتب الإلكترونية وحق الإعارة للجمهور في كندا (EBooks and Public Lending Right in Canada)، بحث مقدم إلى لجنة حق الإعارة العام، 2011، [www.canadacouncil.ca/en/council/research/find-research/2011/ebooks-and-public-lending-right](http://www.canadacouncil.ca/en/council/research/find-research/2011/ebooks-and-public-lending-right)، ص. 12. [↑](#footnote-ref-68)
68. <https://www2.societyofauthors.org/where-we-stand/public-lending-right-plr/>. [↑](#footnote-ref-69)
69. في هذا السياق، تخضع الإعارة الإلكترونية أيضًا إلى الترخيص بموجب نموذج نسخة واحدة لعدة المستخدمين. [↑](#footnote-ref-70)
70. محكمة العدل الأوروبية، الحكم الصادر في 11 سبتمبر 2014، في ضيقة TU Darmstadt، رقم C-117/13، الفقرة 24-35، بشأن المادة 5 (3) توجيه Infosoc، الذي يلغي الاستثناءات للمصنفات "الخاضعة لشروط الشراء أو الترخيص". [↑](#footnote-ref-71)
71. مفوضية الاتحاد الأوروبي، المديرية العامة للسياسات الداخلية، بحث للجنة البرلمان الأوروبي المعنية بالثقافة والتعليم، المكتبات العامة - دورها الجديد (Public Libraries – Their New Role)، توثيق ورشة العمل بتاريخ 26 يوليو 2016، IP/B/CULT/IC/2016-023/26 /، [https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2016/585882/IPOL\_STU(2016) 585882\_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2016/585882/IPOL_STU(2016)585882_EN.pdf) ص. 101 (مزيد من الحجج). [↑](#footnote-ref-72)
72. Netzwerk Autorenrechte e.V., <https://www.netzwerk-autorenrechte.de/e-lending-FAQ.html>. [↑](#footnote-ref-73)
73. ورقة معلومات أساسية صادرة عن الإفلا حول الإعارة الإلكتروني، 2012؛ <https://www.ifla.org/news/ifla-releases-background-paper-on-e-lending/>. [↑](#footnote-ref-74)
74. <https://www.bmj.de/DE/themen/wirtschaft_finanzen/rechtschutz_urheberrecht/urheberrecht/urheberrecht_node.html>. [↑](#footnote-ref-75)
75. <https://www.netzwerk-autorenrechte.de/stellungnahme_e-lending.html>. [↑](#footnote-ref-76)
76. مفوضية الاتحاد الأوروبي، المديرية العامة للسياسات الداخلية، بحث للجنة البرلمان الأوروبي المعنية بالثقافة والتعليم، المكتبات العامة - دورها الجديد (Public Libraries – Their New Role)، توثيق ورشة العمل بتاريخ 26 يوليو 2016، IP/B/CULT/IC/2016-023/26 /، [https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2016/585882/IPOL\_STU(2016) 585882\_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2016/585882/IPOL_STU(2016)585882_EN.pdf) ص. 101 (مزيد من التفاصيل عن نظام الترخيص). [↑](#footnote-ref-77)
77. كريستوفرسن، عرض تقديمي عن تطور نظام الإعارة الإلكتروني حسب، الإعارة الإلكتروني في الدنمارك (e-Lending in Denmark)، في مؤتمر EBLIDA، Den Haag، 9 مايو 2016 <http://www.slideshare.net/MikkelChristoffersen/eleending-in-denmark>. [↑](#footnote-ref-78)
78. فون لوينسكي، توجيه حقوق الإيجار والإعارة (Rental and Lending Rights Directive)، في: والتر وفون لوينسكي، قانون حق المؤلف الأوروبي (European Copyright Law)، تعليق، 2010، ص. 6، 9، 0. [↑](#footnote-ref-79)
79. معلومات من نيكول فيستر فيتز ونينا جورج، مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)، في 8 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-80)
80. OLG München، حكم 27 يوليو 2023، رقم - 29 U 7919/21، منشور في GRUR-Prax 2023، ص. 570. [↑](#footnote-ref-81)
81. المعلومات الواردة في مقابلة أجرتها باربرا جوزوياك، حقوق الطبع والنشر بولسكا. [↑](#footnote-ref-82)
82. معلومات من المقابلة مع آن بيرجمان تاهون (FEP) في 6 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-83)
83. موفات جانديت، دانييل، تقرير عن التوجيه الأوروبي بشأن حق الإعارة (Report on the European Directive on Lending Right)، في: حق الإعارة للجمهور اليوم (Public Lending Right Today)، المؤتمر الدولي السادس لحق الإعارة للجمهور، 2005، ص. 19 و21. [↑](#footnote-ref-84)
84. مرفق المكتبة العامة: مبادئ الإفلا اليونسكو التوجيهية لتنميته، 2001، ص. 17. [↑](#footnote-ref-85)
85. باركر، حق الإعارة للجمهور ودوره (Public Lending Right and What it Does)، مجلة الويبو 2018 (3)، ص. 37-41. [↑](#footnote-ref-86)
86. المعلومات من المقابلة مع باربرا جوزوياك. [↑](#footnote-ref-87)
87. حكم محكمة العدل الأوروبية الصادر في 30 يونيو 2011، القضية C-271/10، Vereniging van Educatieve en Wetenschappelijke Auteurs (VEWA).. [↑](#footnote-ref-88)
88. حكم محكمة العدل الأوروبية الصادر في 30 يونيو/حزيران 2011، القضية C-271/10، الفقرتان 33 و34، Vereniging van Educatieve en Wetenschappelijke Auteurs (VEWA). [↑](#footnote-ref-89)
89. حكم محكمة العدل الأوروبية الصادر في 30 يونيو/حزيران 2011، القضية C-271/10، الفقرات 32-40، Vereniging van Educatieve en Wetenschappelijke Auteurs (VEWA). وناقش أيضًا بوناديو/بيليزا معايير تحديد المكافأة في: استثناءات حقوق الإعارة للجمهور ومكافآت المؤلفين: محكمة العدل الأوروبية في قضية فيوا ضد بلجيكا (Exceptions to public lending rights and authors’ remuneration: the CJEU in Vewa v Belgium)، مجلة قانون وممارسة حق المؤلف (Journal of Intellectual Property Law & Practice ) 2011، ص. 768-770، <https://doi.org/10.1093/jiplp/jpr141>. [↑](#footnote-ref-90)
90. Article 4 Règlement Grand Duca، l يناير 2007 <https://www.stradalex.lu/fr/slu_src_publ_leg_mema/toc/leg_lu_mema_200701_3/doc/mema_2007A0029Av>. [↑](#footnote-ref-91)
91. حكم محكمة العدل الأوروبية، 26 أكتوبر 2006، القضية C-198/05 - اللجنة/إيطاليا. [↑](#footnote-ref-92)
92. حكم محكمة العدل الأوروبية، 6 يوليو 2006، القضية C-53/05 - اللجنة/البرتغال. [↑](#footnote-ref-93)
93. حكم محكمة العدل الأوروبية في القضية C-35/05 - اللجنة / إسبانيا. [↑](#footnote-ref-94)
94. حكم محكمة العدل الأوروبية، 11 يناير 2007 في القضية C-175/05 - اللجنة / أيرلندا. [↑](#footnote-ref-95)
95. حكم محكمة العدل الأوروبية في القضية ،C-35/05 الفقرة 27 - اللجنة / إسبانيا. [↑](#footnote-ref-96)
96. <https://www.vgwort.de/fileadmin/vg-wort/pdf/dokumente/Gesamtvertraege/Mediengemeinschaft_fuer_blinde_und_sehbehinderte_Menschen_e.V/Gesamtvertrag_27_medibus.pdf>. [↑](#footnote-ref-97)
97. القانون الاقتصادي البلجيكي، المادة الحادية عشرة، § 5.4. <https://www.reprobel.be/wp-content/uploads/2023/06/Reprobel-rapport-annuel-FR-gecomprimeerd.pdf>، ص. 22. [↑](#footnote-ref-98)
98. Art. 5 Règlement Grand Ducal ، 8 يناير 2007 <https://www.stradalex.lu/fr/slu_src_publ_leg_mema/toc/leg_lu_mema_200701_3/doc/mema_2007A0029A> [↑](#footnote-ref-99)
99. تمت المقارنة بين مزايا وعيوب النظام القائم على الإعارات والنظام القائم على جرد المخزون في كندا، انظر مك سكيمينغ، حق الإعارة للجمهور في كندا، أسس السياسات (Public Lending Right in Canada, Policy Foundations)، ورقة بحثية مقدّمة إلى المجلس الكندي للفنون، ديسمبر 2011 [تقارير بحثية (publiclendingright.ca).](https://publiclendingright.ca/about/research-reports) [↑](#footnote-ref-100)
100. معلومات من المقابلة مع كريستينا دي كاستل، الإفلا، في 30 يناير 2024. [↑](#footnote-ref-101)
101. فون لوينسكي، Die Bibliothekstantieme im Rechtsvergleich، GRUR Int، عام 1992، ص. 432 و436. [↑](#footnote-ref-102)
102. [https://www.internationalauthors.org/wp-content/uploads/2017/10/IAF-international-حق الإعارة للجمهور-WEB.pdf](https://www.internationalauthors.org/wp-content/uploads/2017/10/IAF-international-PLR-WEB.pdf)، ص. 10. [↑](#footnote-ref-103)
103. بيرتس، نظام حق الإعارة للجمهور في سلوفينيا: مقارنة مع الممارسات الأجنبية (Public Lending Right System in Slovenia: A Comparison With Foreign Practices)، 15-41 Knjižnica، العدد 59 (2015) 4 <https://journals.uni-lj.si/knjiznica/article/view/13894/12204>. [↑](#footnote-ref-104)
104. موقف الإفلا من حق الإعارة للجمهور (The IFLA Position on Public Lending Right) 2016، <https://www.ifla.org/de/publications/the-ifla-position-on-public-lending-right-2016/> [↑](#footnote-ref-105)
105. موقف الإفلا من حق الإعارة للجمهور (The IFLA Position on Public Lending Right) 2016، <https://www.ifla.org/de/publications/the-ifla-position-on-public-lending-right-2016/> [↑](#footnote-ref-106)
106. معلومات من نيكول فيستر فيتز ونينا جورج، مجلس الكتاب الأوروبيين (EWC)، في 8 فبراير 2024. [↑](#footnote-ref-107)
107. Legea nr. 8 din 14 martie 1996 privind dreptul de autor și drepturile conexe, modificată până la Lege nr. 69/2022, 14 iunie 2018. [↑](#footnote-ref-108)
108. مارينيسكو، حق الإعارة للجمهور، تحديات مجتمع المعرفة (The Public Lending Right (PLR), Challenges of the Knowledge Society)، 2018، ص. 920، <https://www.proquest.com/openview/9b7ce56171dc0f6cf45c6ef8a2cd7361/1.pdf?pq-origsite=gscholar&cbl=2036059>. [↑](#footnote-ref-109)
109. <https://library.bookster.ro/info/termeni-conditii>. [↑](#footnote-ref-110)
110. <https://www.romania-insider.com/bookster-publishing-houses-court-case>. [↑](#footnote-ref-111)
111. سيبر، ANFASA، رسالة إلى المؤلفين، 2022، <https://www.anfasa.org.za/letter-to-authors/> [↑](#footnote-ref-112)
112. Kuhmalo، التقرير السنوي لـ ANFASA لعام 2023، ص. 28، <http://www.anfasa.org.za/wp-content/uploads/2023/10/AnnualReport2022-23v3.pdf>. [↑](#footnote-ref-113)
113. ماسانغو / نيكلسون / ديبوكسي، حق الإعارة للجمهور: آفاق في المكتبات العامة في جنوب إفريقيا (Public lending right: prospects in South Africa’s public libraries? )، منشور في SA Jnl Libs & Info Sci ومعلومات العلوم 2008، 74 (1)، ص. 55. <https://sajlis.journals.ac.za/pub/article/view/1257/1404>. [↑](#footnote-ref-114)
114. بما في ذلك المعلومات المكتوبة الموجهة إلى البلدان التي تسعى إلى تحسين أو تطوير أنظمة حق الإعارة للجمهور  [https://plrinternational.com/public/storage/resources-languages/September2020/LagV8yjYHL4JtPxHOQcP.pdf](%20https://plrinternational.com/public/storage/resources-languages/September2020/LagV8yjYHL4JtPxHOQcP.pdf). [↑](#footnote-ref-115)
115. كما جرت العادة أيضًا عندما انضمت دول أعضاء جديدة إلى الاتحاد الأوروبي وطورت أنظمة جديدة لحق الإعارة للجمهور، انظر باركر؛ تحديث IFLA عن حق الإعارة للجمهور (IFLA PLR Update) 2002، ص. 4، <https://archive.ifla.org/IV/ifla68/papers/105e-Parker.pdf>. [↑](#footnote-ref-116)
116. ذكرت كريستينا دي كاستل (الإفلا) توفر برامج مفتوحة المصدر لإدارة فهرس المكتبات. [↑](#footnote-ref-117)
117. https://www.wipo.int/wipolex/en/main/legislation <https://www.wipo.int/wipolex/en/main/legislation>. [↑](#footnote-ref-118)